

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عمار ثليجي الأغواط
كلية العلوم الاجتماعية
قسم علم النفس و علوم التربية و الارطفونيا



الموضوع:

أسباب نفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار
من وجهة نظر عينة من مستشاري التوجيه و الإرشاد المدرسي
-دراسة استكشافية بولاية الاغواط -

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التربية
تخصص : إرشاد و توجيه

إشراف الدكتور:
محمد بوفاتح

إعداد الطالب:
إلياس نجام

** السنة الجامعية 2017/2018 **

الإهداء

إهداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا ولم نكن لنصل إليه لو لا فضل الله علينا أما بعد:

أهدي عملي هذا المتواضع

إلى أمي وأبي العزيزين حفظهما الله لي و اللذين سهرنا وتعبا على تعليمي

وكل من ساهم في إتمام هذا العمل من قريب أو من بعيد

وإلى أفراد أسرتي، سندي في الدنيا ولا أحصي لهم فضل:

زوجتي الكريمة وإبنتي العزيزة: ضحى

إلى أساتذتي الكرام وكل رفقاء الدراسة

إلى زملائي بمركز التوجيه المدرسي

وفي الأخير أرجوا من الله تعالى أن يجعل عملي هذا نفعاً

يستفيد منه كل طالب و محب للعلم

من توقيع: نجام الياس

شكر وتقدير

اهدي هذه العمل إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد سواء كان بالشيء القليل أو الكثير و اخص بالذكر الاستاذ الدكتور " بوفاتح محمد " الذي اجتهد في إشرافه والذي عمل على توجيهي و مراقبة سير عملي ببارك الله فيه و جزاه خيرا.
و الى الدكتور "كمال بورزق" صديقي و أخي الذي كان يدفعني لاتمام العمل دون أن انسى أساتذتي الكرام في قسم علم النفس الذين ساعدوني على تحقيق هذا النجاح و زودوني بكل ما أوتوا من علم

و إلى السادة الأفاضل مستشاري التوجيه المدرسي

وإلى لجنة المناقشة الفاضلة التي قبلت مناقشت عملي المتواضع
بارككم الله و زادكم علما.

فشكرا للجميع و الحمد لله رب العالمين

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة الحالية الى الكشف على أسباب نفور تلاميذ السنة الأولى ثانوي من الالتحاق بالشعب قليلة الانتشار في السنة الثانية الثانوي من وجهة نظر مستشاري التوجيه و الإرشاد المدرسي بالأغواط و لتحقيق أهداف الدراسة استخدمنا استبيان مكون من (12) بندا، و طبق على عينة قدرها (35) مستشارا في التوجيه المدرسي ، و استخدم الطالب الباحث المنهج الوصفي بطريقته الاستكشافية ، و بعد تحليل النتائج توصلت الدراسة الى النتائج التالية :

- وافق مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي بدرجة كبيرة فاقت (90%) على أن الأسباب المقترحة في الاستبيان مؤثرة جدا في نفور التلاميذ من هذه الشعب .
- جاءت ستة (06) أسباب في الرتبة الأولى من حيث التأثير الشديد وهي :

- ✓ النتائج الدراسية
- ✓ الأولياء
- ✓ كثافة البرنامج
- ✓ الحجم الساعي
- ✓ الأساتذة
- ✓ الإعلام

Abstract

The aim of the present study was to investigate the reasons why of the reluctance of the first-year secondary school students to join the low-prevalence branches in the second year from the point of view of the guidance counselors in Laghouat. To achieve these objectives, we used a questionnaire consisted of 12 questions to a sample of 35 counselors. we used descriptive exploratory way as a methodology of research. After analyzing the results, the study reached the following results:

- The consultants of the guidance agreed to a large extent (90%) that the reasons suggested in the questionnaire are very influential in the students' reluctance from these branches.

- The most influential six (06) reasons are:

- Studying scores
- Parents
- Intensity of the program
- Studying hours
- Teachers
- Mass media

فهرس موضوعات البحث

الصفحة	الموضوع
	الإهداء.....
	شكر و تقدير.....
	ملخص الدراسة: عربية,, ,..... أ
	انجليزية..... ب
ج	فهرس الموضوعات.....
ز	فهرس الجداول.....
ح	فهرس الملاحق.....
1	مقدمة.....

الفصل الأول: إشكالية الدراسة و اعتباراتها

5	1. إشكالية الدراسة.....
6	2. أهمية الدراسة.....
7	3. أهداف الدراسة.....
7	4. تحديد مفاهيم الدراسة اجرائيا.....
8	5. الدراسات السابقة.....
11	6. التعليق على الدراسات السابقة.....

الفصل الثاني: أسباب النفور

- 13 تمهيد
- 14 1-تعريف أسباب النفور.....
- 17 2-الرسوب.....
- 19 3-التأخر الدراسي.....
- 19 4-التسرب الدراسي.....
- 19 5-التخلف الدراسي.....
- 20 6-الإهدار التربوي.....
- 20 7-التعثر الدراسي.....
- 20 8-التفضيل الدراسي (الميل الدراسي).....
- 21 9-الدافعية للإنجاز و القلق.....
- 26 خلاصة الفصل

الفصل الثالث: هيكلية التعليم الثانوي

- 28 تمهيد
- 29 1-تعريف التعليم الثانوي.....
- 32 2-غايات الشعب.....
- 39 3-مشكلات التعليم الثانوي في الجزائر.....
- 40 4-المنافذ المهنية للشعب قليلة الانتشار بالجزائر.....

43 خلاصة الفصل

الفصل الرابع: التوجيه و الارشاد المدرسي

45 تمهيد

46 1- مفهوم التوجيه و الارشاد المدرسي و المهني

51 2- أهمية التوجيه و الارشاد المدرسي و المهني

53 3- صعوبات و مشكلات تعيق عملية التوجيه المدرسي

56 4- مستشار التوجيه و الارشاد المدرسي و المهني

68 5- النصوص التشريعية المنظمة للتوجيه المدرسي

73 خلاصة الفصل

الفصل الخامس: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

75 1. منهج الدراسة

75 2. حدود الدراسة

76 3. عينة الدراسة

77 5. أدوات الدراسة

78 7. الاساليب الاحصائية

الفصل السادس: عرض و مناقشة و تفسير نتائج الدراسة

80 1- عرض و مناقشة و تفسير التساؤل الاول

86 2- عرض و مناقشة و تفسير التساؤل الثاني

92

..... الاستنتاج العام وخاتمة

101

..... المراجع

111

..... الملاحق

فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
34	يوضح خصوصيات شعبة الرياضيات	1
35	يوضح خصوصيات شعبة تقني رياضي	2
36	يوضح خصوصيات شعبة اللغات الاجنبية	3
37	يوضح خصوصيات شعبة التسيير و الاقتصاد	4
38	يوضح خصوصيات شعبة اداب و فلسفة	5
40	يوضح خصوصيات شعبة علوم تجريبية	6
77	يوضح حجم العينة	7
77	يوضح افراد العينة حسب الجنس	8
81	يوضح التكرارات و النسب المئوية لأسباب النفور	9
87	يوضح ترتيب أسباب النفور حسب النسب المئوية	10

فهرس الملاحق

الرقم	عنوان الملحق
1	نموزج الاستبيان
2	قرار رقم 827/91 يحدد مهام مستشار التوجيه
3	منشور رقم 550 بخصوص تنصيب شعب الثانية ثانوي
4	منشور رقم 2009/105 بخصوص توجيه التلاميذ للسنوات الثانية من التعليم الثانوي العام و التكنولوجيا
5	منشور 2010/300 بخصوص التوجيه الى شعبة تقني رياضي و رياضيات
6	تعليمة 2016/659 بخصوص فتح شعبة رياضيات و تقني رياضي
7	المنشور رقم 291 في 20-08-2014 إنشاء خلايا الإصغاء والمتابعة النفسية والتربوية بالثانويات
8	المنشور رقم 1051 في 23-06-2018 اجراءات تنظيمية لمهام ونشاطات مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني
9	النشرة الرسمية للتربية

للحياة محطات مختلفة و متنوعة يجب التوقف عندها ومن حين الى آخر، تستلزم منا اتخاذ قرارات مناسبة ، فأحيانا نعتمد على أنفسنا لاتخاذ قرار ما و أحيانا أخرى يقتضي الأمر الرجوع الى توجيه ومساعدة من غيرنا حيث يكون الآخر أكثر علم ودراية منا ، وانطلاقا من الدور الذي أصبح يلعبه التوجيه المدرسي في المجالات الحياة بهدف مواكبة التطور العلمي والتكنولوجي للعصر الحالي اهتمت دول العالم بالتوجيه بمختلف انماطه، ايمانا منهم أن تطور أي أمة من الأمم من تطور يتأثر بمدى كفاءة نظامها التربوي ومدى فاعليته ، ولأن المدرسة تركز على تكوين الفرد الذي يعتبر أهم عنصر في هذه العملية التربوية ، كان لابد من ضرورة هيئة تشرف على هذه العملية من حيث التوجيه والتدريس بهدف تحسين المردود الداخلي والخارجي للمدرسة وانطلاقا من الدور الأساسي للتوجيه والذي اعتبره " جاك روجر " 1957 " بأنه العملية الرئيسية لإصلاح التربية والتعليم

(أحمد زيدان ، 1968 ص68)

ويعد التوجيه المدرسي والمهني واحد من الخدمات النفسية والتربوية التي تقدم للتلاميذ داخل المؤسسات التربوية بغرض مساعدتهم على اكتشاف قدراتهم وامكاناتهم وميولهم ومهارتهم ومحاولة تحقيق التوازن بين هذه القدرات ومعطيات البيئة التي يعيش فيها التلميذ وبذلك يتحقق الإختيار السليم على جميع الأصعدة ، في غياب هذه الخدمة أو حدوث قصور فيها يجد التلميذ نفسه في مفترق الطرق غير قادر على إتخاذ القرار المناسب نتيجة نقص الدراية والمعرفة بذاته وبالمحيط الذي يعيش فيه .

فالتفكير في التوجيه التلاميذ توجيهها سليما وصحيحا نحو منحى الدراسي الذي يرغبون فيه والذي يتوافق وقدراتهم (العقلية ، المعرفية ، النفسية ، الاجتماعية) وبالعودة الى المستشار التربوي للتوجيه المدرسي الذي يعتبر المسؤول الأول والأخير عن هذه العملية التي تسعى الى تحقيق مطالب المجتمع الدراسية والمهنية عن طريق العملية الإعلامية التي تعد من أهم النشاطات التربوية التي يقوم بها مستشار التوجيه المقيم بالثانوية بهدف التعريف بمختلف الشعب والتخصصات الموجودة في المؤسسات التربوية ، بالإضافة الى التعريف بالأفاق الدراسية والمهنية المطلوبة اجتماعيا سواء بطريقة مباشرة عن طريق اقامة الملتقيات وأيام الدراسية حول التخصصات أو بطريقة غير مباشرة من خلال توزيع منشور أو ملصقات بالإضافة الى نشر مقالات في المجالات الدراسية .

كما أن للمدرسة الجزائرية مشاكل متعلقة بالجانب التربوي من خلال التوجيه المدرسي من بينها نفور التلاميذ من الشعب القليلة الانتشار (شعبة رياضيات، تقني رياضي) بحيث لهم أسباب تفهم من هذه الشعب السالفة الذكر من بينها النتائج المدرسية المسجلة في الماضي كما أن لكثافة البرنامج دور مهم في النفور وما ينجر عنه من حجم ساعي كبير وبتالي يكون إخفاق في شهادة البكالوريا ومن ثم يكون رسوب دراسي وفي بعض الأحيان تسرب ، هذا فمشاركة الأولياء في اختيار التوجيه أبنائهم يسئ إلى رغبة التلميذ الحقيقة ، كما أن للأستاذ دور مهم في نفور التلميذ من شعب القليلة الانتشار و هذا عن طريق الإعلام المضاد لهذه الشعب .

وعليه يعتبر التوجيه المدرسي من أهم العمليات التربوية التي تركز عليها فعالية النشاطات التربوية ودافعية المتعلمين كونه يساهم في تحسين المستوى الدراسي للتلاميذ والمردود التربوي للمدرسة من خلال سعيه الى تحقيق التوافق بين إمكانات وقدرات الفرد وبين متطلبات الفرع الدراسية ، كما يساعد التلميذ في بناء مشروعه المستقبلي المهني ، لذلك كان لزاما على الإدارة المدرسية أن تولي اهتماما لعملية التوجيه المدرسي بالتعاون مع الأساتذة والمستشارين والأولياء لمساعدة في مسارهم الدراسي .

وقد تم تصميم الدراسة الحالية لتشمل مجموعة من الفصول :

الفصل الأول: تناول موضوع البحث و تساؤلاته ،فرضياته،أهميته وأهدافه،مبررات ودوافع اختياره،تحديد المفاهيم الإجرائية ، الدراسات السابقة ومناقشتها و حدود الدراسة.

الفصل الثاني: تم فيه دراسة موضوع أسباب النفور من خلال التطرق لبعض المشاكل التربوي و مضامينه

الفصل الثالث: تناولنا فيه موضوع هيكلية التعليم الثانوي و يتضمن : بعض التعاريف و ما تضمنته من محتويات

الفصل الرابع : يتضمن الفصل الاخير في الجانب النظري موضوع التوجيه و الارشاد المدرسي و ما حوى من مجال نظري و تراث في الادب السيكولوجي حوله.

الفصل الخامس : تم فيه دراسة المنهج المستخدم في الدراسة و إطار و حدود الدراسة و الأساليب المنهجية المتبعة،ويشمل خصائص مجموعة البحث ويتضمن أدوات هذه الدراسة وطرق تقديرها وخصائصها و تطبيقاتها، وبعض الأساليب الإحصائية.

الفصل السادس: تم فيه عرض و مناقشة وتفسير النتائج و فق تقدير وجهات النظر عن طريق ادة البحث المستخدمة و عرض كيفية تطبيقها، بالإضافة للنتائج الكمية واستنتاج عام عامة و الخاتمة و مقترحات الدراسة.

إشكالية الدراسة و اعتباراتها

1. إشكالية الدراسة

2. أهمية الدراسة

3. أهداف الدراسة

4. تحديد مفاهيم الدراسة إجرائيا

5. الدراسات السابقة

6. التعليق الدراسات السابقة

1. إشكالية الدراسة :

تلعب العلوم التطبيقية و اللغات الاجنبية دورا مهما في تقدم البشر، حيث هي مفتاح التقدم و الرقي العالمي من حيث التطور و الحضارة و البناء المعرفي و العصرية ، و هي بمثابة انفتاح عالمي على عدة مستويات من شأنها أن تساهم في البنية التحتية للإقتصاد المحلي و تنمي فكرة المواطنة بالنسبة للإفراد ، إلا أننا نجد و بصورة واضحة أعداد كبيرة من التلاميذ للتعليم الثانوي يختارون المسار الأدبي، و يفضلون الدراسات النظرية على التطبيقية و التقنية كما ذكرت وزارة التربية الوطنية في منشور الإطار(تأطير العملية التربوية)أنظر الملحق رقم 8 .

و الجزائر كإحدى الدول التي تعاني من الظاهرة أي نفور تلاميذها من تخصصات التقنية و التطبيقية و اللغات الاجنبية، حيث اصبح معيار اختيار التخصص على إبداء الرغبة اتجاهه ، و يبني على مدى توفر المعلومات لدى التلميذ ، أو أحد الأقارب عن التخصص ، و المطمع على الواقع المعاش بالمدرسة يرى أن التلاميذ يرغبون و يطمحون في التوجيه الى الشعب المعروفة و التي تتلقى طلبا واسعا من طرف كل التلاميذ ، والمنظومة التربوية الجزائرية جاءت لتواكب التغيرات الحديثة بإدخالها على هيكله التعليم بصفة عامة و الثانوي بصفة خاصة عدة تغييرات هدفت الى خلق شعب جديدة تسير التطور التكنولوجي العالمي و من بينها شعبة الرياضيات و تقني رياضي إضافة إلى شعبة اللغات الاجنبية و التي هي بدورها شعبة ادبية الا انها مفتاح لهذه التخصصات السالفة الذكر، هذه التخصصات السابقة اصبحت تشكل عائقا بالنسبة للمؤسسة التربوية و تعرقل السير الحسن للخريطة المدرسية كما أكدته بطاقة الرغبات التي يملؤها التلاميذ في نهاية الفصل الثاني من السنة لأولى الثانوي أي أن التلاميذ ينفرون منها و لا يرغبون بالتوجيه اليها و بالتالي تبقى المقاعد البيداغوجية المخصصة لها شاغرة و هذا ما يؤكد خطاب المعني الاول لقطاع وزيرة التربية الوطنية الجزائرية بان "شعب التعليم الثانوي التقني التي كانت تهدف الى ضمان تكيف التكوين مع ما يتمشى و

مقتضيات التنمية (حامد زهران ، 2000،ص77) لم تعد تستقطب سوى 7.50 بالمائة من التعداد الاجمالي لتلاميذ الطور.

ارتفاع نسبة الطعون خلال السنوات الأخيرة من 75% الى 78% حسب احصائيات مركز التوجيه المدرسي الأغواط.

لذا يحاول البحث الحالي الإجابة عن التساؤلات التالية :

1-هل الأسباب المقترحة لنفور تلاميذ السنة الأولى ثانوي من الشعب قليلة الانتشار مؤثرة في التحاق تلاميذ هذه الشعب من وجهة نظر مستشاري التوجيه والإرشاد لمدرسي؟

2-ما الأسباب الأكثر شيوعا في نفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار ببعض ثانويات مدينة الاغواط حسب عينة مستشاري التوجيه و الارشاد المدرسي ؟

2. أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع الذي تناوله الباحث حيث حاول تسليط الضوء على أسباب نفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار من وجهة نظر عينة من مستشاري التوجيه و الارشاد المدرسي ، لذا فإن أهمية الدراسة تكمن في الآتي (نظريا و تطبيقيا):

1- تمثل هذه الدراسة اثراء للمكتبة الجزائرية بحيث تعاني نقصا في هذا المجال-حسب علم الباحث- بحيث لا يوجد تراث نظري كبير عن اسباب النفور من الدراسة ككل و الشعب قليلة الانتشار خاصة.

2- تكمن أهمية الدراسة التطبيقية في أن القائمين على تسير المؤسسات التربوية يستفيدون من نتائج هذه الدراسة و قد تعطيهم بعض المؤشرات المساعدة على تلافي ظاهرة نفور التلاميذ من الشعبة قليلة الانتشار ويستثمرونها في إيجاد حلول مناسبة للواقع الذي يوجد فيه الخلل بهدف استدراكه .

3. اهداف الدراسة:

يهدف البحث الحالي في إطاره النظري إلى عرض اسباب نفور تلاميذ السنوات الأولى ثانوي من الشعب قليلة الانتشار من وجهة نظر مستشار التوجيه والإرشاد

- 1-اكتشاف اسباب نفور تلاميذ السنوات الاولى ثانوي من الشعب قليلة الانتشار
- 2-التعرف على أهم الأسباب التي تؤدي الى النفور التلاميذ السنوات الاولى ثانوي من الشعب قليلة الانتشار من وجهة نظر مستشاري التوجيه والارشاد .
- 3-وضع بعض الحلول التي يمكن أن تساعد في الحد من ظاهرة النفور تلاميذ السنوات الاولى ثانوي من الشعب قليلة الانتشار .

4. تحديد مفاهيم الدراسة إجرائيا:

1.4. النفور :

عدم رغبة التلاميذ السنوات الاولى من التوجه نحو الشعب قليلة الانتشار ونقصد هنا شعبة تقني رياضي و رياضيات و اللغات أجنبية والانصراف عنها لأسباب معينة و اتجاههم نحو الشعب الأخرى .

2.4 الشعب قليلة الانتشار:

ونقصد بالشعب قليلة الإنتشار تلك الشعب قليلة التواجد في الثانويات ، كما أنها هي شعب منبثقة من الجذعين المشتركين جذع مشترك علوم و تكنولوجيا وجذع مشترك آداب و اللغات لأجنبية بحيث نجد تخصص تقني رياضي و رياضيات تخصصان قليلا الانتشار في جذع مشترك علوم و تكنولوجيا ، أما بنسبة للغات الأجنبية فهو تخصص منبثق من شعبة آداب واللغات الأجنبية وبدوره قليل الانتشار.

كما أن شعبة تقني رياضي شعبة متفرعة من جذع مشترك علوم وتكنولوجيا تمكن التلاميذ من مهارات تقنية تسمح له بالتكيف مع التطور التقني و العلمي .

شعبة رياضيات شعبة متفرعة من جذع مشترك علوم وتكنولوجيا تزويد التلاميذ بتكوين متين في الرياضيات

شعبة اللغات الأجنبية متفرعة من جذع مشترك آداب و اللغات أجنبية بحيث تزويد التلميذ الموجهين إليها بمعارف في اللغة العربية و اللغة الفرنسية و اللغة الانجليزية و اللغة الثالثة حسب التخصص سواء أكانت اللغة اسبانية أو ايطالية أو ألمانية

3.4. تلاميذ السنة الأولى الثانوي:

هم التلاميذ الذين يزولون دراستهم في السنة أولى للطور الثانوي ، و تتراوح أعمارهم ما بين 15-16 سنة ، وهم المطالبون بملء بطاقة الرغبات في بداية الفصل الثاني من السنة قصد اختيار الشعبة التي يرغبون في دراستها في السنة الثانية .

4.4. التعريف الاجرائي لتوجيه المدرسي :

هو تلك عملية التي يقوم بها مستشار التوجيه المقيم في الثانوية من خلال تحديد المسار التعليمي للمتعلم الذي يتوافق مع رغبة التلميذ كفاءته ، متطلبات الشعبة وتدفق تعداد التلاميذ.

5.4. مستشار التوجيه المدرسي :

هو خريج الجامعة من كلية العلوم الاجتماعية و يعمل اما بالثانوية او المتوسطة تحت اشراف الادارة المدرسية و على المتابعة النفسية و البيداغوجية و التربوية من خلال رفع مستوى الاداء التربوي للمؤسسات التعليمية

5. الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة خلفية علمية هامة تساعد الباحث في إعداد دراسته و هي الدراسات التي تطرق إليها باحثون سابقون في نفس الموضوع أو تشبهها ، فهي أشبه بالأسس والقواعد العامة التي تقود الباحث في دراسة مشكلة بحثية. ويمكن اعتبارها بأنها التي أنجزت زمنيا قبل الدراسة الحالية ولها علاقة عضوية بمتغير أو متغيرات الدراسة.

1.5. دراسة نهى محمد محمود عوض الله (2011) فلسطين اسباب عزوف طلاب الصف الأول ثانوي عن الالتحاق بالفرع العلمي في المدارس الحكومية بمحافظة غزة والحد منها. وقد اعتمدت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي نظرا لمناسبته لأغراض الدراسة ولتحقيق هذه الأهداف قامت الباحثة باعداد استبانة اشتملت على (52) فقرة موزعة على أربعة مجالات وهي : أسباب متعلقة (بالطلبة ، بأولياء الأمور ، بالمعلمين ، بالمنهاج) ، وبلغت عينة الدراسة (406) طالب وطالبة من طلبة الصف الأول الثانوي ممن حصلوا على معدل تراكمي أكبر أو يساوي 60 .. في الصف العاشر للعام الدراسي (2009-2010) ، وتمثل العينة (16.25 %) من مجتمع الدراسة البالغ (24.99 %) طالب وطالبة .

وبعد تطبيق الاستبانة على عينة الدراسة ظهرت النتائج التالية :

- أن الدرجة الكلية للاستبيان ككل حصلت على الوزن النسبي (59.65%) وان اعلى المجالات في اسباب العزوف عن الفرع العلمي ، هو مجال المنهاج ، بوزن نسبي (77.02 %) ، ويليه مجال المعلمين بوزن (62.35 %) ، ويليه مجال الطلبة بوزن نسبي (58.87 %) ، وأقل المجالات تأثيرا مجال أولياء الأمور بوزن نسبي (42.77 %) .
- لا توجد فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى دلالة 0.05 تعزى لمتغير النوع حول أسباب عزوف طلبة الصف الأول الثانوي عن الالتحاق بالفرع العلمي في مجالي الطلبة والمنهاج ، وتوجد فروق دالة احصائيا في مجالي الأمور والمعلمين لصالح اطلبة الذكور.
- لا توجد فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى دلالة 0.05 تعزى لمتغير (المنطقة التعليمية) حول اسباب عزوف طلبة الصف الاول الثانوي عن الالتحاق بالفرع العلمي. (نهى محمد محمود عوض ، 2011)

2.5. دراسة محمد الأمين محمد يوسف كبر (2013) السودان اسباب عزوف الطلاب عن الإلتحاق بالمساق العلمي في التعليم الثانوي بمدينة الدويم من وجهة نظر المعلمين حيث كان ملخص الدراسة على النحو التالي :

تتفق كل المعلومات الواردة من وزارة التربية والتعليم على تدني نسبة الطلاب المنتسبين للقسم العلمي في التعليم الثانوي اذا لا يتجاوز نسبتهم 30 % بالمئة وهذا مشكلة يحتاج الى تشخيص لإيجاد الأسباب الكامنة وراء هذا العيب ، لذا اختار الباحث المنهج الوصفي واستخدم الاستبانة لجمع وجهة نظر المعلمين في التعليم الثانوي بمدينة الدويم عن اسباب هذا القصور ووظف برنامج spss لمعالجة استجابات المعلمين للوصول للأسباب المشكلة التي كانت من أهمها غياب المعامل والأنشطة والكتاب والإرشاد التربوي والمهني للطلاب ، ومن أهم التوصيات توفير المعامل وتدريب المعلمين واعادة الداخلين بالريف .

(الأمين يوسف كبر ، 2013، ص6)

3.5. دراسة د . بوفاتح محمد و أ . احمد رماضنية (2018) بأسباب نفور التلاميذ من الشعب قليلة الإنتشار بالتعليم الثانوي

تهدف هذه الدراسة للتعرف على اسباب الحقيقية المؤدية الى نفور التلاميذ في المرحلة الثانوي من الشعب قليلة الانتشار والمتمثلة في شعبي الرياضيات والتقني رياضي والتي تادي بهم الى عدم مواصلة الدراسة و من ثم الانقطاع عنها ، ورغم الاهمية العلمية التكنولوجية والاقتصادية لهذه الشعبة في دول العالم الا أن الجزائر تعاني من نفور وتهرب التلاميذ من الإلتحاق بهذه الشعب التقنية ، وتسعى هذه الدراسة الى معرفة أهم الأسباب المؤدية لنفور التلاميذ من الشعب التقنية ؟ وماهي الحلول والاجراءات التحسيسية التي يقوم بها كل من الاستاذ ومستشار التوجيه والارشاد المدرسي للتعريف بهاتين الشعبيتين واقناع التلاميذ للتوجيه لهما .

(محمد بوفاتح ، أحمد رماضنية ، 2018، ص 1)

6. تعليق على الدراسات السابقة :

من خلال ما تقدم من دراسات سابقة والتي اهتمت بموضوع الدراسة الحالية ،وجد الباحث أن الموضوع لم يتم تناوله و التطرق اليه -حسب علم الباحث- إلا من خلال بعض الدراسات المشابهة و المحدودة و المقيدة في متغيرات دخيلة او متغيرات مشابهة و تعتبر دراسة بوفاتح و رماضنية 2018 اكثر الدراسات تطابقا حيث اعتمدنا عليها كمحك لدراستنا .

حيث الدراسة الاولى تتفق مع دراستنا في المتغير و المنهج و الادوات و تختلف في العينة و النتائج

أما الدراسة الثانية فهي ايضا تتفق مع دراستنا في المتغير(اسباب النفور) و المنهج الوصفي و تختلف من حيث العينة و عددها و النتائج

و الدراسة الثالثة فهي دراسة مطابقة من حيث المتغيرات و المنهج .

اسباب النفور

تمهيد

1. تعريف أسباب النفور

2. أسباب الفور

3. الرسوب

4. التأخر الدراسي

5. التخلف الدراسي

6. الهدر التربوي

7. التعثر الدراسي

8. التفضيل الدراسي "الميلن الدراسي

9. الدافعية للإنجاز والقلق

خلاصة الفصل

تمهيد

مما لا شك فيه أن قضية العزوف عن الدراسة، أو عدم الرغبة في الاهتمام بالدروس أو حل الواجبات هي في حقيقة الأمر مشكلة أصبحت تأرق كثيرا من الآباء والأمهات في ظل عصر أصبح أهله يعانون من تخمة وزخم المعلومات التي تصلهم والتي هي وليدة عالم التكنولوجيا والعولمة. وهكذا أصبح بعض أولياء أمور الطلاب والتلاميذ يشتكون من أن أبناءهم أصبحوا لا يُحبون الدراسة ولا يباليون بما تجود به قريحة المعلم أو المعلمة ويكتفون بما يجدونه من معلومات وحلول جاهزة من خلال الانترنت أو الهواتف الذكية مما يتسبب أحيانا في إضعاف القدرة على تخزين المعلومة لديهم، بل إنهم كثيرا ما ينشغلون بالألعاب الالكترونية، ومشاهدة التلفاز، ودخول مقاهي الإنترنت، أو تضيئة الوقت الكثير في ممارسة الدردشة مع أصدقائهم أو مع أشخاص غرباء .

1. تعريف أسباب النفور

لغة :

نفور : مصدر نفور ، الكره الإعراض ، التباعد .

نفر من محيطه : لم يعد يشعر بميل إليه علوم النفس فقدان الإتصال

(عبد الغني أبو العزم ، 2001)

تشير العديد من الدراسات إلى أن أسباب النفور عن الدراسة هي أسباب متشعبة تغذيها

ترسبات سوسولوجية أو اقتصادية وأخرى نفسية، أو ثقافية، وأخرى أسرية أو شخصية أو

وراثية محضة. لكن العزوف عن الدراسة لا ينحصر في تلك الأسباب فقط، بل يتعداها

ليشمل أسباباً أخرى غالباً ما تكون خارجة عن إرادة التلميذ أو الطالب، وهي:

كثافة البرنامج الموجه لتلاميذ شعبة الرياضيات و التقني رياضي بحيث تعتبر مادة

التكنولوجيا في تخصص تقني رياضي طويل يعتمد على ثلاث وحدات كبرى تدرس هذه

الوحدات في ورشات تستلزم من التلميذ أن يكون متمتع بالحس العلمي والتقني والتفكير

المجرد وهذا ما يفنقه جل التلاميذ ويقتصر على التلاميذ النجباء .

هذا ما ينعكس على عملية الإختيار أو اتجاهات نحو هذه الشعب القليلة الإنتشار و نفورهم

منها بحكم أن التلميذ دائما يذهب الى الأسهل و جل تفكيره في الإنتقال من سنة الى سنة .

2.1 أسباب أسرية :

لا شك أن من أهم أسباب الأضطرابات في الحياة الأسرية هو تلك التغيرات المادية

والأجتماعية التي تهز كيان الأسرة وتختلف العديد من المشكلات ، مع انشغال ولي الأمر

عن أبنائه لفترة طويلة ، وخروج المرأة للعمل ، مما يخنف تلاميذ يشعون القهر و الخوف

وعدم الاستقرار ، ومن أهم المشكلات الناتجة عن الاتجاهات والأسباب غير السليمة لمعاملة

أفراد الأسرة للتلاميذ كما وردت في دراسة (ابو غالي ، 2007) مايلي :

- عدم السماح بالمناقشة وبالتالي عدم احترام آراء التلميذ ، والاستخفاف بهم.

- المعاناة من عدم وجود من يستمع لهموم التلاميذ ومشكلاتهم داخل الأسرة.

- حدوث الشجار والمنازعات والخلافات الأسرية

- مضايقة أولياء الأمور لتلاميذ بعدم السماح بتقدير أمورهم بأنفسهم.

(ابو غالي عاطف، 2007، ص183)

وذكرت مشكلات أسرية في دراسة (خضر ، 1993) منها :

-عدم معرفة أولياء الأمور للطرق السليمة في معاملة أبنائهم الطلبة .

-عدم التقدير لتطلعات الأبناء الطلبة بالنسبة لمستقبلهم .

-إلزام الطلبة بنوع محدد من التخصص يوافق أهواء الأسرة بعيدا عن رغبة الطلبة الحقيقية.

(خضر علي، 1993 ، ص ص 86-109)

وترى الباحثة ان من عواقب المشكلات الأسرية على الطلبة حدوث رد الفعل العكسي غير

المرغوب ومن ذلك :

-رفض الطاعة للوالدين ، والخروج عن رضاها.

-الإختيار السلبي من الطلبة لتخصصاتهم وفق وجهة نظرهم أو التمرد على الرغبة الأهل

واختيار التخصص البديل مما يحدث العشوائية والأهتزاز وعدم الأستقرار .

-انطواء الطلبة وقضاء وقت الفراغ بعيدا عن الأسرة مما يقلل الترابط والتفاهم الأسرة .

-المطالب غير الواقعية من أولياء الأمور تؤدي للأخفاق الطلبة في كثير من الأحيان ، وحدث تدنفي العلاقة بين المدرسة وأولياء الأمور ، مما يحرم المدرسة من التواصل وتراجع مستوى الطلبة العام في المرحلة الثانوية التي تعتبر أهم المراحل المدرسة كونها تنقل الطلبة لمرحلة التعليم العالي (الفتلاوي، 2005، ص438).

3.1. أسباب الأساتذة :

يعتبر المعلمون في المدرسة الثانوية أهم عوامل الدعم والمساندة ، فهم العنصر البشري الذي يخطط وينفذ لمعظم العمليات التربوية ، وعليهم المعول من خلال تفاعلهم مع الطلبة على وجه الخصوص ، ورغم ذلك فإن معلم المرحلة الثانوية في الوقت الحاضر يواجه مشكلات تعليمية أكثر صعوبة في أمور عدة مثل موازنة طرق التدريس للمواد الدراسية للتغلب على مشكلة الفروق الفردية ، بالإضافة لأعداد الطلبة في القسم ، وقصور إعداد المعلمين في كليات التربية (التكوين).

-عدم السماح للطلبة بالتعبير عن مشاعرهم ، فغالبا ما يقوم المعلمون بإذلال الطلبة وإهانتهم إذا أظهروا غضبهم.

-التركيز على الجوانب الضعف عند الطلبة و الإكثار من نقدهم مما يدفع الطلبة الى الهروب من معلمي المواد العلمية والنفور التام من مواد تدريسهم .

-الاعتماد على أساليب التلقين التقليدية ، والاستهتار بأقوال الطلبة وأفكارهم .

-وجود مسافة كبيرة بين المعلمين والطلبة ، حيث لا يستطيع محاورته أو نقاشه حول درجاته

أو عدم رضاه من المادة (قطامش ربحي واخرون، 2004، ص120)

4.1. انخفاض نسبة النجاح في البكالوريا :

ان كل مرحلة من مراحل التعليم لها سنة نهاية المطاف في هذه المرحلة: المرحلة الابتدائية السنة الخامسة ابتدائي ، مرحلة المتوسط السنة الرابعة متوسط او بما يعرف بشهادة التعليم المتوسط ، مرحلة الثانوي السنة الثالثة ثانوي و تنتهي بالبكالوريا فهو امتحان مصيري يولد خوف وتوتر وقلق كبير بالنسبة لتلاميذ هذه السنة ، وتلاميذ السنوات الأولى ثانوي يحتكون بأقرانهم من السنة الثانية و الثالثة ثانوي ويطلبون استشارات من تلاميذ ذوي خبرة في الشعب القليلة انتشار حيث أن تلاميذ السنوات الثالثة ثانوي ينقلون الصعوبات والإخفاقات بالنسبة لتلاميذ الراسبين في التخصصات القليلة الإنتشار وهذا ما يولد نفور من هذه الشعب والعزوف عنها نهائيا بأخذ صورة نمطية عنها .

2. الرسوب:

اللغوي:

لقد عرف الرسوب لغويا على أنه مرتبط بالسقوط ، فيقال رسب في الماء : رسبا أي غاص إلى أسفله والتلميذ رسب أي أخفق في الإمتحان وفي حديث الحسن يصف أهل النار:

(وإذا طفت بهم النار أرسبتهم الأغلال) (إبراهيم مصطفى و آخرون، 1972، ص 343).

ولقد اقترن تعريف الرسوب المدرسي لغة بالفشل و الإخفاق في الإمتحان فنجد قول القائل :

"رسب، يرسب، رسوبا، الشيء في الماء سقط إلى أسفله ، العين غارت، أرسبه حطه إلى

الأسفل والراسب عند طلبة العلم، المخفق في الإمتحان"، ويقول آخر أيضا: "رسب ورسوب

ورسوبا، الشيء في الماء سقط في أسفله، ومنهم قولهم رسب في الإمتحان أي لم ينجح و
أرسبه حطه إلى الأسفل" (فؤاد إفرام البستاني، 1987، ص 242).

* ويعرف على أنه الفشل والإخفاق وعدم النجاح وعدم التوفيق.

التعريف الإصطلاحي:

لقد تعددت المفاهيم الإتجاهات في تفسير المعنى الحقيقي للرسوب الدراسي وسنتطرق لبعض
منها:

- يعرف محمد أرزقي بركان: (1995، ص 109)

(الإعادة أو الرسوب المدرسي بأنه سنة يقضيها الطالب في نفس القسم عاملا نفس العمل
الذي أداه السنة الفارطة في المدرسة).

- كما عرف كندال (kendal):

المعידين أو الراسبين أنهم الطلاب الذين يبقون في المرحلة الدراسية أكثر من سنة.

- أما معنى الرسوب في الإصطلاح التربوي:

ونقصد به الفشل في إختبارات الصف الدراسي الواحد والانتقال إلى الصف الذي يليه ويمكن
القول أيضا بأن الرسوب من حيث الإصطلاح التربوي يعني عدم إجتياز أكثر من نصف
المواد وذلك للتفريق بين الراسب والمكمل ، فالمكمل قد يجتاز إختبارات الصف الدراسي بعد
إختبار الدور الثاني ولا ينطبق عليه معنى الراسب أو الرسوب.

(المعاينة و الجيمان، 2006، ص 89).

- ومفهوم الرسوب حسب المنشور الوزاري رقم 16 المؤرخ في 1996/09/03:

الفشل السقوط و الإخفاق أما إذا نظرنا إلى التعاريف الإصطلاحية نجد أنّ الرسوب يعني الإعادة والإخفاق في الإمتحان في حين أنّ الفشل هو أن لا يتحصل التلميذ على المعلومات التي تتوقع المدرسة الحصول عليها.

3.التأخر الدراسي:

هو التدني في التحصيل الدراسي مما يترتب عليه الرسوبي مادة أو مجموعة من المواد وقد يؤدي الرسوب إلى أكثر من مرة ويظهر من خلال نتائج الإمتحانات(إيهاب الببلاوي، وأشرف محمد عبد الحميد، 2002، ص 214).

4.التسرب الدراسي:

يعرف التسرب المدرسي عمليا على أنه ظاهرة تتعلق بالتلاميذ الذين لا ينهون دراستهم في عدد السنوات المحدد لها،إمّا لأنهم ينقطعون عنها نهائيا و إما لأنهم يعيدون قسما (سنة معينة)أو عدة سنوات معينة. (رشاد صالح الدمنهوري ، ب ت، ص85).

5.التخلف الدراسي:

يعرف "حامد زهران" بأنه حالة تأخر وتخلف ونقص أو عدم إكمال النمو التحصيلي نتيجة لعوامل عقلية أو جسمية، واجتماعية أو إنفعالية بحيث تنخفض نسبة التحصيل دون المستوى العادي المتوسط. (هادي مشعان ربيع، 2003، ص 67)

6. الإهدار التربوي:

تقول هادية أبو كليلية : (الإهدار التربوي في مفهومه البسيط هو الخسارة والفقْد التي تنتج عن رسوب وتسرب و إعادة الطلبة في النظام التعليمي، ويمكن تعريفه على أنه حجم الفاقد من التعليم نتيجة الرسوب والتسرب في أي صف من الصفوف و لأي سبب من الأسباب. (الحاج قدوري، 2005، ص 40).

7. التعثر الدراسي:

تعني أنه أثناء التحصيل يجد التلميذ في مادة معينة وفي موضوع ما، صعوبة فهم واستيعاب (مسألة أو فكرة أو معلومة)، لسبب من الأسباب لكن وبمجهود إضافي ذاتي أو بتدخل من المدرس أو في إطار حصص الإستدراك أو الدعم يتدارك التلميذ النقص ويلحق بزملائه ، لكن التعثر يمكن أن يتحول إلى رسوب وفشل إذا تكرر وتعمم و استوطن و إذا لم يتم تدارك الأمر (www.education.39.net).

8. التفضيل الدراسي "الميل الدراسي":

في الواقع لم يتم العثور في أدبيات علم النفس على تحديد مدلول التفضيل كمفهوم مستقل، بل اعتبره العلماء والباحثون مفهوما مرادفا للميل لذلك يحدد تعريف التفضيل بنفس تعاريف الميل ، الذي هو "ضرب من الخبرة العاطفية، تستحوذ على اهتمام الفرد وترتبط في الأغلب بالنتفاهة لموضوع معين، او قيامه بعمل ما" دريفر dreve

(جابر جابر، 1979، ص 286)

9. الدافعية للإنجاز والقلق:

1.9 الدافعية للإنجاز:

يتضمن الدافع عادة حالة من التوتر مثل : الخوف من الفشل أو الحفز أو القلق، وهو ما يتطلب العمل لمحاولة فهم العلاقات القائمة بين مستوى الحافز وما ينتج عنه من نشاط ، بعبارة أخرى العلاقة بين الدافع والأداء من حيث أن مستوى أحدهما يؤثر على مستوى الآخر. (محمد عويضة، 1996، ص 113)

في سنة 1980 توصل كل من بيركس و دودسن، إلى أنه كلما زاد مستوى الدافع عن الحد المناسب ، أدى ذلك إلى تدهور الأداء ، كما أن مستوى صعوبة النشاط يؤثر بدوره على مستوى الدافع النتيجة هي أنه كلما ارتفعت صعوبة النشاط انخفض الدافع عن المستوى الأمثل ، أي أن الدافع للإنجاز ينخفض بارتفاع صعوبة النشاط المطلوب أداءه

(محمد عويضة، 1996، ص 113)

ومن أهم الطرق للكشف عن الدافع ودرجته، هي أثر الدافع على التعلم فمن الثابت أنه لا يوجد تعلم من دون دوافع ومن دون تعزيز يرافقه، ويكون التعلم أكثر سرعة كلما كان الدافع أكثر قوة.

فالمواقف التي يرتفع فيها الدافع كالقلق مثلا تساعد عملية التعلم ، لكن عند حد معين فقط والذي يوضح مستوى هذا الحد هو درجة صعوبة النشاط نفسه (سارنوف، 1989، ص 102)

وعلى الرغم من أنه تم التوصل إلى أن قدرا من القلق ضروري لإثارة دافع الإنجاز و التعلم، غير أن مستويات هذا القلق التي يمكن للأفراد أن يتحملوها في مختلف المواقف، ليست

معروفة بدقة وبالتالي فإنه ينبغي على المدرس أن يتعامل بحذر عند تكليف التلاميذ بالنشاطات المدرسية داخل الفصل الدراسي. (محمد عويضة ، 1996، ص 117)

و يمكن الحصر أهم السمات أصحاب دافع الإنجاز في أنهم أميل إلى الثقة بالنفس و إلى تفصيل المسؤولية الفردية ، والتعرف بالتفصيل على نتائج أعمالهم، وهم يملكون القدرة على التحصيل الدراسي الجيد، ويتسمون بالنشاط في الدراسة وخارج الدراسة، ويهتمون بمخالطة الخبراء لا الأصدقاء ليستفيدوا من معارفهم ويعملوا معهم في نشاطاتهم ، ولديهم القدرة على المقاومة الضغوط الاجتماعية الخارجية، ويحبون الإستمتاع بالمخاطرة في حدود قدراتهم الخاصة، ويميلون إلى تجنب المواقف القائمة على الحظ والتي لا تتيح مجالاً لإستخدام إرادتهم. (موراي وادوارد، 1988، ص 134)

2.9. قلق الدراسة:

يمكن تعريف قلق الدراسة بأنه حالة انفعالية مكدره، تعتري الطالب في موقف الدراسة وقلق الدراسة حالة خاصة من القلق، حيث يشعر الطالب في مواقف الدراسة بحالة من التوتر والضيق.

وفي هذا المقام ، يستخدم محمد حامد زهران "قلق الدراسة" وهو أشمل من "قلق التحصيل"، وإن بعض يستخدم المصطلحين كمترادفين وبمعنى واحد.

وقد يكون قلق الدراسة عاما، ينطبق على كل المقررات الدراسية، أو قد يكون خاصا ونوعيا، فهناك على سبيل المثال: قلق الرياضيات، وقلق القراءة، وقلق الكمبيوتر.

هذا ويرتبط قلق الدراسة إرتباطا موجبا ودالا يقلق الإمتحان، وفي نفس الوقت ترتبط بعض أنواع قلق الدراسة ببعضها البعض إرتباطا دالا وموجبا ، مثل : قلق الرياضيات بقلق الإمتحان.

والتعريف الإجرائي لقلق الدراسة:

هو : "مجموع الدرجات التي يحصل عليها الطالب على مقياس قلق الدراسة الدرجة الكلية"

(حامد زهران، 2000، ص 76)

كما عرف قلق الدراسة أو قلق المذاكرة أو قلق التحصيل بأنه حالة نفسية غير سارة من التوتر العصبي نتيجة الخوف من نقص الإلمام بالمقررات أو المواد التعليمية ، وذلك لصعوبة المادة ، أو لغموض مصطلحاتها ، أو لنقص الإلمام بالمقررات أو المواد التعليمية، وذلك بصعوبة المادة، أو لغموض مصطلحاتها، أو لنقص الميل لدراستها ، أو لتقصير في مذكراتها(حامد زهران ، 2000 ، ص 201)

أما مدحت عبد الحميد أبو زيد ، فيعرف قلق الدراسة، وقد يطلق عليه الإنجاز ، على أنه قلق يتعلق بالتحصيل الدراسي أو الإنجاز الأكاديمي، ويثار بمثيرات الموقف التعليمي والتحصيلي والمدرسي لدى الطفل منفردا أو حتى في فصله الدراسي، ويقترح مدحت عبد الحميد أبو زيد بعضا من المفردات المتعلقة به مثالا:

- القلق حول نسيان المعلومات.
- القلق حول صعوبة الفهم.
- القلق حول صعوبة الإستيعاب.

- القلق حول الدروس الخصوصية.
- القلق حول عدم التركيز.
- الخوف من الأسئلة في الفصل.
- القلق حول صعوبة المقررات الدراسية.
- القلق حول كثرة المقررات الدراسية.
- القلق حول سرعة الإجهاد.
- القلق حول صديق المخلص للإستذكار.
- القلق حول ضعف التذكر.
- القلق حول ضعف الإسترجاع.
- القلق حول إلتباس المعلومات.
- القلق حول صعوبة الحفظ.
- القلق حول عدم الفهم من أول مرة.
- الخوف من الخطأ.
- الخوف من التقصير في الأداء.
- القلق حول تشوش الذهن.
- القلق حول تبخر المعلومات وعدم ثباتها.
- القلق حول منافسة الزملاء في التحصيل.
- الخوف من المعاييرة في الفصل.

- الخوف من سخرية الزملاء
 - الخوف من غضب الوالدين.
 - القلق حول تشتت المعلومات.
 - القلق حول مقارنة الوالدين بين الأبناء.
 - القلق حول طموح الوالدين للطفل.
 - القلق حول شكوى المدرس للوالدين.
 - القلق حول شكوى المدرس للوالدين.
 - القلق حول عدم إتساع الوقت وكفايته لاستيعاب كل المقررات الدراسية.
- إلى غير ذلك من المفردات التي يمكن إبرازها في ذلك المجال الذي يثير قلق الأطفال وقد يستمر معهم حتى مراحل لاحقة (مدحت أبو زيد، 2003، ص 52-53)

خلاصة الفصل

وهكذا نرى بأن لهذه الظاهرة أسباباً متشعبة عدة تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في المجتمع وتحط من مستوى التعليم في بلادنا. وللاشارة فإن هذه الظاهرة لا تخص الجزائر فقط، بل هي ظاهرة يمكن القول أنها توجد في معظم البلدان بما فيها تلك البلدان المتقدمة (حتى وإن كانت بشكل محدود) وبدرجات متفاوتة، غير أنها تستفحل في البلدان الفقيرة والنامية، وإن شئت فانظر الإحصائيات المتعلقة بالهدر المدرسي في تلك البلدان، وكذلك الدراسات والبحوث المتعلقة بتلك الظاهرة.

هيكلة التعليم الثانوي

تمهيد

1. تعريف التعليم الثانوي
 2. تنظيم التعليم
 3. غايات الشعبة
 4. مشكلات التعليم الثانوي في الجزائر
 5. المنافذ المهنية لشعب قليلة الانتشار في الجزائر
- خلاصة الفصل

تمهيد

يعتبر التعليم الثانوي من ركائز النظام التعليمي التربوي في العالم ، ليس فقط كموقعه كهمزة وصل بين مرحلتي التعليم الاساسي و الجامعي من جهة و بين التكوين المهني و التشغيل من جهة اخرى ، انما بصفة خاصة لانه يمثل مرحلة منتهية و متواصلة في نفس الوقت بارتباطه بامتحان شهادة البكالوريا التي تعتبر جسرا لمزاولة الدراسات اين يتحدد مصير التلميذ و مستقبله الدراسي و المهني

1.1. تعريف التعليم الثانوي :

تعرف المرحلة الثانوي بالمرحلة التي تلي المرحلة الأساسية بجميع أنواعها وفروعها ،
وتقابل مرحلة التعليم الثانوي مرحلة المراهقة حسب تقسيم مراحل النمو النفسي وأن هذا
التقسيم للنظام التربوي يتطابق مع تقسيم مراحل النمو للفرد ، وبما أ، كل مرحلة من مراحل
النمو لها مميزات وخصائص تميزها عن غيرها فذلك هو الشأن بالنسبة للمراحل التعليمية
فكل مرحلة تختلف عن غيرها. (احمد زمي، 1972، ص14)

لقد تم الشروع في إعادة تنظيم المدرسة الثانوية وفقا لمؤهلات الطلبة وحاجات
المجتمع بنظام جديد يعرف المقاربة بالكفاءات ويمكن أن نستبدل هنا بالمصطلح الذي حددته
منظمة اليونسكو المقصود بالتعليم الثانوي المرحلة الوسطى من سلم التعليم الأساسي ويليه
التعليم العالي ، وذلك في معظم بلدان العالم المتقدمة منها والنامية على حد سواء.

(الميثاق الوطني ، 1986 ، 279)

أما تعريف المنظمة العربية للتربية والثقافة فهو بأن التعليم الثانوي هو المرحلة الدراسية
التي تعطى السنوات الثلاث أو الأربع الأخيرة من التعليم الذي يسبق التعليم العالي ، ويلتحق
بالمدرسة الثانوية الطلبة من فئات العمر 15 الى 19 عاما على الأقل

(طارق حسن عبد الحليم، 2008، ص30)

كما يعرف بوفلجة غياث التعليم الثانوية على أنه مرحلة مدتها ثلاث سنوات من التعليم
المتخصص تنتهي بشهادة البكالوريا. (بوفلجة غياث ، 2006، ص33)

هذه الشهادة التي تخول لصاحبها الالتحاق بالجامعة دون شروط ، كما أنها تسمح لصاحبها

الالتحاق بمختلف معاهد التعليم العالي

أما لحسن البصير فعرف التعليم الثانوي كما يلي تعد مؤسسة التعليم الثانوي ، مؤسسة عمومية للتعليم ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، وتدعى المدارس الثانوية والمتاقن. (لحسن لبصير ، 2000، ص39)

فالتعليم الثانوي إذن هو المرحلة التالية من مراحل نظام التعليم العام ، والتي تلي مرحلة التعليم الابتدائي والمتوسط ، وفي هذه المرحلة يبدأ تخصص الطلبة في العلوم أو الأداب.

2.1. تنظيم التعليم الثانوي:

موصلة للإصلاح الذي شهده قطاع التربية الوطنية على مستوى التعليم الإلزامي - الإبتدائي و المتوسط - بداية الموسم الدراسي (2001- 2002) عرف التعليم الثانوي إصلاحات تمثلت في تنصيب السنة الأولى من التعليم الثانوي ابتداء من الموسم (2005-2006) ثم تنصيب السنة الثانية ثانوي ابتداء من الموسم الدراسي (2006-2007) ، ثم أخيرا تنصيب السنة الثالثة ثانوي من السنة الدراسية (2007-2008) وذلك تجسيدا للهيكلية الجديدة لهذه المرحلة باعتبارها حلقة وصل بين التعليم الإلزامي من جهة والتعليم العالي والتكوين والتعليم المهنيين من جهة أخرى ، ومن ثم أصبحت الهيكلية الجديدة للتعليم الثانوي العام والتكنولوجي تتكون من جذعين مشتركين من السنة الأولى ثانوي ، جذع مشترك أداب وجذع مشترك علوم وتكنولوجيا ، يتفرع عن هذين الجذعين ست شعب ابتداء من السنة الثانية ثانوي وفيما يلي توضيح أكثر لذلك. (المنشور الوزاري، 1992، رقم 1533)

1.2.1- الجذع مشترك أداب :

تميز الجذع المشترك أداب بتركيزه أكثر على اللغة العربية وأدائها ، واللغتين الأجنبيتين الفرنسية والإنجليزية إضافة الى التاريخ والجغرافيا ويتفرع عنه بداية من السنة الثانية ثانوي شعبتين :

1.1.2.1 شعبة الآداب والفلسفة :

تتميز هذه الشعبة بتركيزها على مواد التخصص التالية : اللغة العربية ، الفلسفة ، التاريخ و الجغرافية ، اللغة الفرنسية والإنجليزية .

2.1.2.1 شعبة اللغات الأجنبية :

تتميز هذه الشعبة هي الأخرى بتركيزها على مواد التخصص التالية : اللغة والآداب العربي ، اللغة الفرنسية والإنجليزية واللغة الأجنبية الثالثة - الإسبانية، الإيطالية، الألمانية - في ولاية الأغواط.

2.2.1 الجذع مشترك علوم وتكنولوجيا :

يتميز الجذع مشترك علوم وتكنولوجيا بتركيزه أكثر على مواد أربع هي الرياضيات ، الفزياء ، كيمياء ، إعلام الألي ، تكنولوجيا ويتفرع عنه بداية من السنة الثانية ثانوي أربع شعب هي

1.2.2.1 شعبة الرياضيات :

تتميز باهتمامها أكثر بمادتين دراستين هما : الرياضيات ، الفزياء ، الكيمياء .

2.2.2.1 شعبة تقني رياضي :

تتميز باهتمامها بمواد التخصص التالية : الرياضيات ، الفزياء ، الكيمياء ، تكنولوجيا مع العلم أن هذه الشعبة تشمل الأختيارات التالية : هندسة ميكانيكية ، هندسة كهربائية ، هندسة مدنية ، هندسة طرائق .

3.2.2.1 شعبة العلوم التجريبية :

تتميز هي الأخرى باهتمامها بمواد التخصص التالية : الرياضيات ، الفزياء و الكيمياء ، علوم الطبيعية .

4.2.2.1 شعبة التسيير والإقتصاد :

تتميز هذه الشعبة بتركيزها على مواد التخصص التالية :محاسبة ، الرياضيات المالية ، الإقتصاد و المناجمنت ، القانون ، الرياضيات ، التاريخ والجغرافيا .

(المنشور الوزاري،2006،رقم 128).

3.1 غايات الشعب:

تزويد التلاميذ بتكوين متين في الرياضيات ، الفيزياء الكيمياء، الإعلام الآلي و التكنولوجيا الحديثة الإعلام و الاتصال، دون إهمال إرساء قاعدة معارف مكتسبة عن طريق تعلم المواد الأخرى، التي تسمح باكتساب الكفاءات المستعرضة لبناء الشخصية و ضمان تكوين المواطن ، تغذية الفكر العلمي و تنمية قدرات التكيف.

- تحضير طلاب المستقبل لمختلف مسارات التكوين في ميادين التعليم العالي أساسا لمعالجة العلوم الدقيقة و التكنولوجيا، و كذا مختلف فروع البيولوجي و الكون، بحيث يصبحون قادرين على متابعة دراستهم بالعربية أو بلغة أجنبية.

- تتلخص خصوصيات الشعبة في العناصر التالية:

1.3.1 غايات شعبة الرياضيات : (مركز التوجيه والارشاد المدرسي، 2008)

تتطلب منك القدرة على التفكير المجرد ، التركيز والصبر ، وضع احتمالات الحل المتعدد

لمشكلة واحدة ، الدقة في التعبير بمختلف أشكاله : كتابي ، رسم بياني

- جدول رقم: 01: يوضح خصوصيات الشعبة الرياضيات في العناصر التالية :

03 ثانوي		02 ثانوي		المواد
المعامل	التوقيت	المعامل	التوقيت	
7	7	7	7	الرياضيات
6	4	6	5	فيزياء
2	3	2	3	اللغة العربية
2	3	2	3	اللغة الأجنبية الأولى

(مركز التوجيه والارشاد المدرسي، 2008)

2.3.1 غايات شعبة تقني رياضي :

تتطلب منك القدرة على المهارات التقنية وميولك نحو التطور التكنولوجي والدراسة عن طريق

الورشات التطبيقية كما تسمح لك بمتابعة تكوين تأهيلى لشغل منصب عمل معين.

-جدول رقم:02: يوضح خصوصيات الشعبة تقني رياضي في العناصر التالية :

03 ثانوي		02 ثانوي		المواد
المعامل	التوقيت	المعامل	التوقيت	
7	6	6	6	تكنولوجيا
6	6	6	6	الرياضيات
6	5	5	5	الفيزياء
2	3	2	3	اللغة الأجنبية الأولى

(مركز التوجيه والارشاد المدرسي، 2008)

3.3.1 غايات شعبة اللغات الأجنبية:

- تدعيم التمكين من اللغة العربية و اللغتين الأجنبية اللتين يبدأ تدريسهما من مرحلة

التعليم الإجباري ، و منح إمكانية تعلم لغة أجنبية ثالثة ، و كذا تعلم اللغة الامازيغية في

حدود الإمكان.

ضمان التدريبات الخاصة بالترجمة من لغة إلى أخرى من حين لآخر ، حسب قدرات

التاثير دون جعل من الترجمة هدفا بيداغوجيا أو طريقة تعليمية.

- تزويد التلاميذ بالمعلومات و الكفاءات في حقل العلوم الإنسانية و الاجتماعية , دون إهمال ما يمكن أن تقدمه المواد العلمية
- تحضير طلاب المستقبل لمختلف مسارات التكوين في ميادين الدراسات العليا التي تتناول أساسا الآداب و اللغات الأجنبية, اللغة و الأدب العربي , العلوم الإنسانية والاجتماعية, لاسيما العلوم الإدارية و القانونية ,العلوم الإسلامية, و العلوم الاقتصادية ، الفنون.

-جدول رقم:03: يوضح خصوصيات الشعبة اللغات الاجنبية في العناصر التالية :

03 ثانوي		02 ثانوي		المواد
المعامل	التوقيت	المعامل	التوقيت	
5	5	4	5	اللغة العربية
5	4	4	5	اللغة الأجنبية الأولى
5	4	4	5	اللغة الأجنبية الثانية
4	5	4	5	اللغة الأجنبية الثالثة

(مركز التوجيه والارشاد المدرسي،2008)

4.3.1 غايات شعبة التسيير والإقتصاد:

- تزويد التلاميذ بمعارف متينة في ميادين المتضمنة للرياضيات ,الإحصاء و الاحتمالات الإقتصاد العام و المناجمنت و القانون.

- التزود بمكتسبات قبلية ضرورية لتنمية المهارات المندمجة في ملمح متعدد للعلوم و تكنولوجيا الخدمات ، دون إهمال مواد الثقافة العامة التي تنمي الكفاءات المستعرضة ، و تبني الشخصية و تضمن تكوين المواطن..

- تحضير طلاب المستقبل لمختلف مسارات التكوين في ميادين التعليم العالي أساسا لمعالجة العلوم الاقتصادية ، المالية و التجارية ، للعلوم الإنسانية و الاجتماعية ، قادرين على متابعة دراستهم بالعربية أو بلغة أجنبية في حالة الحاجة

- جدول رقم:05: يوضح خصوصيات الشعبة تسيير واقتصاد في العناصر التالية :

03 ثانوي		02 ثانوي		المواد
المعامل	التوقيت	المعامل	التوقيت	
6	4[1+3]	5	5	التسيير المحاسبي و المالي
5	4	4	4	الاقتصاد و المناجيات
5	4	3	3	الرياضيات
4	4	3	4	التاريخ و الجغرافيا

(مركز التوجيه والارشاد المدرسي، 2008)

شعبة تسيير واقتصاد : هي شعبة وسط بين الشعب العلمية والشعب الأدبية تتطلب منك القدرات الإحصائية والحسابية والتعامل مع الأعداد القدرة على التحليل والمعالجة الإحصائية ، القدرة على التنظيم والحفظ .

5.3.1 غايات شعبة العلوم التجريبية :

- تزويد التلاميذ بتكوين علمي متين ناتج عن فعل المعارف و الكفاءات المكتسبة عن تعليمات الفروع الأساسية للعلوم التجريبية ، و العلوم الدقيقة و التكنولوجيا الحديثة و الاتصال من جهة، و التزود بالثقافة العامة الواسعة لاكتساب الكفاءات المستعرضة و المواقف التي تساهم في بناء الشخصية و بتكوين المواطن و لوضع أسس المسعى ، العلمي و التكيف من جهة أخرى.

- تحضير طلاب المستقبل لمختلف مسارات التكوين في ميادين التعليم العالي أساسا لمعالجة العلوم الطبيعية والحياة ، علوم الأرض و الكون، علوم و تكنولوجيا المهندس ، قادرين على متابعة دراستهم بالعربية أو بلغة أجنبية.

- جدول رقم:06: يوضح خصوصيات الشعبة علوم تجريبية في العناصر التالية :

03 ثانوي		02 ثانوي		المواد
المعامل	التوقيت	المعامل	التوقيت	
5	7	5	5	الرياضيات
6	[1+1]2	6	[2+3]5	علوم الطبيعة والحياة
5	[2+3]5	5	[2+2] 4	العلوم الفيزيائية
3	3	2	3	اللغة العربية

(مركز التوجيه والارشاد المدرسي، 2008)

العلوم التجريبية : تتطلب منك القدرة على المنهج التجريبي من خلال التجارب ، روح الملاحظة والمنهجية والإستنتاج ، روح الفضول العلمي ، المهارة اليدوية والتحكم فى استعمال الوسائل والأدوات المخبرية ، حب البحث و الإكتشاف

6.3.1 غايات شعبة الآداب و الفلسفة :

تزويد التلاميذ بمعارف معمقة في مجموعة المواد المتعلقة بالميدان الواسعة للإنسانية (لغة و آداب عربية - فلسفة - لغات أجنبية - تاريخ و جغرافيا- فنون) التي تبني الشخصية توقظ الإحساس و الفضول الفكري تنمي الذوق الجمالي و تنشط التفكير و الإبداع الأدبي و الفني..

التزويد بالمعارف العلمية الأولية, لمساعدة على جعل التلاميذ يفهمون العالم الذي يحيط بهم و التزويد ببعض المفاهيم التكنولوجية و التحولات الناتجة عن تطورات العلمية و التكنولوجية الإدماج أكثر مع المجتمع العصري.

تحضير الطلاب للمستقبل لمختلف مسارات التكوين في ميادين التعليم العالي المعالجة أساس اللغة و الأدب العربي ، العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، اللغات الأجنبية كذلك العلوم الإسلامية ، العلوم الإدارية و القانونية ، العلوم الاقتصادية ، الفنون

-جدول رقم:07: يوضح خصوصيات الشعبة أداب وفلسفة في العناصر التالية:

المواد الأساسية اللغة و الآداب العربي، فلسفة، تاريخ و جغرافيا، الفرنسية ، الانجليزية

03 ثانوي		02 ثانوي		المواد
المعامل	التوقيت	المعامل	التوقيت	
06	07	05	04	اللغة وأدب العربي
06	07	05	04	فلسفة
04	04	04	04	تاريخ و جغرافيا
03	04	03	04	لغة أجنبية 1
03	04	03	04	لغة أجنبية 2

(مركز التوجيه والارشاد المدرسي، 2008)

4.1. مشكلات التعليم الثانوي في الجزائر:

يواجه التعليم الثانوي عدة مشاكل وصعوبات تقف عائقا أمام تطوره ومن أهمها مايلي :

1- عدم قدرة التعليم الثانوي على مسايرة متغيرات التطور الاجتماعي والاقتصادي

ومخططات التنمية نتيجة الانخفاض كفاءة هذا التعليم الداخلية والخارجية .

2- عدم استغلال حصيلة التجربة الشخصية التي تراكمت لدى الأمة الجزائرية بفضل

الجهود التي بذلتها عدة أجيال من المربين وجعلها قاعدة لبناء منظومة تربوية أصلية

ومتجددة .

3- ضعف المردود من كلفة التعليم الثانوي بسبب الإهدار التربوي الناتج عن الرسوب واكتظاظ المؤسسات .

4- ضعف مستوى التدريس والدارسين الذي يدل على ضعف التعليم الثانوي كله الذي أصبح لا يستجيب لما تنتظره الجامعة منه .

5- ارتباط التعليم الثانوي بالتعليم العالي أكثر من ارتباطه بالتغيرات الاجتماعية والاقتصادية.

6- التعليم الثانوي في الجزائر مستورد من الخارج بأهدافه ومحتواه ووجهته غلبت عليه الصفة النظرية. (أحمد لوغريت ، 1995 ، ص 175)

5.1. المنافذ المهنية لشعب قليلة الانتشار في الجزائر :

1.5.1. هندسة الفضاء الجوي :

تتضمن تصمم الطائرات التجارية و انتاجها وصيانتها ، ويؤدي مهندسو الفضاء كذلك دورا أساسيا في انتاج وتجميع القذائف الموجهة وجميع أنواع السفن الفضائية ويساعد مهندسو الفضاء الجوي في بناء الأنفاق الهوائية .

2.5.1. المهندسة الطبية الحوية :

تطبيق التقنيات الهندسية على العضلات المتعلقة بالصحة ويطور مهندسو الطب الحيوي الوسائل المساعدة للصمم والعمي كما أنهم يتعاونون مع الأطباء والجرحين لتصميم الأطراف والأعضاء الاصطناعية والوسائل والآلات الأخرى التي تساعد أو تعوض الأجزاء المريضة

أو التالفة من الجسم كما يساعد مهندسو الطب الحيوي في إنتاج أنواع كثيرة من العدد الطبية بدءاً من أجهزة قياس ضغط الدم ومعدل نبض إلى جراحة بالليزر .

(www.ahladalil.com)

3.1.5. الهندسة البيئية :

تختص بالمجهودات التي تمنع تلوث الهواء والماء والتربة وتتحكم فيها ويطور المهندسون المعدات لقياس مستويات التلوث ، ويقومون بإجراء التجارب لتقدير تأثير أنواع الملوثات المختلفة فهم يصممون أجهزة التحكم في التلوث الهواء ويشغلون أنظمة تصفية المياه ومحطات معالجة المياه كما يطورون أيضاً التقنيات لحماية الأرض من التلوث .

4.1.5. الهندسة الصناعية :

تتطبق أساليب التحليل الهندسي في إنتاج البضائع والخدمات ويقدر المهندسون الصناعيين أكثر الطرق اقتصاداً وكفاءة للمنشأة بالنسبة لاستخدامات الناس والآلات والمواد وقد يختار المهندس الصناعي موقع المنشأة أو المكاتب ، ويقدر احتياجات الموظفين ، ويختار المعدات والآلات ، ويخطط ساعات العمل ، ويخطط مراحل العمليات .

5.1.5. الهندسة النووية :

تختص بإنتاج الطاقة النووية واستخدامات الطاقة الإشعاعية والمواد المشعة ويصمم معظم المهندسين النوويين محطات القدرة النووية التي تولد الكهرباء ، ويقومون بتشبيدها وتشغيلها وهم يتناولون كل مرحلة من مراحل إنتاج الطاقة النووية من معالجة الوقود النووي إلى

التخلص من النفايات المشعة الناتجة عن المفاعلات النووية ، ويعملون أيضا على تحسين وتطبيق معايير الأمان ، وتطوير أنواع جديدة من نظم الطاقة النووية .

(www.abbas/morsli.com)

6.1.5. هندسة الصوت :

تختص بالصوت ويتضمن عمل مهندسي الصوت تصميم المباني والغرف لجعلها هادئة كما تهيئ الظروف للاستماع للحديث والموسيقى في قاعات الاستماع والصالات ، وتطوير التقنيات والمواد الماصة للصوت لتخفيف التلوث و الضجيج .

7.1.5. هندسة الزراعية :

تتناول تصميم مباني المزرعة ولألات الزراعة والري ومشروعات صيانة الأرض ويختص المهندسون الزراعيون أيضا بمعالجة ونقل وتخزين المنتجات الزراعية .

8.1.5. هندسة الحاسوب :

تتضمن تطوير وتحسين الحاسوب ووحدات التخزين وشبكات المعلومات الحاسوبية و يصمم مهندسو الحاسوب معالم نظم الحواسيب لتلائم عمليات خاصة .

9.1.5. هندسة النفط (البترول):

تختص بإنتاج وخرن ونقل البترول والغاز الطبيعي و يحدد مهندسو البترول مواقع الرواسب الزيتية والغازية ويحاولون تطوير وسائل تكون أكثر كفاءة للتنقيب و الإستخلاص .

(www.ahladalil.com)

خلاصة الفصل :

في ضوء ما سبق تناولنا في هذا الفصل مراحل التعليم الثانوي و بالاحص هيكلية التعليم الثانوي مع غايات الشعب قليلة الانتشار و صعوبة تطبيقها و المنافذ المهنية في الجامعة حيث تطرقنا الى التنظيم المعمول به وفق التشريعات المدرسية و القوانين و الانظمة المسيرة للتعليم الثانوي التي تتناسب و مؤهلات و قدرات التلميذ من حيث رغبته من جهة و نتائجه المتحصل عليها في مساره التعليمي التي تؤله للولوج للشعب قليلة الانتشار

التوجيه والإرشاد المدرسي

تمهيد

1. مفهوم التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني
2. أهمية التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني
3. صعوبات ومشكلات تعيق عملية التوجيه المدرسي
4. مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي
5. النصوص التشريعية المنظمة للتوجيه المدرسي

خلاصة الفصل

تمهيد

يعتبر التوجيه والارشاد المدرسي تحديا حقيقيا للمنظومات التربوية عموما كونه يرتبط ارتباطا وثيقا باتخاذ قرارات مصيرية تتعلق بالمسار الدراسي والمهني للمتعلمين هذه القرارات التي ينبغي أن تراعي البعد الشخصي للفرد و البعد التربوي والبيداغوجي و البعد المادي التنظيمي و البعد الاقتصادي .

1 . مفهوم التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني:

1.1. تعريف التوجيه لغة واصطلاحاً:

لغة : قاد فلان فلانا فرجه اي انقاد واتبع ،والشي موجه إذا جعل على جهة واحدة لا يختلف.

وقال الأصمعي : وجهت فلانا إذا أضريت في وجهه ، فهو موجود ، ويقال : أتى فلان فلانا فأوجهه وأوجأه إذا أرادته ،وجهت فلانا بما كره فأنا أوجهه إذا استقبله.
(جمال الدين ابن منظور ،1968،ص558).

من قاد ، وجه ،أشد ،هدى وهو عملية قيادة الطفل نحو الدراسة التي يتلاءم معها من اجل تطوير الى أقصى حد ممكن . (Rebert 1673;p76.)

ولقد تم تعريفه التوجيه لغة على أن "مصدره ،فعل مضعف، ويفيد إدارة الشيء معين، والانتقال به من وضع إلى آخر مرغوب فيه ، والسير به في وجه معينة ..والتوجيه بهذا المعنى ،يحمل مفهوما عاما ،حيث لا يقترن بشي أو مجال معين ،فيقال توجيه الفرد أو توجيه المناقشة . (حامد زهران ،2000، ص 20-21).

ويتحدد معنى التوجيه ، حين يقترن بمجال معين ، كالتوجيه الديني والتوجيه التربوي والتوجيه المدرسي والمهني الذي يدخل ضمن موضوع بحثنا.

اصطلاحاً :

ويعرفه احمد زكى صالح على انه " عملية إرشاد الناشئين ، على أسس علمية معينة ، كي يوجه كل فرد إلى نوع من التعليم الذي يتفق وقدراته العامة ، واستعداداته الخاصة ،

وميوه المهنية ، وغيره من الصفات الشخصية ، حتى إذا تيسر له مثل هذا التعليم ، كان احتمال نجاحه فيه كبيرا ، وبالتالي يتمكن من تقديم خدماته للمجتمع ."

(احمد زكي ، 1966، ص728-729).

ويعرفه حامد زهران "هو عملية مساعدة الفرد في رسم الخطط التربوية التي تتلاءم مع قدراته وميوله وأهدافه ، وان يختار نوع الدراسة و المناهج المناسبة والمواد الدراسية التي تساعد في اكتشاف الإمكانيات التربوية فيما بعد المستوى التعليمي الحاضر، ومساعدته في النجاح في برنامج التربوي والمساعدة في تشخيص وعلاج المشكلات التربوية بما يحقق توافقه التربوي بصفة عامة "

(حامد زهران، 1988، ص377)

ويعرفه احمد محمد الزعبي 1994: بأنه "عملية مساعدة الطلاب على معرفة قدراتهم وطاقاتهم وإمكانياتهم للتمكن من استخدامها بشكل مناسب في اختيار الدراسة المناسبة لهم، والالتحاق بها والنجاح فيها، والتغلب على الصعوبات الدراسية التي تعترضهم في حياتهم الدراسية لتحقيق التوافق مع الذات ومع المدرسة ومع المجتمع.

(احمد محمد الزعبي، 1994، ص235).

أما احمد احمد عواد 1998 فيعرفه "بأنه مساعدة يقدمها أشخاص مؤهلين مدبرون إلى شخص آخر في أي مرحلة من مراحل النمو وهذه المساعدة الفنية تمكنه من تدبير أوجه نشاط حياته ، وتغيير أفكاره واتخاذ قراراته وتحمل أعبائه بنفسه ، وهذه المساعدة تقوم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كما أن الفرد قد يتلقاها بمفرده أو مجموعة ."

(احمد احمد عواد 1998، ص70).

ويعرفه عبد الكريم غريب وآخرون 1998 بأنه " عملية سيكولوجية بيداغوجيا هدفها اقتراح اتجاه معين لدراسة أو أنشطة التلاميذ حسب ما يستجيب لحوافزهم وحاجياتهم واهتماماتهم أو يتبع التعبير الفاعل عن إمكانياتهم وقدراتهم أو اختيار شعبة من الشعب للتعليم أو التكوين في الوسط المدرسي أو برنامج من البرامج ويتم هذا الاختيار حسب إجراءات متعددة منها:

-اختيار من طرف المهني بالأمر في حد ذاته ومجلس التوجيه .

-اختيار من طرف المربين والمؤسسة.

-قرار التوجيه والتعين والانتقاء. (عبد الكريم غريب وآخرون 1998،ص148).

ويعرف على انه " هو إرشاد الناشئين الاختيار نوع التخصص في الدراسة الذي يناسبهم، وتبنى هذه العملية على أساس عملية معينة بحيث يوجه كل فرد إلى نوع التعليم الذي يتفق وقدراته العامة واستعداداته الخاصة وميوله المهنية الرئيسية حتى تيسر له هذا التعليم كان نجاحه أمرا يكاد يكون مقطوعا به ، وبالتالي يمكن تقديم خدمات للمجتمع في هذا الميدان فيفيد ويستفيد فالهدف من التوجيه هو التحاق الطالب بنوع من التعليم المناسب ويؤسس على الفروق بين الأفراد في الذكاء والاستعدادات الخاصة والميول المهنية

(محمد عبد الحليم منسي ، 2000،ص451).

ويعرفه كيلي kelley:

يقصد كلي بالتوجيه في الوسط المدرسي ، وضع أساس علمي لتصنيف طلبة المدارس الثانوية ، من وضع الأساس الذي يمكن بمقتضاه تحديد احتمال نجاح الطالب دراسة من الدراسات ، أو مقرر من المقررات التي تدرس له . كيلي kelley:

ويعرفه ليف Leif1974: على انه "سيكولوجية وبيداغوجية ، هدفها اقتراح اتجاه معين لدراسته أو أنشطة التلاميذ حسب ما يستجيب لحوافزهم وحاجياتهم واهتماماتهم"
(حامد زهران ، 2011 ، ص 103) .

وبشير "هوبرك" إلى أن التوجيه يعني في مفهومه:

"اي نشاط يمارس بقصد التأثير على الفرد في صياغته لمخططة المستقبلية "

(رمضان محمد الفذافي : 2001 ، ص 28).

يراد بكلمة التوجيه في حقل التربية تمكين المرء من الوصول إلى هدفه أو غاياته بشكل واضح من دون اضطرابات أو قلق فحين نقول : وجه فلان السهم نحو الهدف نعني انه أطلقه مباشرة وبطريقة مستقيمة ومحددة للإصابة ، إن السهم بحد ذاته لا خيار له ولا مصلحة وإنما مطلق السهم هو الساعي الفعلي إلى الهدف ، على عكس التوجيه في حقل التربية ،للان الموجه الذي يقود الطالب إلى هدفه لا مصلحة له في ذلك ، فالغاية قائمة في نفس الطالب ، لئانه هو الساعي الفعلي إلى الهدف ، اما الموجه فيوجهه ويقوده ويدله على الصواب والصالح الواجب عليه أن يسير فيه ليصل إلى مبتغاه.

(جرجس ميشال جرجس : 2005 ، ص 242).

ويعرف كذلك على انه : " مجموع الخدمات التربوية والنفسية والمهنية التي تقدم للفرد ليتمكن من التخطيط لمستقبل حياته وفقا لإمكاناته وقدراته العقلية والجسمية وميوله بأسلوب يشبع حاجاته ويحقق تصوره لذاته "

(جودت عبد الهادي ، وسعيد حسني العزة 2007، ص14).

ويعرفه محمد حمدان بأنه : "عملية تعريف الطالب ببعض عوامل محيطه المدرسي مثل القوانين والأنظمة والتقاليد وسواها لكي يتمكن من التكيف وفقا لها".

(محمد حمدان ، 2008، ص132).

وتعرف وزارة التربية الوطنية التوجيه المدرسي :

وتحديدا في النصوص التشريعية الخاصة بمشروع إصلاح التعليم الثانوي يقصد بالتوجيه المدرسي "الوسيلة التقنية والتربوية التي تمكن من تحقيق الكمية والكيفية المرتبطة بالتنمية على الوجه المطلوب بنجاعة واقتصاد "

وفي نفس الوثيقة عرف على انه توزيع التلاميذ على شعب التعليم حسب مواهبهم ونتائج التقويم المدرسي ورغباتهم في إطار النسب التي يقررها المخطط الوطني للتنمية وبالنظر إلى ما يحتويه طور التعليم من شعب .

(وزارة التربية الوطنية ، 1984، ص39).

2.1. الإرشاد المدرسي:

ويعرف كل من كوتل ودوين Cottel and Dowin: بأنه " طريقة يتبعها المرشد بهدف مساعدة المسترشد على فهم المعلومات التي تخصه وتخص علاقته بالآخرين ويقبل تقبله للمعلومات لكي يتمكن من اتخاذ قرارات مناسبة لنفسه"

أما هولدن Hohden: فيعرفه بأنه " موقف تعليمي يؤدي إلى تعديل سلوك الفرد وتنمية شخصيته ويساعد الفرد على تعلم طرق جديدة لفهم نفسه وإحساساته وطرق الاستجابة لدوافعه ولبينته الاجتماعية التي يعيش فيها".

(منسي وآخرون ،2000، ص 467).

كما ترى سهير كامل احمد بان الإرشاد هو " تلك العلاقة المهنية التي يحتل فيها المرشد مسؤولية المساعدة الايجابية للعميل ، من خلال تغيير أنماطه السلوكية بأنماط سلوكية جديدة أكثر ايجابية ، ومن خلال فهم وتحليل استعداداته وقدراته وإمكاناته وميوله والفرص المتاحة أمامه وتقويم قدراته على الاختيار واتخاذ القرار، وإعداده لمستقبله بهدف وضعه في المكان المناسب له لتحقيق أهداف سليمة وحياة ناجحة ومواطنة صالحة".

(سهير كامل ،2000،ص7).

2. أهمية التوجيه والارشاد المدرسي والمهني:

وفي هذا الإطار يقول جودت عزت عبد الهادي أن أهمية التوجيه المدرسي والمهني تكمن في قدرته على مساعدة الأفراد على اختيار الدراسات والمهن التي تناسبهم وتساعدهم على اتخاذ القرارات مهنية صحيحة حتى يستطيع أن يلبي الحاجات التربوية المعقدة، فهو

يشكل ضرورة هامة خاصة في مجتمع اليوم الذي يعج بالمهن المختلفة وتطور التكنولوجيا ،
وظهور مهن جديدة مختلفة في كل حقبة قصيرة من الزمن وانقراض مهن أخرى الأمر الذي
يجعل التوجيه ضرورة ماسة لجميع المهنيين والطلبة والمربين والتربويين وغيرهم .

(جودت عزت عبد الهادي ص19).

ويرى مصطفى غالب على "أن ما تقوم به المدرسة ، من دور في عملية التنشئة
الاجتماعية للتلاميذ ، أن لم يكن يساوي الدور الذي تقوم به الأسرة ، فهو لا يقل عنها كثيرا
لذلك ، يرى الكثير من علماء التربية وعلماء النفس و المربين ، أن مسؤولية التعرف على
التلاميذ الموهوبين واكتشافهم، بل وصقل هذه المواهب وتنميتها ، تقع على عاتق المدرسة
إلى حد كبير. (مصطفى غالب، ب ت، ص 56).

وتتجلى أهمية التوجيه المدرسي في منظومة وزارة التربية الوطنية في الجزائر في عدة
جوانب نذكر منها:

- 1- " أداة فعالة لاستكشاف المواهب والقدرات والعمل على صقلها وتنميتها.
- 2- وسيلة من وسائل تفعيل العملية التربوية وجعلها تتجاوب مع التنمية الوطنية وعالم
الشغل.
- 3- الأخذ بأيادي الدارسين ومساعدتهم على تلبية حاجاتهم ومطامحهم التعليمية.
- 4- وسيلة من وسائل البحث الذي يخدم الفعل التربوي ويساعد على تطوير آلياته
وأسسه.
- 5- آلية من آليات رفع المردود المدرسي ، وتحسين نتائج الامتحانات.

- 6-يساعد على تقليص ظاهرة التسرب في الوسط المدرسي.
- 7-يمكن تكييف النشاط التربوي للقدرات الفردية للتلاميذ ومتطلبات التخطيط المدرسي وحاجات النشاط الوطني .
- 8-تيسير سبل النجاح في الحياة المهنية والعملية.
- 9-اكتشاف مواطن القوة والضعف في مردود التلاميذ بغرض اقتراح الحلول الممكنة.
- 10-مساهمة مؤسسات التوجيه بالتنسيق مع مؤسسات البحث في أعمال البحث والتجربة والتقويم حول ونجاعة الطرق واستعمال وسائل التعليم وملائمة البرامج وطرق الاختيار .
- 11-الخروج من الحقل التسيير الاداري للمسار الدراسي للتلاميذ إلى مجال المتابعة النفسية.

12-تطوير قنوات التواصل الاجتماعي والتربوي داخل المؤسسة وخارجها."

(منشورات المعهد الوطني لتكوين المستخدمين،2004،ص70)

3. صعوبات ومشكلات تعيق عملية التوجيه المدرسي :

- صعوبة الكشف عن الاستعدادات الخاصة بكل تلميذ والتعرف على ميوله الحقيقية وعلى نواحي نشاطه المختلفة واتجاهاته النفسية وإمكانياته الحقيقية .
- صعوبة تحديد نوع الدراسة أو التعليم الذي يناسب كل استعداد أو ميل.
- صعوبة التأكد من النتائج المتحصل عليها في الامتحانات والمسابقات والتي غالبا لا تعبر بصدق عن الإمكانيات الفعلية التي قلما تصل إلى كفاءة الفرد الحقيقية لانعدام وسائل التشخيص والحكم الصحيحين.

- صعوبة اكتشاف التلميذ لقدراته وإمكانياته وميوله واتجاهاته. واختياره التخصص الذي يناسبه وكيف يبني مشروعه المستقبلي إضافة إلى جهله بسوق العمل والتشغيل.
- صعوبة الإشراف والتنقل بين مدراس التعليم المتوسط والثانوي لأداء العمل التوجيهي الضخم مما يؤدي إلى الإرهاق وعدم القدرة على أداء الواجب التوجيهي وغالبا ما يكون على حساب مصير التلميذ.
- صعوبة إيجاد المقاييس والاختبارات والأدوات اللازمة لجمع البيانات عن التلاميذ وتشخيص مشكلاتهم.
- صعوبة عدم قدرة التلميذ عن التعبير عن مشاكله الخاصة بشكل جيد يصعب من عملية التوجيه ويحد من عملية التشخيص الصحيح.
- صعوبة عدم المصارحة من قبل التلاميذ عن جمع المعلومات عنهم وعن المشكلات الخاصة بهم خوفا من المستشار أو من حديث زملائهم عنهم.
- مشكلة تكليف مستشار التوجيه بأعمال إدارة خارجة عن تخصصه إلى جانب عمله الفعلي مما يعرقل التوجيه والارشاد المدرسي والمهني. كان الأجدر التفرغ كليا لها.
- مشكلة عدم الثبات في الاختيار للان المشروع المدرسي والمهني يتطلب الاستثمار الأمثل في للطاقة الكامنة لدى التلميذ من خلال تنمية ميوله واهتماماته وتهيئة للاندماج السوي في الحياة الاجتماعية والاقتصادية. وفي ظل الظروف والعوائق، التي قد يصادفها التلميذ في مرحلة ما من مراحل التعليم والتطور المستمر، تماشيا مع طبيعة الضغوطات والظروف والعوائق التي قد يصادفها التلميذ في مرحلة ما من مراحل التعليمية، خاصة إذا

علمنا أن فترة المراهقة التي تتزامن مع مرحلة التعليم الثانوي (أي مرحلة الاختيار والتوجيه) تتميز بالاختيار المبدئي للتلميذ ، ما يجعله غير ثابت ولا مستقر في اختياراته، بل وغير متأكد من مستقبله الشخصي بصفة عامة، مما يستوجب التدخل والتكفل به ، من خلال تربية اختياراته على النحو الذي يضمن له تحقيق مشروعه بما يوافق طبيعة ميوله وقدراته واستعداداته وواقع المحيط الذي يعيش فيه .وبذلك تصبح التربية المدخل الأساسي لتنمية الثروة البشرية ، ويزداد لذلك مستوى أداء الأفراد في المجتمع نتيجة ارتفاع مستوى التربية فيه ،ومن ثم يصبح الاستثمار في الإنسان هو أحسن استثمار وأفضل.

- مشكلة غياب الروائر والاختبارات كأدوات هامة وأساسية حتى يكون التوجيه فعلا مبادرا حرة تتبع من التلميذ وتعود بالفائدة .وهذا ما يجعلنا نتساءل حول مفهوم خطة التوجيه في منظومتنا التربوية المطبقة في الواقع هل هو توجيه فعلا أو عملية انتقاء لا غير مبنية على النتائج المدرسية وعلاقة لها بالقدرات والإمكانيات.

- مشكلة قلة الجدية وضعف آليات التوجيه وتغيب بعدها البيداغوجي والاجتماعي لصالح الترويج والإعلام و اكراهات التحديد المسبق أو ما يعرف بالالتزام بالخريطة التربوية.

- مشكلة طريقة التوجيه المتمثلة في الكيفية التي تتم بها مجالس التوجيه في آخر السنة والتي لا تراعي في كثير من الأحيان جوانب خطة التوجيه المدرسي من حيث الجاني الادراي أو التشريعي زيادة على طريقة السريعة التي تتم بها هذه المجالس تبين مدى الاستخفاف وعدم الجدية التي تصاحب إجراءات التوجيه في مصير التلاميذ الدراسية

والتعليمية والتكوينية . . (بشلاغم يحي 2006،ص53).

-مشكلة عدم فهم الأخصائي النفسي (المستشار) لدوره ومهامه وينعكس هذا على التلاميذ .فهم أيضا لا يفهمون طبيعة ودور مستشار التوجيه المدرسي ولهذا يعزف الكثير منهم الذهاب إليه حتى ولو كان يعاني من مشكلة نفسية أو دراسية أو تحصيلية

4. **مستشار التوجيه والارشاد المدرسي :**

1.4. مفهوم مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني:

يعرف مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني بأنه :

- شخص متخصص في العملية التربوية يعمل مع الدارسين كأفراد أو كمجموعات حيث يساعدهم في اختيار المواد التعليمية وطرق التعلم المناسبة وهو بشكل عام يساعد المتعلم على بلوغ أهداف المحدد . (احمد زكي، 1996، ص 163).

- ويعرف مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني على انه عضو من الطاقم التربوي ويمارس مهامه في مركز التوجيه المدرسي والإرشاد والمهني وفي المؤسسات التعليمية بأطوارها الثلاثة .حيث يساعد التلاميذ على إيجاد التوافق بين إمكانياتهم قدراتهم وكفاءاتهم ومتطلبات المسارات التعليمية والتكوينية .

- احد موظفي قطاع التربية وعضو في الفريق التربوي ويساعد على تنفيذ برنامج التوجيه المدرسي ، فهو يسعى إلى ملاحظة التلميذ في شخصيته وتحديد طموحاته وتعريف بقدراته وإبراز ميوله كما يساعد على فهم نفسه وفهم محيطه كما يقوم المستشار بمتابعة بعض الحالات المرضية وإحالتها إلى الأخصائيين إن استدعى الأمر .

- هو يتولى رسميا القيام بالتوجيه المدرسي على مستوى المؤسسات التعليمية ومراكز التكوين، ومهامه تؤهله للتدخل على أكثر من مستوى وفي أكثر من مجال من المجالات ذات العلاقة بالتوجيه، يمارس نشاطه تحت إشراف مدير المؤسسة والذي يندرج ضمن نشاطات الفريق التربوي التابع للمؤسسة وذلك لدراسة النتائج التي يتحصل عليها المتعلم في الفروض والاختبارات الفصلية . (نفس المرجع، ص 163).

- شخص طبيعي ، موظف في وزارة التربية الوطنية ، متحصل على شهادة ليسانس في علم النفس ، علم الاجتماع ، ويمارس نشاطات على مستوى قطاع التدخل ، حيث ينشط مستشار التوجيه في ميدان التربية ، في مجالات الإعلام ،التقويم، الإرشاد ، التوجيه، والاستقصاء والدراسة . (ب دمرجي ، د س ، ص 165).

- هو احد موظفي قطاع التربية والتعليم ، ويسهر على تنفيذ برنامج التوجيه المدرسي المسطر من طرف مديرية التقويم والتوجيه والاتصال وهي إحدى هياكل وزارة التربية الوطنية.

وقد عين مستشار التوجيه بصفته عضوا في الفريق التربوي للمؤسسة أي الثانوية بمقتضى المنشور الوزاري رقم:91/1241/219 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991. ولمستشار التوجيه المدرسي والمهني مكتب بالثانوية مجهز بكل الوسائل التي يحتاجها في مجال عمله ، وله مقاطعة تدخل تتكون من مجموعة من الاكماليات وتقدم له جميع التسهيلات عند القيام بعمله من الاطلاع على ملفات التلاميذ في جميع المستويات الاكاديمية والثانوية

ويجدر بالاشارة الى ان هناك رتبتين في التوجيه المدرسي : رتبة مستشار رئيسي

للتوجيه ورتبة مستشار التوجيه . (بن فليس ، 2014 ، ص 123)

2.4. خصائص مستشار التوجيه والارشاد المدرسي والمهني:

ينبغي على مستشار التوجيه ان يتحلى بالخصائص التالية:

1- ان يحمل مؤهلا علميا مناسباً.

2- ان تكون لديه خبرة واسعة وعميقة في عملية التعامل الإنساني.

3- ان يتمتع بجاذبية خاصة وبروح الدعابة والقدرة على تأثير والمهارة في الإقناع.

4- ان يتصف بقوة الشخصية والأدب والسمعة الطيبة وحسن الأداء في الكلام والحوار

الهادئ المبني على سلامة الحجة و قوة الإقناع.

5- تقديم المعلومات الكافية للتلميذ المستعملة في الحياة المدرسية وهذا بغرض دمج

التلميذ مع الحياة التربوية.

6- على الموجه ان لا يفرض على التلميذ تخصص معين لتوجيهه إليه، بل لا بد من

إعطاء كل التوضيحات الضرورية للتلميذ وان يتدخل الموجه بالقدر الكافي فقط.

7- على الموجه ان يتقيد بالسرية التامة في أدائه لعمله ويجب عليه إيجاد نشاط مدرسي

يتصل بتوجيه التلميذ وكذا استخدام الأدوات العملية لجمع المعلومات عن التلميذ كالمقابلة

والبطاقات. (خديجة بن فليس ، 2014 ، ص 123).

ولقد حدد قسم التربية لولاية كاليفورنيا عام 1952 أعمال الموجه بما يلي :

1-المقابلة.

2-جمع المعلومات كافية عن المشكلات.

3-العمل مع البيئة المحيطة.

4-القيام بالنشاط الجماعي

5-العمل مع المعلمين لحل مشاكل التلميذ.. (سعد جلال، 1992، ص99).

6-الإشراف على السجلات المجمعَة والاحتفاظ بها

(سعيد جودت 2004 ،ص19).

3.4. مهام مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني :

بموجب قرار وزارة التربية الوطنية رقم : 827 المؤرخ في 1991/11/13.الذي يحدد مهام

المستشارين والمستشارين الرئيسيين في التوجيه المدرسي والمهني ونشاطاتهم في المؤسسات

التعليمية أن وزير التربية يقر مايلي :

أحكام عامة

المادة 01: يهدف هذا القرار على الإبقاء لأحكام المرسوم 43/90 المذكور الذي يحدد

مهام مستشاري التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 02: يخضع مستشار التوجيه المدرسي والمهني إلى سلطة مدير مركز التوجيه

المدرسي وإشرافه.

المادة 03: يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني مهامه في مركز التوجيه المدرسي والمهني وفي المدارس الأساسية والثانويات والمتاقن .

المادة 04: يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني نشاطاته في مقاطعة جغرافية تتكون من مجموعة مؤسسات التعليم والتكوين يحددها مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 05: يتولى مستشار التوجيه المدرسي والمهني مسؤولية الإشراف على المقاطعة ويقدم تقارير دورية عن نشاطه فيها.

المادة 06: يكلف مستشار التوجيه المدرسي والمهني بجمع الأعمال المرتبطة بتوجيه التلاميذ وإعلامهم ومتابعة عملهم المدرسي .

المادة 07: يقوم مستشار التوجيه المدرسي والمهني بالدراسات والاستقصاء في المؤسسات التكوينية وفي عالم الشغل.

المادة 08: يساهم التوجيه المدرسي والمهني في تحليل المضامين والوسائل التعليمية كما يمكن أن يكلف بإجراء الدراسات والاستقصاءات في إطار التقييم مردود المنظومة التربوية للتربية وتحسينها.

المادة 09: يمكن مستشار التوجيه المدرسي والمهني أن يخلف مدير المركز حالة الغياب أو المانع.

أحكام عامة

المادة 10: يندرج النشاط الذي يقوم به مستشار التوجيه المدرسي والمهني في المؤسسات التعليمية في إطار نشاطات الفريق التربوي التابع للمؤسسة.

المادة 11: يقدم مستشار التوجيه المدرسي والمهني في بداية كل سنة دراسية برنامج نشاطه إلى مدير المؤسسة المعنية.

المادة 12: يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني نشاطه في المؤسسات التعليمية تحت إشراف مدير المؤسسة وبالتعاون مع نائب المدير للدراسات والأساتذة الرئيسيين ومستشار التربية .

المادة 13 : تتمثل نشاطات مستشار التوجيه المدرسي والمهني في مجال التوجيه خصوصا فيما يلي :

- القيام بالإرشاد النفسي والتربوي المدرسي والمهني قصد مساعدة التلاميذ على التكيف
- إجراء الفحوص النفسية الضرورية قصد التكفل بالتلاميذ الذين يعانون من مشاكل خاصة مع النشاط التربوي .
- المساهمة في عملية استكشاف التلاميذ المتخلفين مدرسيا والمشاركة في تنظيم التعليم المكيف ودروس الاستدراك وتقييمها.

المادة 14 :تتمثل نشاطات مستشار التوجيه المدرسي والمهني في مجال الإعلام خاصة فيما يلي :

- ضمان سيولة الإعلام وتنمية الاتصال داخل مؤسسات التعليم وإقامة مناوبات بغرض استقبال التلاميذ والأولياء والأساتذة.
- تنشيط حصص إعلامية جماعية وتنظيم لقاءات بين التلاميذ والأولياء والمتعاملين المهنيين طبقا لبرنامجا تعد بالتعاون مع مدير المؤسسة المعنية.

المادة 15 : يطلع مستشار التوجيه المدرسي والمهني في إطار تأدية مهامه على ملفات التلاميذ المدرسية وعلى جميع المعلومات التي تساعده على ممارسة وظائفه.

ويخضع مستشار التوجيه المدرسي والمهني في هذه الحالة إلى قواعد السر المهني .

المادة 16 : يشارك مستشار التوجيه المدرسي والمهني في مجالس الأقسام بصفة استشارية ويقدم إثناء انعقادها كل المعلومات المستخلصة من متابعة للمسار المدرسي للتلاميذ قصد تحسين ظروف عملهم والحد من التسرب المدرسي .

أحكام ختامية

المادة 17 : يمكن مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني أن يكلف مستشار التوجيه المدرسي والمهني بالمشاركة في نشاطات الثقافية وتربوية واجتماعية تتطلب كفاءات خاصة .

المادة 18 : يمكن عند الضرورة مستشار التوجيه المدرسي والمهني أن ينوب عن مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني في إشغال الجان المتخصصة واجتماعات ميدانية خارج مركز التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 19 : يشارك مستشار التوجيه المدرسي والمهني في عملية التكوين وتحسين المستوى وتجديد المعارف التي تنظمها وزارة التربية وتدخل هذه المشاركة في واجباتهم المهنية .

المادة 20 : يقوم المستشار الرئيسي للتوجيه المدرسي والمهني زيادة على مهام المذكورة أعلاه بالنشاطات الإضافية التالية :

-القيام بالدراسات والتحقيقات التي تكتسي أهمية في مجال البحث البيداغوجي
-متابعة نشاطات مستشاري التوجيه المدرسي والمهني المبتدئين والإشراف عليها في إطار التكوين المتواصل .

المادة 21 : يمكن المستشار الرئيسي للتوجيه المدرسي والمهني بعنوان النشاطات الإضافية المذكورة الاستفادة من تقليص في المقاطعة التي يشرف عليها .القرار الوزاري
827

نرى أن هذا القرار أتى ليحدد المهام وطبيعة نشاطه ويميز مهامه الأساسية وعلاقته بالجماعة التربوية داخل المؤسسة ولينظم عمله وينظم علاقته بمدير مركز التوجيه المدرسي ويعتبر أيضا المستشار عضو في الفريق التربوي للمؤسسة

ليأتي بعده المنشور الوزاري رقم 219 بتاريخ 18/09/1991 بعنوان تعيين مستشار التوجيه في الثانويات

لكن يأتي المنشور 344 المؤرخ بـ 03/04/2011 بعد أن تغيرت التسمية ومن مستشار التوجيه المدرسي والمهني إلى مستشار التوجيه وإرشاد المدرسي والمهني الذي يضيف بعض المهام الجديدة لمستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني وليوضحها أكثر :

أ - يمارس مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني نشاطه في المؤسسات التعليمية تحت إشراف مدير مركز التوجيه تقنيا ومدير المؤسسة ادريا وبالتعاون مع الناصر والأساتذة ومستشار التربية .

وهنا حدة بدقة عمله وارتباطه بمركز التوجيه الذي هو عمل تقني وعمله بالمؤسسة إداريا.

ب- تتمثل نشاطات مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني في مجال التوجيه خصوصا فيما يلي :

1* مرافقة التلاميذ خلال مساهم المدرسي وتوجيههم في بناء مشروعهم الشخصي وفق رغباتهم واستعداداتهم ومقتضيات التخطيط التربوي .

2* تقييم نتائج التلاميذ المدرسية ودراستها وتحليلها وتبليغها للفريق التربوي للمؤسسة.

وهنا يظهر مصطلح المرفقة الذي لم يكن في مشار إليه في المهام السابقة لما له من أهمية بالغة الآن التلميذ يبدأ في تربية اختياراته وبناء مشروعه المستقبلي الشخصي منذ بداية مرحلة التعليم المتوسط.

تحليل النتائج

ج - تتمثل نشاطات مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني في مجال البحث والمتابعة خصوصا فيما يلي:

1* يشارك في اعدا مشاريع المؤسسات فيما يتعلق بمجال اختصاصه .

أما في مجال الإعلام

تنظيم حملات إعلامية حول الدراسة والحرف والمنافذ الجامعية والمهنية المتوفرة في عالم الشغل.

تنشيط مكتب التوثيق والإعلام في المؤسسات التعليمية بالاستعانة بالأساتذة ومساعدى التربية وتزويد بالوثائق التربوية قصد توفير الإعلام الكافى للتلميذ .

المشاركة فى مجلس القبول النهائى للتوجيه

المشاركة فى لجنة الطعن الولائية

الأسبوع الوطنى للإعلام

القيام بالدراسات الوطنية والمحلية.

المشاركة فى المكاتب المشتركة بين وزارة التكوين المهنى ووزارة التربية

والدليل القانون الأساسى

خليا الإرشاد والإصغاء

4.4. صعوبات مستشار التوجيه والارشاد المدرسى والمهنى:

يواجه مستشار التوجيه والارشاد المدرسى والمهنى مجموعة من العراقيل والصعوبات التى تنبثق أصلا من صعوبات ومشكلات عملية التوجيه المدرسى إذ يعايش هذا المستشار خلال أدائه لمختلف تلك المهام المتعلقة بالتوجيه حملة من المواقف التى تحبط عزيمته وخاصة إذا كان مبتدئا ويتمتع بدافعية كبيرة للعمل والانجاز مما يجعله بحاجة لاستراتيجيات مواجهة تمكنه من أداء مهمته بكل فعالية وثقة، ويمكن حصر هذه الصعوبات فى المحاور التالية:

1.4.4. على مستوى الإدارة المدرسية:

ان عملية التوجيه المدرسى فى الجزائر وحسبما تكشف عليه معطيات الواقع تصطبغ بالطابع الإدارى أكثر من الجانب التقنى النفسى ، مما يجعل هذا المستشار فى احتكاك دائم

بمختلف العالمين بالإدارة المدرسية خاصة كل من مدير المؤسسة والمراقب العام (مستشار التربية) بالإضافة للحاجة لهما في كل تحركاته مما يشعره بالضغط وعدم الحرية في العمل خاصة إذا افتقرت العلاقة بينهم الى تفاهم والانسجام المطلوب للسير الحسن لعملية التوجيه وساد الصراع بين هذه الأطراف فيتحول المستشار الى شخص معزول مستهدف من طرف تلك الادارة. (خديجة بن فليس ، 2014، ص.146)

2.4.4. على مستوى الأساتذة:

لما كان الأساتذة طرفا مهما ورئيسا في عملية التوجيه المدرسي للتلاميذ في مختلف الأطوار كان لزاما على المستشار تنسيق الجهود معهم الانهم في الحقيقة الادري بالملاحح الدراسية للتلاميذ ،هذا التنسيق والتعاون الذي من شأنه ان يخدم بصورة كبيرة عملية التوجيه ،وغياب مثل هذا التعاون يفقد العملية تكاملها وفعاليتها ، هذا الغياب الذي يكون نتيجة عدم الاهتمام بهذا التعاون، تقزيم دور مستشار التوجيه ، نقص الوعي بماهية عملية التوجيه، اعتقادهم أنهم الأجدر باتخاذ قرار التوجيه .

3.4.4. على مستوى التلاميذ :

يعتبر التلميذ محور العملية التوجيهية وأساس مختلف النشاطات التي يقدمها مستشار التوجيه وبناء عليه فالمشاركة الفعلية لهذا الطرف تعطي لهذه العملية بعدا أكثر فاعليه ،لكن أمام العدد المتزايد للتلاميذ في الأفواج التربوية وغياب برمجة فعلية لحصص التوجيه في البرنامج الدراسي الفعلي يجعل هؤلاء التلاميذ لا يعبأون بخدمات التوجيه ونشاطاته ، ولا يزيد اهتمامهم بع إلا عند قرب عملية التوجيه لمختلف الشعب والتخصصات مما جعل دور

المستشار وعميلة التوجيه مناسبتيا في وسط أو آخر السنة ، وعليه يمكن الحكم على عدم فاعلية ونجاعة الحصص الإعلامية المقدمة لافتقارها التصميم السليم والوسائل اللازمة.

4.4.4. على مستوى مقاطعة التدخل:

ان اتساع مقاطعة التدخل لدى المستشارين تحد بدرجة كبيرة من فعاليتهم وأدائهم لمهامهم ، فعملية الإشراف والمتابعة والإعلام على مستوى القطاع قد يتطلب جهدا يفوق قدرة هذا المستشار ، ناهيك عن عدم فعالية هذا التوجيه الذي يشرف عليه شكليا فقط وهو لا يعرف حتى التلاميذ جيدا، وما يزيد الأمر تعقيدا هي الزيارات النادرة التي يقوم بها لبعض المؤسسات النائبة ، لذلك فمقاطعة التدخل تستلزم وجود عدد من المرشدين أو الموجهين لضمان السير الفعال لهذه العملية.

5.4.4. على مستوى طبيعة العمل الذي يقوم به:

ان تعدد وتعدد وظائف مستشار التوجيه وتوزعها على محاور عديدة تجعله في كثير من الأحيان يشنت جهده بينها دون ان يؤديها بكفاءة المطلوبة ، كما أن تقييد سير عملية التوجيه المدرسي بمجموعة من المناشير والقرارات التي قد تدخل عليها تعديلات من حين لآخر يخرج هذه العملية من طابعها المتخصص الى مجرد عملية آلية تسري وفقا لتعليمات معينة مما قد ينجم عنه الكثير من المشكلات خاصة تلك المتعلقة بالتوجيه ألقسري وما ينجز عنه من مشاكل مختلفة، (خديجة بن فليس، 2014، ص ص144.145). ناهيك على ان هذا السيرورة من شأنها ان تتسف العمل الذي قام به مستشار التوجيه من بداية العام الدراسي مما يعمق لديه الشعور بالإحباط.

5. النصوص التشريعية المنظمة للتوجيه المدرسي:

يعتبر التوجيه المدرسي الجانب المنظم في العملية التربوية الذي يساعد الفرد على النمو والتكيف مع المواقف الراهن وشق طريقه مستقبلا الذي يختاره في اطار قدراته واهتماماته وميوله .
(وزارة التربية، 1993، ص43)

وانطلاقا من هذا فقد أولت الدولة اهتماما خاصا به منذ الإستقلال فقد أنفقت المال والجهد لتحسينه ولتطويره وفق التغيرات التي طرأت على المجتمع ، ونظرا لكل الأوضاع السالفة الذكر فقد أولت الساطات المعنية أهمية كبيرة للتوجيه المدرسي وخصصت له بابا من النصوص التشريعية المتعلقة بالمنظومة التربوية الجديدة

(أمر رقم 76-35 المؤرخ في 6 افريل 1976م) والمواد المتخصصة للتوجيه المدرسي والمهني لهذا الأمر هي :

المادة 61:

ان مهمة التوجيه المدرسي والمهني هي تكيف النشاط التربوي وفقا:

-القدرات العقلية للتلاميذ

-متطلبات التخطيط التربوي

-حاجات النشاط الوطني

ويرتبط التوجيه المدرسي بمسيرة الدراسة في مختلف مراحل التربية والتكوين.

المادة 62:

-تساهم مؤسسات التوجيه المدرسي والمهني في ضبط الإجراءات التي يتم بها فحص مؤهلات التلاميذ وقدراتهم.

المادة 63:

-تساهم مؤسسات التوجيه المدرسي والمهني بالإتصال مع مؤسسات البحث العلمي التربوي في أعمال البحث والتجربة والتقييم حول الطرق التربوية واستعمال وسائل التعليم وملاءمة البرامج وطرق الاختيار.

المادة 64:

-يهدف التوجيه المدرسي الى:

*تنظيم اجتماعات إعلامية حول الدراسات ومختلف المهن وإجراء الفحوص النفسية والمحادثات التي تتيح اكتشاف مؤهلات التلاميذ.

*متابعة تطور التلاميذ خلال دراساتهم

*اقتراح طرق التوجيه وتداركه

*المساهمة في ادماج التلاميذ في الوسط المهني.

المادة 65:

يتم التوجيه المدرسي في مراكز متخصصة وفي مؤسسات التربية والتكوين.

المادة 66:

-تحدد كفايات تنظيم التوجيه المدرسي والمهني بنصوص لاحقة.

ومن أهم المناشير والنصوص المعمول بها في عملية التوجيه نذكر على سبيل الحصر:

1.5. المنشور الوزاري رقم 96 المؤرخ في 16-14-1992 المتضمن انشاء مجالس

القبول والتوجيه في 2 ثانوي.

2.5. المنشور الوزاري رقم 28 المؤرخ في 26-02-1992 المتعلق بالترتيبات الخاصة

بتوجيه التلاميذ الى السنة الأولى والثانية ثانوي.

3.5. المنشور الوزاري رقم 76 المؤرخ في 04-04-1997 المتضمن تطبيق اجراءات

الجديدة للقبول في الأولى والثانية و ثانوي.

4.5. المنشور الوزاري رقم 80 المؤرخ في 14-10-1997 المتعلق بتتصيب بطاقة

المتابعة والتوجيه في الطور الثالث من المرحلة التعليم المتوسط.

5.5. المنشور الوزاري رقم 26 المؤرخ في 15-03-2005 المتضمن إجراءات تقويم

اعمال التلاميذ وتنظيمه.

6.5. المنشور الوزاري رقم 41 المؤرخ في 27-03-2005 المتضمن إجراءات التوجيه الى الجذوع المشتركة للسنة الأولى والثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي حيث يبين هذا المنشور بطاقة الرغبات ، مواد مجموعات التوجيه لكل جذع مشترك ومعاملاتها ، المعايير التي يعتمد عليها المستشار لاقتراح التوجيه ، نسبة التلاميذ الذين يمكن تلبية رغباتهم.

7.5. المنشور الوزاري رقم 40 المؤرخ في 27-03-2005 يوضح الإجراءات الانتقالية الخاصة بالقبول في السنة الأولى من التعليم العام والتكنولوجي.

8.5. المنشور الوزاري رقم 2161 المؤرخ في 10-05-2005 يوضح المواقيت والمعاملات في الجذعين المشتركين.

9.5. المنشور الوزاري رقم 33 المؤرخ في 17-09-2006 الذي يحدد كفايات تنظيم امتحان شهادة التعليم المتوسط.

10.5. المنشور الوزاري رقم 43 المؤرخ في 27-03-2006 المتضمن تعديل بطاقة الرغبات وبطاقة المتابعة والتوجيه.

11.5. المنشور الوزاري رقم 06 المؤرخ في 14-01-2007 المتضمن توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط الى الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي .يوضح هذا المنشور كيفية حساب معدلات مجموعة التوجيه للجذعين

المشتركين ، بطاقة الرغبات ، مواد ومعاملات مجموعات التوجيه ، كيفية التحضير لعملية التوجيه ، الطعون وأعضاء لجنة دراسة الطعون.

12.5. المنشور الوزاري رقم 76 المؤرخ في 04-05-1996 المتضمن تطبيق الإجراءات

الجديدة للقبول في السنة الأولى ثانوي ، فهذا المنشور يشرح ويبين إجراءات القبول وأساليب ومعايير التوجيه ، كما يذكر المجالس الخاصة بالقبول والتوجيه ، أعضاء هذه المجالس ، مهامها ، دور كل عضو فيها ، الحالات التي يمكن تقديم فيها الطعون.

13.5. المنشور الوزاري رقم 92/124/101 المؤرخ في 08-04-1992 المتضمن قبول

وتوجيه التلاميذ بعد الجذوع المشتركة حيث يحث الإدارة على ملء بطاقة المتابعة التوجيه التي تم تنصيبها بناء على المنشور 482 المؤرخ في 21-12-1991 بمساعدة واشراف مستشار التوجيه .

14.5. المنشور الوزاري رقم 550 المؤرخ في 14.05.2005 المتضمن تحديد هيكلية

التعليم الثانوي العام والتكنولوجي .

15.5. المنشور الوزاري رقم 168 المؤرخ في 03.01.2012 المتضمن توجيه تلاميذ

السنة الأولى ثانوي الى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي .

خلاصة الفصل :

جاء في هذا الفصل توضيح للتوجيه بصفة عامة ولأهم أبعاده والإرشاد المدرسي والمهني والخدمات التي يقدمها ومدى حاجة العملية التعليمية الى أدوات التوجيه من خلال عرض مجموعة من المناشير الوزارية المحددة لذلك بالإضافة الى دور مستشار التوجيه داخل المؤسسات التربوية

الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

تمهيد

1. منهج الدراسة .
2. حدود الدراسة
3. عينة الدراسة
4. أدوات الدراسة
5. الأساليب الإحصائية

1. منهج الدراسة :

وفي دراستنا اعتمدنا على المنهج الوصفي بطريقته الإستكشافية و الذي نعتد فيه على وصف و استكشاف ظاهرة الدراسة بكل موضوعية و حيادية و دقة ،كما يهتم بتحديد الظروف و العلاقات التي توجد بين الظواهر التي تبدو في تطور مستمر، و بذلك سنحاول و صف متغيرات الدراسة : أسباب نفور التلاميذ و الشعب قليلة الانتشار و تحليل الجانب الاحصائي و النظري المفسر لتفاعلهم و تداخلهم و مدى التأثير الحاصل بينهم .

2. حدود الدراسة:

تحدد الدراسة الحالية بالحدود التالية:

1.2. الحدود البشرية: تتمثل دراستنا بمجموع مستشاري التوجيه و الارشاد المدرسي لولاية الاغواط و البالغ عددهم كمجتمع للدراسة :53 مستشارا، حيث اقتصر الباحث على 35 مستشارا موزعة على مركزي أفلو و الأغواط. و اقتصر الباحث على عينة البحث المبينة اعلاه نظرا لاستبعاد 4 مستشارات توجيه في عطلة امومة و استبعاد 1 مستشار توجيه موجه الى مدرسة اشبال الامة و استبعاد 2 مستشارين ليس لديهم سنوات الثانية و الثالثة (ثانويات جديدة) ،و استبعاد 1 مستشار توجيه مسخر لمعهد تكوين اطارات التربية واستبعاد 10 مستشارين للتوجيه يعملون بالمتوسطات حيث لا يوجد شعب بهذا المستوى "المتوسط"

2.2. الحدود المكانية : أجريت الدراسة بمركزي التوجيه بالأغواط و أفلو لولاية الأغواط

3.2. الحدود الزمنية: أجريت هذه الدراسة في السنة الجامعية 2018/2017 بالضبط من

02 أبريل إلى 15 ماي 2018.

4.2 الحدود الأدائية :

تحدد الدراسة في إطارها الأدائي بتطبيق استبيان أسباب النفور الذي هو من إعداد الطالب الباحث بمساعدة الأستاذ المشرف.

3. عينة الدراسة:

تم تحديد عينة الدراسة بمستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي العاملين بمركزي الأغواط و أفلو لولاية الأغواط.

الذين تم تطبيق الحصر الشامل والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول رقم (07) : يوضح حجم عينة البحث

عينة الدراسة		مجتمع العينة
%	ك	
66.03%	35 مستشار ت و ا	53 مستشار توجيه و إ

خصائص عينة الدراسة من حيث : السن ،الجنس ،التخصص الدراسي :

خصائص عينة الدراسة حسب الجنس:

جدول رقم(08): يوضح أفراد العينة حسب الجنس

النسبة المئوية	التكرار	الجنس
48.57%	17	ذكور
51.42%	18	إناث
100%	35	المجموع

يلاحظ من خلال الجدول رقم (08) أن العدد الكلي للعينة هو 35 فرد، تتوزع الى 17 ذكر بنسبة 48.57%، و الى 18 أنثى بنسبة 51.42% و نلاحظ أن هناك تساوي متقارب في نسبة الاناث و نسبة الذكور .

4. أدوات الدراسة:

استبيان أسباب النفور:

هو عبارة عن مجموعة من الأسئلة المقترحة لقياس أسباب النفور اسباب مقترحة تم بناؤها من طرف الطالب الباحث وبمساعدة المشرف كون الأول يعمل بمجال اختصاصه حول التوجيه والإرشاد المدرسي و معاشته للواقع المدرسي و البيئة المدرسية وكون الظاهرة قد ألفت بظلالها على مستوى التعليم العام للتلاميذ في الطور الثانوي، وكون الثاني أستاذ باحث في مجال التوجيه و الإرشاد المدرسي وسبق له أن عمل في نفس الميدان .

ويتكون الاستبيان من 12 سببا مرتبة ترتيبا عشوائيا و تقابلها اجابة مستشار التوجيه و الارشاد المدرسي بحيث يتم ترتيبها وفق رأيه ترتيبا تصاعديا و تقابلها النسبة المئوية للتأثير دائما حسب وجهة نظره.

بالنسبة لمحتوى الاستبيان تم عرض الاستبيان على مجموعة من المستشارين حيث ابدوا رضاهم على الأسباب المقترحة و كذا رأي مديري مركز التوجيه للاغواط و آفلو ونقدر نسبة الاتفاق حول الاستبيان ب 90% وهذا ما يفسر أنه لم يضيفوا أسباب أخرى لمحتوى الاستبيان .

5. الأساليب الأحصائية :

استخدمنا في هذه الدراسة النسبة المؤوية لضرورة الدراسة الاستكشافية

عرض و مناقشة و تفسير نتائج الدراسة

1. عرض ومناقشة وتفسير التساؤل الأول

2. عرض ومناقشة وتفسير التساؤل الثانية



عرض نتائج الدراسة :

1. عرض و مناقشة و تفسير نتائج التساؤل الاولى:

نص التساؤل :

هل الأسباب المقترحة لنفور تلاميذ السنة الأولى ثانوي من الشعب قليلة الإنتشار مؤثرة في نفورهم من وجهة نظر مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي بالأغواط .

والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول رقم (9) : يبين التكرار والنسب المؤوية لأسباب النفور

غير مؤثر		مؤثر		مؤثر جدا		الاسباب
ك	%	ك	%	ك	%	/
1	2.85	20	57.14	14	40	انخفاض نسبة النجاح في البكالوريا
0	0	13	37.14	22	62.85	كثافة البرنامج
0	0	15	42.85	20	57.14	الحجم الساعي
2	5.71	17	48.57	16	45.71	التوجيه المدرسي و اجراءاته
2	5.71	17	48.57	16	45.71	الخارطة المدرسية
3	8.57	17	48.57	15	42.85	المنافذ المهنية
0	0	10	28.57	25	71.42	النتائج الدراسية
3	8.57	16	45.71	16	45.71	قلة الوسائل التعليمية
5	14.28	12	34.28	18	51.48	نظرة المجتمع السلبية
0	0	22	62.85	13	37.14	الاعلام
0	0	11	31.42	24	68.57	الاولياء
0	0	18	51.42	17	48.57	الاساتذة

يتبين من بيانات الجدول أن هناك إجماع كلي من طرف مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي بالأغواط على أن جميع الأسباب المقترحة في الاستبيان هي أسباب مؤثرة في

النفور تلاميذ السنة الأولى ثانوي من الإلتحاق بالشعب قليلة الإلتحاق بالمشعب قليلة الإلتحاق المفتوحة في السنة الثانية ثانوي .

وهذا ما يؤكد كذا لك أن عينة الدراسة لم تضيف أي سببا آخر للأسباب المقترحة .
وقد تجاوزت نسبة الموافقة جدا (مؤثرة جدا) أو الموافقة (مؤثرة) أو الإثنين معا 90 %
وهذا يؤكد على أن هذه الأسباب تؤثر تأثيرا كبيرا في نفور التلاميذ من هذه الشعب.
وقد بلغت نسبة النجاح في البكالوريا 40% في خانة التأثير جدا و نسبة 57.14 % في خانة التأثير ،بينما بلغت نسبة السبب كثافة البرنامج 62.85 % في خانة التصير جدا و هي نسبة مرتفعة جدا و نسبة 37.14% في خانة التأثير .

وبلغت نسبة سبب الحجم الساعي 57.14 % و هي نسبة مرتفعة في خانة التأثير جدا و نسبة 42.85 % في خانة التأثير مرتفعة،اما بالنسبة لسبب التوجيه المدرسي و اجراءاته نسبة 45.71% في خانة مؤثر جدا و 48.57 % في خانة مؤثر و بالنسبة للخريطة المدرسية نسبة 45.71% في خانة مؤثر جدا و 48.57 % في خانة مؤثر ، أما المنافذ المهنية فجاءت نسبة 42.85 % في خانة مؤثر جدا و 48.57 % في خانة مؤثر و بالمقابل لسبب النتائج الدراسية فقد احتلت نسبته الصدارة من خلال اجابات المستشارين حيث بلغت ما نسبته 71.42 % في خانة التأثير جدا و هي نسبة مرتفعة و نسبة 28.57 % في خانة التأثير.

و بالرجوع لسبب قلة الوسائل فجاءت نسبته متساوية ما نسبته 45.71 % لكل من المؤثر جدا و مؤثر .

أما نظرت المجتمع السلبية فجاءت نسبته 51.48 % في خانة مؤثر جدا و 34.25 في خانة مؤثر ، وبخصوص سبب الاعلام دلت النتائج ما نسبته 37.14 % في خانة مؤثر جدا و 62.85 % في خانة مؤثر .

أما الاولياء فكان لها نسبة كبيرة في التأثير جدا المقدر ب 68.57 % و بتأثير ما نسبته 31.42 %

و بخصوص الاساتذه فقد كانت نسبتهم 48.57% في خانة مؤثر جدا و 51.42% في خانة مؤثر.

بعد الاطلاع الجدول السابق نلاحظ ان هناك تفاوت و تباين واضح بين الاسباب و هذا يؤكد على وجود اختلاف في استجابات افراد العينة بالتالي تباين في نسبة انتشار الاسباب بين الافراد.

من خلال الاطلاع على جدول التأثير للأسباب المؤدية لنفور التلاميذ بالنسب المئوية نلاحظ اختلاف بين نسب الاسباب حيث بلغت النسبة المئوية للسبب النتائج الدراسية بنسبة 71.42% لان هاته الشعب تتطلب نتائج جيدة في المواد الاساسية لكي يوجه اليها التلميذ تفوق 20/10 ، و بلغت النسبة المئوية للسبب كثافة البرنامج 62.85% و اولياء التلميذ 68.57% هنا نقول ان كثافة البرنامج يعد سببا وجيه لنفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار بحيث ان الوحدات التعليمية طويلة و تتطلب تطبيقات عملية و علمية للتبسيط و عمل في المخابر بالنسبة للتقني رياضي و هذا ما يعكس موضوع البكالوريا في شعبة التقني الرياضي حيث يكون طويل و له حجم ساعي و المقدر ب4 ساعات و كذا الحال بالنسبة للرياضيات . أما الاولياء فلم عامل تاثير على اختيار ابنائهم بالشعب قليلة الانتشار او استبعادهم عنها بحكم انها الشعب كانت تدرس في المتقنة ماضيا و اولياء الامور كانوا في الماضي تلاميذ بها بحيث ان لهم نظرة تشاؤمية على هاته الشعب حيث كانت نسبة النجاح في البكالوريا سابقا لا تتعدى 5%.

اما بالنسبة لمعامل تاثير الحجم الساعي المؤثر جدا حسب الجدول و المقدرة ب57.14% فهي اتفاق كلي من طرف مستشاري التوجيه في الاجابات حيث يعتبر الحجم الساعي للشعب القليلة الانتشار كبير مقارنة بالشعب الاخرى و هذا ما تفسره الحجم الساعي للمواد الاساسية لشعبتي الرياضيات و تقني الرياضي بحيث نلاحظ في شعبة التقني الرياضي ان مادة التكنولوجيا التي هي احدى التخصصات السالفة الذكر في هيكله التعليم الثانوي حجم ساعاتها هو 7 ساعات + الرياضيات 7 ساعات علاوة على المواد الاخرى و هذا ما يفسر حجم الساعات الضخم خلال الاسبوع مما يرهق التلميذ.

اما نظرة المجتمع السلبية التي اخذت عامل مؤثر جدا قيمتها 51.48% نلاحظ ان المجتمع يولي اهمية كبيرة الى التخصصات الكلاسيكية التي تتحدر منها المهن المعروفة

كالمحامي و الطبيب بحيث لها مكانة اجتماعية مرتفعة عكس هذا فالشعب قليلة الانتشار لها الان أهمية كبيرة عالميا و خاصة محليا بالجزائر بحيث باعتبارها دولة بترولية تعتمد على مهندسين في الكهرباء و الميكانيك و التكنولوجيات و الاعلام و الالي و هذا ما يفسره تحجيم السنة الرابعة متوسط التوجيهي الذي يعتمد على نسبة جذع مشترك علوم 65 % واداب 35% الى الثانوي ،هذا السياسة التعليمية انتهجتها الجزائر من اجل المخرجات لتكون محلية في طابعها عكس الماضي كانت الجزائر تستقطب مؤهلات من الخارج
(منشور وزاري رقم 01/48 2008)

أما سبب التوجيه المدرسي و اجراءاته فقد عرف مجالا كبير و سببا لنفور التلاميذ حيث كشف رئيس فيدرالية أولياء التلاميذ "حاج دلالو 2018" (رئيس فيدرالية أولياء التلاميذ) أن مصالحه تستقبل الآلاف من الطعون من قبل الأولياء، بسبب سوء توجيه أبنائهم في السنة أولى ثانوي، وأعلن حاج دلالو أنه على وزارة التربية الوطنية أن تلتزم في التوجيه بملح التلميذ ورغبات التلميذ. وقال حاج دلالو، أنه على وزارة التربية الوطنية التقيد بملح التلاميذ في عملية توجيه تلاميذ السنة أولى من التعليم الثانوي، وكذا علمية التوجيه الثانية التي ستطلق في السنة الثانية الثانوي والتي على أساسها يتم اختيار شعبة المراد اتباعها في مرحلة التعليم الثانوي، موضحا أن التلميذ بعد انتقاله من السنة الرابعة متوسط إلى السنة أولى ثانوي يوجه إلى الجذوع المشترك المتكون من جذعين، ويتعلق الأمر بجذع العلوم وتكنولوجيا والذي يضم بدوره 4 شعب، في الوقت الذي يضم جذع الآداب شعبتين وهي شعبة آداب ولغات وشعبة فلسفة وآداب. وأكد رئيس فيدرالية أولياء التلاميذ، أن سوء التوجيه وعدم احترام رغبة التلاميذ يجعل الأولياء في كل مرة يلجئون إلى الطعن، مشيرا إلى أن اللجان الولائية تستقبل بين 008 و 1200 طعن سنويا. (جريدة النهار، 12/05/2018)

وعليه وفي ظل تناقض المناشير والنصوص الخاصة بطريقة توجيه التلاميذ مستوى أولى ثانوي للجذع المشترك علوم وتكنولوجيا ، (بهاء ابراهيم، 2016، ص153). وفي وجود إجحاف كامل للحاملين شهادة بكوريا تقني رياضي في حرمانهم من التوجيه الى التخصصات الجامعية التي توافق شهاداتهم. تبقي الوزارة على نصوص خالية من المساواة بين التلاميذ في تحقيق رغباتهم في التوجيه . ليس هذا فقط بل إن رغبة التلاميذ بالنسبة لهذه

الشعبة تكاد تتعدم . وهذا راجع الى الإمتيازات التي وفرتها - الوزارة - لشعبتي علوم تجريبية ورياضيات , فهل تحقيق رغبة التلميذ هي من أولويات الوزارة , أم فتح الشعب دون الرغبة فيها.

(www.montada.echoroukonline.com)

و بالنسبة للخريطة المدرسية تعرف خلل في فتح الافواج التربوية الخاصة بالشعب القليلة الانتشار حيث نلاحظ فتح بعض الافواج في مؤسسات ليس بها تأطير تربوي (الاساتذة) و هذا ما ينص عليه المشور الوزاري رقم 550 المؤرخ 14 /05/ 2005 ، و يتم توجيه التلاميذ في الجذعين المقبولين في السنة الثانية ثانوي وفق النسب التالية :

شعبة علوم تجريبية 50 – 55 %

شعبة رياضيات 8 - 11 %

شعبة تسيير و اقتصاد 16-20 %

شعبة تقني رياضي 18-22 %

وجاءت الاجراءات التنظيمية لتسيير تنظيم فتح شعبة التقني الرياضي الخاصة بفتح هذه الشعبة وجوبا في المتاقن و الثانويات المتعددة الاختصاصات مع ضرورة استعمال التأطير التربوي المتخصص، و استغلال التجهيزات البيداغوجية المتوفرة ، كما تفتح هذه الشعبة في مؤسسات التعليم الثانوي العام في اختيارتها مسارات متخصصة (منشور وزاري 2005/550، ص2). و تشهد الخريطة ايضا اشكال اخر من حيث الاكتظاظ القياسي واختلالا جغرافيا في المؤسسات التربوية الاغواطية، مما ادى الى تشتيت المدرسين والمتعلمين بمؤسسات غير مؤهلة، فغياب استراتيجية اقامة وبناء مؤسسات تعليمية قادرة على استيعاب هاته الاعداد الهائلة والمتزايدة سنة بعد اخرى تكاد تكون معدومة او تسيير بوتيرة متباطئة جدا ، كما ان هاته المؤسسات تعاني كثيرا من قلة الموارد البشرية ومن الاطر الادارية والتربوية على مستواها اذ ان جل المؤسسات التعليمية تعاني من قلة المساعدين التقنيين والحراس والاداريين وملحي الاقتصاد والادارة

و بالنسبة لسبب انخفاض نسبة النجاح في البكالوريا يعتبر العامل الرئيسي هنا مما يشكل هاجس يؤرق التلميذ لذلك يقضي على احلامه من بدايتها برفضه الالتحاق

بالتخصصات و الشعب العلمية بحجة عدم نجاحه مستقبلا و بتكهنات اولية مسبقة و ايضا باحتكاكه بالتلاميذ السنة النهائية فتتكوّن صورة ذهنية خاطئة لتلاميذ السنة اولى بأن هاته الشعب ليس بها نجاح من خلال ملاحظتهم لرسوب التلاميذ باعداد كبيرة بالقسم النهائي .

وأنه من بين أهم أسباب ضعف نتائج التحصيلية ترجع للاستاذ غياب تكوين الأساتذة خصوصا وأن القطاع في هذه الفترة يوظف اساتذه دون تلقيهم تكوينا بسيكوبيداغوجيا جيدا او لا يتلقون تكوينا، فالشهادات الجامعية لا تكفي للتوجه إلى التدريس، فالمهنة تحتاج إلى تكوين علمي وعملي دقيق وهذا ما يجب التركيز عليه، فالمطالبة بإعادة فتح المعاهد المتخصصة في تكوين الأساتذة للرفع من مستوى التكوين لديهم مهم جدا، باعتبار أن المدارس العليا لا تلبى احتياجات التكوين سوى ب10 بالمائة فقط وهذا ضعيف جدا مقارنة مع ما يحدث في الميدان . (نزيهة مسكين، 2014)

و بخصوص الاعلام فنقص المعلومة الجيدة لتقصير بعض المستشارين من خلال عملية الاعلام المبرمجة فالتلميذ ليس له أي معرفة في هذا المجال و كذا تاثير الاولياء و الاساتذه من خلال الاعلام المضاد و التشهير بهاته الشعب على انها شعب ليس بها نجاح و مستقبل و نلاحظ ايضا ان الاعلام المرئي و المسموع لم يلعب دوره في تحسين نظرة هاته الشعب قليلة الانتشار كما ان للجامعة دور مهم في عملية الاعلام بحيث انه يمكنهم المشاركة بابوابمفتوحة على مؤسسات الجامعة بمعاهدها و تخصصاتها فجامعة الاغواط في السابق كانت مدرسة عليا لاساتذة التعليم التقني و لها باع كبير جدا في هاته التخصصات و غياب الشريك الاجتماعي لمؤسسات الدولة التي من شأنها توضيح الصورة للتلاميذ في مستقبلهم المهني من خلال خرجات ميدانية لورشاتها و مصانعها و هيئاتها الادارية و المؤسساتية التي تستقطب المورد البشري .

2. عرض و مناقشة و تفسير نتائج التساؤل الثاني:

نص التساؤل :

ما الاسباب الاكثر انتشار في نفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار بالاغواط حسب مستشاري التوجيه و الارشاد المدرسي.

ولقد قمنا بجمع تكرارات المؤثرة جدا و المؤثر ليتضح لنا التأثير جيدا .

و الجدول التالي يوضح ذلك

جدول رقم (10) : يبين ترتيب اسباب النفور حسب النسب المئوية

الرتبة	مؤثر جدا +مؤثر		الاسباب
	%	ك	
2	97.14	34	انخفاض نسبة النجاح في البكالوريا
1	100	35	كثافة البرنامج
1	100	35	الحجم الساعي
3	94.28	33	التوجيه المدرسي و اجراءاته
3	94.28	33	الخارطة المدرسية
4	91.42	32	المنافذ المهنية
1	100	35	النتائج الدراسية
4	91.42	32	قلة الوسائل التعليمية
5	85.71	30	نظرة المجتمع السلبية
1	100	35	الاعلام
1	100	35	الاولياء
1	100	35	الاساتذة

يتبين من الجدول اعلاه أن ستة (6) اسباب من بين (12) سببا احتلت الرتبة الاولى في شدة التأثير الشديد حيث جاءت النتائج الدراسية في الرتبة الاولى ب 100% مع كل من الاولياء ، كثافة البرنامج ، الحجم الساعي، الاعلام ، و الاساتذة ، ثم جاءت انخفاض نسبة النجاح في البكالوريا في الرتبة الثانية ، و رغم تساوي الرتب الاولى لستة (6) اسباب و للتفضيل او الترجيح بينهم نرجع الى نسبة كل واحدة في التأثير الشديد (مؤثر جدا) حيث بالرجوع للجدول (10) نجد أن **النتائج الدراسية** تحتل المرتبة الاولى اذا حسبنا مؤثر جدا و مؤثر معا بنسبة تقدر 100% ، و في نفس الوقت تحتل الرتبة الاولى اذا حسبنا مؤثرة جدا فقط بنسبة تقدر ب (71.42%) و تليها في المرتبة الثانية اذا حسبنا مؤثر جدا و مؤثر معا **بسبب الاولياء** بنسبة 100% و حسبنا مؤثرة جدا فقط بنسبة 68.57% ، و تتبع في الرتبة الثالثة **كثافة البرنامج** اذا حسبنا مؤثر جدا و مؤثر معا بنسبة 100% اذا حسبنا مؤثرة جدا بنسبة 62.85% و تليها في الرتبة الرابعة **الحجم الساعي** اذا حسبنا مؤثر جدا و نسبة مؤثر بنسبة 100% و حسبنا مؤثر جدا فقط نجد ما نسبته 57.14%

و اذا حسبنا سبب الاساتذة مؤثر جدا و مؤثر معا بنسبة تقدر 100% ، و حسبنا مؤثر جدا فقط فنجد 48.57%

أما الاعلام اذا كانت نسبة مؤثر جدا و مؤثر معا بنسبة تقدر 100%، و حسبنا مؤثر جدا فقط فنجد 37.14%

من هنا يتضح لنا الترتيب المطلوب من خلل لاسئلة الاستبيان الموزعة على مستشاري التوجيه حسب وجهة نظرهم ميدانيا

مما سبق يمكن القول ان هناك اختلاف في شيوع الاسباب بين افراد العينة ، و يتضح من خلال تحليلنا لمحتوى الجدول السابق اثر كلا من ثقل الحجم الساعي للبرنامج و التوقيت و اثر الاولياء على التلاميذ في رفضهم للتوجه للشعب قليلة الانتشار نظرا لصعوبتها و نظرهم التشاؤمية في عدم النجاح فيها مستقبلا و كذا التوجيه المدرسي الذي يحصل للتلميذ من خلال ما يربطه جل اتفاق رأي المستشارين في هذا المجال ، الدراسة التي قام بها محمد لحرش (1998) : حول " أسباب الرسوب في البكالوريا في رأي الأساتذة والأولياء للتعرف على نسبة النجاح والرسوب في امتحان البكالوريا في بعض السنوات الماضية ، وكذا معرفة أسباب الرسوب في امتحان البكالوريا من وجهة نظر الأساتذة والأولياء (ملوح باجي الخريجا

،2003 (ص.ص17- 19) وكذا اثر العوامل الاجتماعية الاسرية ما نسبته 09.24% و 5.70%

أما الاثر البالغ هنا في مستوى الاساتذه و المدرسين و انخفاض نسبة النجاح من وجهة نظر المستشارين له وقعه من حيث السبب المباشر لنفور التلاميذ من هاته الشعب كذا الاكتظاظ داخل الأقسام نتيجة الانفجار السكاني وعدم تمكّن المعلم من تقديم تعليم نوعي لسوء ظروف العمل المادية والمعنوية و الحالة الاجتماعية والمادية المزرية للمعلم و نظم الامتحانات و وضعية المتعلمين فيها أمام أساليب التقويم كذلك عدم التزام المعلمين الصرامة في متابعة نشاط التلاميذ وأعماله،و هناك عقم بعض طرق التدريس و سوء المعاملة التي يتعرض لها بعض التلاميذ من قبل معلمهم (الشتائم المعاييرة ، السب.)

وأنه من بين أهم أسباب ضعف نتائج التحصيلية غياب تكوين الأساتذة خصوصا وأن القطاع في هذه الفترة يوظف اساتذه دون تلقيهم تكوينا بسيكوبيداغوجيا جيدا او لا يتلقون تكوينا، فالشهادات الجامعية لا تكفي للتوجه إلى التدريس، فالمهنة تحتاج إلى تكوين علمي وعملي دقيق وهذا ما يجب التركيز عليه، فالمطالبة بإعادة فتح المعاهد المتخصصة في تكوين الأساتذة للرفع من مستوى التكوين لديهم مهم جدا، باعتبار أن المدارس العليا لا تلبى احتياجات التكوين سوى ب10 بالمائة فقط وهذا ضعيف جدا مقارنة مع ما يحدث في الميدان (نزيهة مسكين ،2014، ص2)

أما بخصوص الاولياء فاضطراب العلاقة بين الوالدين - قسوة الوالدين في معاملة الطفل - شعور الطفل بالنبذ والإهمال - عدم إحترام آراء الطفل والسخرية منه - كثرة عقاب الطفل دون مبرر - تذبذب الوالدين في معاملة الطفل - التفرقة بين الأبناء في المعاملة - إنخفاض المستوى الإجتماعي والإقتصادي والثقافي للأسرة - عدم توفير الجو المناسب للمذاكرة في البيت ،ولقد أكدت بعض الدراسات التربوية والنفسية أن البيئة الاجتماعية التي يعيشها الطالب تحتل مكانة بارزة في العملية التعليمية ، وقد أثار تفوق الطلاب اليابانيين في العلوم والرياضيات اهتمام العديد من التربويين على مستوى العالم وتوصلت الدراسات التي أجريت في هذا المجال الى ثلاثة عوامل رئيسية: -اهتمام الأبوين بتعليم أبنائهم. - تحفيز الآباء المستمر لأبنائهم. الوقت المخصص للواجبات المنزلية.

فالكثير من التجارب في هذا الميدان تبرز تأثير دور الأولياء والوالدين بشكل كبير جدا على الحياة الدراسية لأولادهم المتمدرسين، ذلك أنهما يلعبان الدور الحاسم والفعال في المشوار الدراسي لفلذات أكبادهم ونتائج المختلفة سواء كانت سلبية متدنية أم إيجابية مشرفة، خاصة في ظل مختلف التغيرات الحاصلة على ساحة المجتمع الجزائري الذي تبنى عدة تناقضات وتغيرات في الآونة الأخيرة، والتي أفرزت بدورها نتائج مختلفة وفي مقدمتها خروج المرأة إلى العمل بغرض تحقيق الكسب المادي، إضافة إلى خلق حالة كبيرة من الإهمال واللامبالاة من قبل الأولياء وتهميش بعض الأمور الإيجابية، والتي تُعد في غاية الأهمية كمسألة دراسة أبنائهم ومشوارهم الدراسي مستقبلهم التعليمي. فقلة اهتمام بعض الأولياء بالدراسة وكذا أبنائهم نتيجة لتفشي بطالة الجامعيين. فمثلا إقامة ثانوية تقنية والتي أصبحت ضرورة ملحة في الوقت الحاضر عوض إقامة واحداث بعض الشعب الخاصة قهرا في عدد من الثانويات التي لا تتوفر على الحد الأدنى من البنيات التربوية الأساسية، فرأى المستشارين انه عندما يكتشف بعض الأولياء تدني المستوى الدراسي لأبنائهم وتراجعهم بشكل كبير عما هو المطلوب، يسارعون إلى اتهام أطفالهم بالتقصير وإهمال دراستهم، ولا يترددون وقتها في توبيخهم وتحذيرهم من إعادة هذا السيناريو الفاشل الذي يتهدد مستقبلهم الدراسي مرة أخرى، حتى لا يتعرضوا إلى عقاب من قبلهم، وكأن مشكلة الفشل الدراسي وتقهقر المستوى التعليمي لهؤلاء الأطفال المتمدرسين يتحملون نتائجها هم فقط، في حين أن معطيات الواقع اليوم تكشف أن كل الأطراف المعنية، ولها علاقة مباشرة وغير مباشرة بمسألة الدراسة والتعليم، وينتقاسم مسؤولية هذا الفشل والتراجع في المستوى التعليمي لهؤلاء أولياء الأمور بصفة خاصة.(يامنة بن راضي، 2010،ص12)

كذا كثافة البرنامج على العموم يعتبر سببا و عاملا رئيس في النفور . ولم يعرف الدخول المدرسي الحالي اعتماد مناهج جديدة في تدريس بعض اللغات و التخصصات التقنية وإعادة تنظيم الجدول الزمني الدراسي في مرحلة التعليم المتوسط و الثانوي بطريقة تتطابق مع محتويات المناهج الخاصة بهذه الاطوار التعليمية، ولم تشرع وزارة التربية الوطنية في تطبيق إجراءات تنظيمية جديدة للتخفيف من ثقل المحفظة وتحديد قائمة الأدوات المدرسية و من اشكالات التعليم الثانوي ايضا تكس المناهج الدراسية و غلب الطابع النظري و الفظي عليه و بعده عن المجالات التكنولوجية الحديثة و قصور المناهج في تلبية احتياجات الطلبة النفسية و الاجتماعية و ضعفه في تنمية القيم و التعلم الذاتي و روح

الابتكار، و التجديد و الابداع (نهى عوض الله، 2011، ص55) و من المشكلات المتعلقة بالمناهج : صعوبة في دراسة المقررات الدراسية و عدم مناسبة طرق التدريس لها بالنسبة للشعب القليلة الانتشار و افتقار المناهج للمواد الاختيارية و الوسائل التعليمية غير كافية لاعتبار ان الشعب قليلة الانتشار تحتاج الى التطبيق الميداني و هذا ما تفتقر اليه بعض ثانويات الولاية على اعتبار ان الهندسات سواء كانت كهربائية ميكانيكية مدنية تدرس في ورشات خاصة من اجل التلقين و الاستيعاب المحكم للطلبة ومن ثم نتحصل على نتائج مضمونة في نهاية السنة و نهاية المرحلة بالتتويج بشهادة البكالوريا .

كذا نقص الاعلام سببا مباشر مؤدي للنفور و يتبعه انخفاض نسبة النجاح و كثافة البرنامج ،إن المتصفح لمختلف التربصات المنشورة في الصحف الوطنية و الصادرة عن مراكز التكوين المهني و المعاهد المتخصصة و المؤسسات الاقتصادية و التجارية و الصناعية يلاحظ بلا شك خلوها من شعب قليلة الانتشار و الحاحها في طلب شهادات التعليم الثانوي العام، (بوفاتح و رماضنية ،مرجع سابق،ص 5) في كل سنة تسجل هذه الشعب نسبا منخفضة في النتائج العامة للبكالوريا مقارنة بالشعب العلمية ، وهذا ما يجعل التلميذ المنتسب إليها أو الذي يريد الالتحاق بها يشعر بالخوف من أن مصيره الانقطاع.

هذه المعطيات الواقعية جعلت التلاميذ وأولياءهم يرفضون التعليم في الشعب قليلة الانتشار ويتخوفون منها ويقبلون على شعب التعليم العام.و تنمنا لرأي الباحثان "بوفاتح و رماضنية 2018 "يعتقد اغلب الاولياء ان الشعب قليلة الانتشار ما هي إلا شعب وجدت لاستقطاب الأساتذة العاطلين عن العمل ، وهذا يدل على سيطرة النظرة القديمة على اراء الاولياء بصفة خاصة و المجتمع بصفة عامة و التي تذهب بالاهتمام التعليم العام الكلاسيكي لأنه يخرج منه المحامي و الطبيب.....الخ و هي مرموقة في المجتمع على عكس المهن الأخرى التي ينظر اليها على انها ذات مكانة اجتماعية منخفضة.

السلامة

الاستنتاج العام و الخاتمة

من خلال عرض وتحليل ومناقشة تساؤلات الدراسة ، و بناءا على النتائج المتوصل اليها يتضح حاليا من خلال ما نراه في المؤسسة المدرسية و التربوية نفور التلاميذ من بعض الشعب التقنية و تتضح في عدم وعي الأولياء وأبنائهم بهذا النوع من التعليم ، فهو يحتل مكانة جد متواضعة في المجتمع بصفة عامة وفي الوسط المدرسي بصفة خاصة ، فالإقبال عليه يكاد يكون منعدما على ما وفرته الدولة من تجهيزات وإمكانيات مادية وبشرية لتطوير هذا التعليم ، لأنها تعتبره أولوية من أولوياتها ، وبه تستطيع الجزائر امتلاك التقنية الحديثة في الصناعة وتوفير أموال كثيرة للخزينة العمومية وبالتالي تنقلص فاتورة الاستيراد وعلى الرغم من هذا التوجه العلمي والاقتصادي إلا أن هذا النوع من التعليم يشهد استمرار احتجاج أولياء التلاميذ بكل الطرق في قرار التوجيه والطعن وقد يستمر هذا الاحتجاج إلى غاية نهاية الفصل الأول ، ويقدم هؤلاء حججا غير واقعية ولا تربوية ولا تنص عليها القوانين المسيرة لعملية التوجيه ، وعلى الرغم من حملات الإعلام والتحسيس التي تقوم بها مصالح التوجيه والإرشاد النفسي لشرح أهمية هاتين الشعبتين إلا أن هؤلاء لا يقدمون على الالتحاق بهاتين الشعبتين ، وتشهد نفورا مستمرا ومن سنة إلى أخرى من طرف التلاميذ وأولياهم ، مما جعل الكثير من التلاميذ يفشلون فيه ويعيدون السنة أو ينقطعون خلال السنة الجارية.

وعلى ما سبق فان المفهوم الشائع للخريطة المدرسية الذي يحدد مواقع المدارس وارتباطها بمحيطها السكني يبقى مبتورا وغير وافٍ إذ إن دورها يتعدى هذا المفهوم الى بناء

خطة تربوية منطقية تهدف الى تأمين تكافؤ الفرص بالنسبة الى العرض المدرسي والى تحقيق المساواة بالنسبة الى نوعية التعليم . وهي تتصف بالعمل المستمر ، وقد يتحتم من جرائها اعادة النظر بعملية "اخذ القرارات"، إذ إن نجاحها لا يتوقف فقط على نوعية المقاربات بل يتعداها الى الرغبة بعقلنة القرارات و إن خريطة انتشار المدارس الرسمية الملاحظة في الجزائر و الاغواط خصوصا اليوم، تبين بوضوح عشوائية توزع هذه الثانويات التي لم تخضع سابقاً لاية معايير في تحديد مواقعها ، كما ان التفاوت في استعمال الموارد المادية والانسانية ينتج عنه تباين في نوعية التعليم من تحصيل علمي ومخرجات اخرى

و يمكن ان يطرح الباحث من خلال معاينته للواقع المدرسي و التربوي جملة من العوامل والمسببات التي تساهم في نفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار و منها يؤدي الى الرسوب المدرسي و من ثم الى التسرب المدرسي و يمكن حصرها في نقطتين :

1.العوامل الداخلية وهي أمور يمكن تجاوزها والحدّ من أثرها في مجال الوقاية والعلاج ذلك

باعتبار أنها ناجمة عن مواطن النقص والخلل المتواجدة في المنظومة التربوية و الوسط المدرسي بصفة عامّة.

2.العوامل الخارجية أمّا هذه فهي عوامل خارجة عن نطاق المشرفين على شؤون التربية

والتعليم ، و لا يمكن التصدّي لها إلاّ باللجوء إلى الهيئات المختصة.

أ - العوامل الداخلية :

-النقائص الناتجة عن بعض قرارات المنظومة التربوية.

-نقص الروح العملية والمهنية لدى عدد كبير من المدرسين الجدد و عزوف القدماء عن

تجديد معارفهم في ميدان علوم التربية.

-عدم توافق الكتاب المدرسي و المناهج مع حاجات المتعلمين أو عدم قدرتها على تلبية

رغباتهم وإشباع ميولهم .

-غياب السندات و التجهيزات البيداغوجية الجالبة للاهتمام.

-ضعف الإدارة المدرسية وقلة إسهامها في تحريك دواليب الأداءات التربوية الفاعلة.

-روتينية الإشراف التربوي وظرفيته.

-حاجة المدرسة إلى فعالية الموجهين التربويين.

-انعدام البحث التربوي العميق المنبعث من بيئة المدرسة الجزائرية ، وانعدام المجالات التربوية

المتخصصة و المشتملة على المستجدات العالمية في ميدان التربية.

-الاكتظاظ داخل الأقسام نتيجة الانفجار السكاني وعدم تمكّن المعلم من تقديم تعليم نوعي

لسوء ظروف العمل المادية والمعنوية.

-الحالة الاجتماعية والمادية المزرية للمعلم.

-نظم الامتحانات و وضعية المتعلمين فيها أمام أساليب التقويم.

-عدم التزام المعلمين الصرامة في متابعة نشاط التلاميذ وأعماله

-وضع التلميذ الذي يعاني بعض العجز مع مجموعة تفوقه مستوى.

-عدم بعض طرق التدريس و سوء المعاملة التي يتعرض لها بعض التلاميذ من قبل معلمهم

(الشنائم المعاييرة ، السب).

ب-العوامل الخارجية :

-مصاعب ذات مصدر ذاتي أو عائلي :

-ضعف الثقة بالنفس و استحواذ الخجل على المتعلم.

-فساد الجوّ العائلي بسبب الصراعات و سوء التفاهم بين الوالدين أو الفقر المدقع الذي غالبا

ما يكون وراء انقطاع المتعلم للاندماج في سوق العمل مبكرا بحثا عن مصدر الرزق لمساعدة

الأولياء.

-قلّة اهتمام بعض الأولياء بالدراسة وكذا أبنائهم نتيجة لتفشي بطالة الجامعيين.

-انعكاسات العادات والتقاليد الموروثة وما يمليه العرف على بعض الأباء خاصة عندما

يتعلّق الأمر بالفتاة الريفية بالدرجة الأولى.

-عدم قدرة بعض الأولياء على تحمّل مصاريف أبنائهم في مجال النّقل و تغطية تكاليف

الغذاء .

-انحطاط مكانة المعلم و المتعلم في الوسط الاجتماعي الذي سادته الروح المادية.

-التوزيع الجغرافي المختلّ للمؤسسات التربوية وعدم توافقه مع الأحياء و القرى.

-التنقلات المستمرة للتلاميذ الذين تبعد المدرسة عن مقرّاتهم بالكيلومترات.

-التنقلات المتواصلة للأسرة و كثرة رحيلها.

-قلّة وسائل المراقبة والتكوين بالبيت.

والى جانب هذه الأسباب لا ننكر أنّ هناك عوامل نفسية وجسدية غالبا ما وجدناها هي التي

دفعت المتعلم إلى الانقطاع ومن بينها نذكر على سبيل المثال :

-ضعف الحواس : البصر و السمع.

-المرض المزمن الذي يفرض على المتعلم الانقطاع عن الدراسة بين الحين والحين.

-العقد النفسية الناتجة عن اضطراب العلاقات بين الأولياء وعدم وجود مؤشرات الحوار البناء

-نقص الذكاء و الاستعداد و نقص قدرة الاستيعاب الناجمة عن الاختلالات النفسية

والجسمانية.

-ضعف قدرة الإدراك و التذكّر.

-الخجل وشعور التلميذ بالإحباط وعدم القدرة على الاستمرار في الدراسة نتيجة تراكم الضعف

و استفحال أسباب العجز.

إنّ هذه الأمور المذكورة وغيرها هي من بين الإشكاليات المطروحة ميدانيا ، وإنّه ينبغي

لنا أن نعمل على التصدي لها بشيء من الإمعان والتريث رغبة في الوصول إلى حلول ناجعة

تسهّل للتلميذ سبل اكتساب المعرفة و توطّد العلاقة بينه وبين مدرسته ، لأنّه كما توضّحه

الحياة المدرسية في عمق واقعها المعيشي بفعل العوامل المذكورة قد خلقت بعض السلوك

الغريب عن المدرسة الجزائرية التي كانت في يوم ما مثالا و نموذجا يقتدى به في مجال

الدراسة و آدابها ، حيث أصبحنا اليوم لا نرى من المتعلمين الذين يعانون العجز أو التخلف

الدراسي ، أو الأزمات النفسية إلاّ التمرد على نظام المدرسة ، و الاستعصاء في الانسياق ،

بل غالبا ما نجدهم يعوّضون الفشل الدراسي بالسلوك الشاذّ الذي يدفع بإدارات المؤسسات إلى

فصله أو تحويله .

وتشير الإحصائيات إلى أن 3 إلى 5 % من التلاميذ المتمدرسين على مستوى أي مؤسسة من مؤسسات الوطن يتسربون سنويا ومن هنا إنّه لا بد للمشرفين على التعليم ببلادنا أن يضعوا أساليب و ميكانيزمات لوضع حد لهذا السيلاّن لأنّ الرقم ما من شكّ في ذلك مرتفع و جدّ مخيف حين نأخذه على المستوى الوطني ، وهذا أمر يتنافى مع ما تعدّه الدولة من إمكانيات مادية من أجل توفير تعليم منتظم للجميع.

وختاما و من خلال العرض السابق للدراسة نلاحظ أن التلميذ الجزائري في مختلف مراحل التعليم يمر بسلسلة من المواقف التعليمية التي يحتاج فيها الى اتخاذ قرار خاص به ، ولعل أهم قرار على الإطلاق هو اختيار المسار الدراسي الذي سيزاوله في الثانوية وفي الجامعة ،والذي يتم خلال عملية التوجيه. وربما من كثرة البدائل و الاختيارات يجد التلميذ نفسه في مفترق الطرق أين يحتاج إلى من يقدم له يد المساعدة من خلال التوجيه والإرشاد، هذه المساعدة التي لا يمكن أن تكون سوى مساعدة فنية مقدمة من طرف مختص في ميدان التوجيه المدرسي، لأن التلميذ لا يعلم الكثير من التفاصيل و المعلومات المتعلقة بالتخصصات الدراسية من حيث شروط الالتحاق بها وآفاقها الجامعية و المهنية المستقبلية فالتوجيه المدرسي يبنى على ثلاث محاور أساسية وهي : رغبات التلميذ ، ثم الإمكانيات والقدرات الفردية أو ما يسمى بالملح الدراسي وهي المعدلات التحصيلية للتلميذ و أخيرا طاقة الإستيعاب لكل مؤسسة تربوية أو ما يسمى بالخريطة المدرسية . وبالتالي فالرغبة أو الميل لا يمكن أن تكون وحدها معيار للاختيار إذا غاب المحور الثاني المتعلق بالملح الدراسي خاصة والخريطة المدرسية أيضا.

فعلى التلميذ في هذه المرحلة أولاً أن يعي أهمية عملية الإختيار الدراسي ودوره في تحديد المسار الدراسي والمهني المستقبلي ، حتى لا تصادف مستقبلا في ثانوياتنا تلميذا يعزف عن ملء بطاقة الرغبات أو يدرس في تخصص ويرغب أن يشغل مهنة لا يصل إليها هذا التخصص ، كأن يدرس آداب وهو يعتقد أنه يمكن أن يصبح مهندسا من خلال هذا التخصص.

وهذا لا يتأتى إلا من خلال تدريب التلميذ على اتخاذ القرارات في الأسرة بمعية الوالدين من خلال التنشئة الاجتماعية ، وفي المدرسة من خلال تقديم أبواب مفتوحة (الأسبوع الوطني للإعلام) التي يقدمها مركز التوجيه المدرسي،و التي تتعلق بالاختيار الدراسي و المهني . كما ان المختصين في مجال التربية والتوجيه ملزمون بالسعي الى وضع إستراتيجية إرشادية للتلاميذ فيما يتعلق بالاختيار الدراسي مبنية على أسس علمية موضوعية يأتي على رأسها القدرات والإمكانات اللازمة للدراسة في تخصص معين .

كما إن سياسة الانتقاء والتوجيه في المراحل التعليمية خاصة الثانوية تحتاج إلى إعادة نظر حتى لا يطغى الجانب الإداري ملء المقاعد البيداغوجية في عملية التوجيه على حساب الجانب السيكو تقني والمتعلق بدراسة التلميذ دراسة شاملة مستفيضة من حيث قدراته وميوله.

مقترحات الدراسة :

- الاهتمام باعلام التلاميذ و المنافذ المهنية مستقبلا بشتى الطرق
- تفعيل الاتفاقيات بين المراكز التوجيهية و الجامعة من خلال الندوات و الملتقيات

المشتركة

- تفعيل الاتفاقيات بين الجامعة و الشركاء الاجتماعيين (سونلغاز و سوناطراك و) في مجال العمل
- تفعيل العملية الاعلامية لمستشاري التوجيه لتزويد التلاميذ بالمعلومات التي تساعد على الاختيار السليم للشعبة
- اعادة النظر في المنشور الوزاري المنصوص عليه في 550 المؤرخ في 31-05-2006 المتعلق بتنصيب الشعبة السنة الثانية ثانوي جذع مشترك علوم و الرياضيات
- دراسة الموضوع من وجهة نظر الوالدين و التلميذ
- دراسة الموضوع من وجهة نظر الخبراء و المفتشين
- العمل على التنسيق بين مؤسسات التوجيه المدرسي و التوجيه الجامعي قصد اعطاء صورة واضحة للمستقبل المهني و الجامعي
- اعادة النظر في الافاق الجامعية لبعض الشعب الدراسية من بينها تقني رياضي و الرياضيات
- تطوير و تعزيز التكوين للمستشارين و خاصة في مجال الارشاد قصد تاهيلهم في مهامهم و التحكم في اليات العمل
- مواصلة البحث في هذا المجال

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1. احمد احمد عواد (1998) قراءات في علم النفس التربوي وصعوبات التعلم، المكتب العلمي للكومبيوتر والنشر والتوزيع .
2. احمد زكي صالح(1966) علم النفس التربوي .ط2 .مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة
3. احمد صقر عاشور (2005) السلوك الإنساني في المنظمات .الإسكندرية .دار المعرفة الجامعية .
4. احمد ،محمد الزعبي(1994)اسس علم النفس الاجتماعي، دار الحرف العربي للطباعة والنشر والتوزيع الاردن
5. جودت عبد الهادي وسعيد حسني العزة (2007) مبادئ التوجيه والارشاد النفسي . ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان - الاردن
6. جودت عزت عبد الهادي وسعيد حسني العزة (1999) التوجيه المهني ونظرياته .مكتبة دار الثقافة والنشر والتوزيع .
7. حامد عبد السلام زهران(1980) التوجيه والارشاد النفسي .ط2.عالم الكتب، القاهرة
8. خديجة بن فليس (2014) .المرجع في التوجيه المدرسي والمهني،الجزائر .
9. دمرجي ب (ب ت) دليل في التشريع المدرسي للتعليم التحضيري والأساسي والثانوي.الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية .الجزائر .
10. راوية حسن (2003) إدارة الموارد البشرية رؤيا مستقبلية ، دار الجامعية .

11. رمضان محمد القذافي (2001) التوجيه و الارشاد النفسي المكتب الجامعي الحديث ط2. الاراريطة- الإسكندرية
12. رونية أوبير (1991) التربية العامة . ترجمة عبد الله عبد الدائم . ط7. دار العلم للملاين . بيروت .
13. سعد جلال (1992) التوجيه النفسي والتربوي والمهني مع مقدمة عن التربية الاستشارية . ط2. دار الفكر العربي للنشر والتوزيع . القاهرة.
14. سعيد عبد العزيز ، وجودت عزت عطوي (2009) التوجيه المدرسي . ط1. دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان -الأردن .
15. سعيد عبد العزيز وجودت عزت عطوي(2004) مبادئ التوجيه والارشاد النفسي ط1. مكتبة دار الثقافة . الأردن
16. سهير كامل احمد (2000) التوجيه والارشاد النفسي . مركز الإسكندرية للكتاب .
17. صلاح الدين عبد الباقي (2005) إدارة الموارد البشرية من الناحية العلمية والعملية . مصر . دار الجامعية .
18. عبد الباري إبراهيم درة وآخرون (2003) تكنولوجيا الأداء في المنظمات . المنظمة العربية للتنمية الارداية . القاهرة
19. عبد الحليم، طارق حسن (2008) التنمية المهنية للمعلمين، دار العلوم للنشر ،لبنان
20. عويضة ،محمد كامل(1996) سيكولوجية التربية، دار الكتب العلمية للنشر و التوزيع،مصر

21. عبد الله الطراونة (2009) مبادئ التوجيه والارشاد التربوي. ط2. دار اليفا ، عمان.

22. غياث، بوفلجة (2006) التربية و التعليم بالجزائر، ط3، دار الغرب للطباعة و النشر

بالجزائر

23. الفرخ كامل شعبان وعبد الجبار تيم (1999) مبادئ التوجيه والارشاد النفسي

ط1. دار صفاء للنشر والتوزيع . الأردن.

24. محمد سعيد أنور سلطان (2003) السلوك التنظيمي ،الدار الجامعية الجديدة ،

الإسكندرية .

25. محمد مصطفى زيدان (1965) السلوك الاجتماعي للفرد وأصول الإرشاد النفسي .

مكتبة النهضة المصرية . القاهرة

26. محمود عبد الحليم منسي وآخرون (2000) مدخل في علم النفس التعليمي .مركز

الاسكندرية للكتاب .

27. مصطفى غالب (1981) علم النفس اتربوي . ط 1 .مكتبة الهلال . بيروت .

28. نبيل محمد الفحل (2009) برامج الارشاد النفسي . دار العلوم للنشر والتوزيع .ط1.

القاهرة

29. قطامش ربحي وآخرون (2004) النظام التربوي الفلسطيني ، الحقوق الاقتصادية

والاجتماعية والمعايير الدولية ، رام الله المنشورات مركز اداع المعلم

30. جابر عبد الحميد جابر (1979) ،دراسات في علم النفس التربوي،عالم الكتاب،القاهرة

31. الفتلاوي ، سهيلة(2005) تعديل السلوك في التدريس ، سلسلة طرائق التدريس ، الكتاب الخامس ، دار الشروق ، ليبيا.
32. فؤاد إفرام البستاني (1987) ، المعجم الوسيط ، ج1 ، المكتبة الإسلامية اسطنبول
33. محمد أرزقي بركات (1995) ، قراءات في المناهج التربوية ، ط1 ، جمعية الإصلاح الاجتماعي والتربوي ، باتنة ، الجزائر
34. بشلاغم ، يحي(2006) دور التوجيه المدرسي للتلاميذ نحو شعب السنة الاولى ثانوي في تأهيل الفرد و معالجة قضايا الشباب ، دار المنظومة الجزائر
35. عبد العزيز المعاينة ومحمد الجعيان(2006) ، مشكلات تربوية معاصرة ، ط1 ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .
36. إيهاب البيلاوي وأشرف محمد عبد الحميد (2002) ، الإرشاد النفسي المدرسي ، ب ط ، دار الكتاب الحديثة للنشر ، مصر .
37. هادي شعلان (2003) ، الإرشاد التربوي ، ب ط ، دار الثقافة ، الأردن .
38. رشاد صالح الدمنهوري (ب ت) ، التنشئة الاجتماعية والتأخر الدراسي ، دار المعرفة الجماعي ، مصر .
39. موارى و إدوارد (1988) ، (ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة) ، دار الشرق الأوسط ، القاهرة ، مصر
40. لبصير لحسن (2000) ، دليل التسيير المنهجي للأدارة الثانويات والمدارس الأساسية ، دار الهدى للطباعة والنشر ، عين مليلة ، الجزائر .

41. حامد محمد زهران(2000) ، الإرشاد النفسي للتعامل مع المشكلات المدرسية ، عالم الكتب للطباعة والنشر ، القاهرة .

42. ابو زيد مدحت عبد الحميد 2003 ، علم النفس الطفل قلق الاطفال، ج 1 دار المعرفة الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية .

المعاجم الأجنبية :

1./Rebert la fon(1973)vocabulaire de la psychologie et la psychiatrie de l' enfant 4éme édition.

: المعاجم:

1. أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور(1968) معجم لسان العرب دار صادر للطباعة والنشر، بيروت -لبنان ، المجلد الثالث

2. احمد حسين ألقاني ، علي الجمل (1996) معجم المصطلحات التربوية في المناهج وطرق التدريس، ط1 ، دار المعرفة

3. احمد زكي بدوي ، ومحمد كامل مصطفى (1984) معجم مصطلحات القوى العاملة الإسكندرية .مؤسسة شباب الجامعة.

4. جبران مسعود (2005) الرائد -معجم الفبائي في اللغة والاعلام . ط3، بيروت .دار العلم للملايين مؤسسة ثقافية للتأليف والترجمة والنشر .

5. جرجس ميشال جرجس (2005) معجم مصطلحات التربية والتعليم. ط1. دار النهضة العربية ، بيروت - لبنان
6. روجي البعلبكي (2008) المورد الثلاثي - قاموس ثلاثي اللغات عربي - انكليزي - فرنسي - ط4، بيروت دار العلم للملايين مؤسسة ثقافية للتأليف والترجمة والنشر.
7. سعد زورق (ب ت) موسوعة علم النفس . ط2. المؤسسة العربية للدراسات العربية للدراسات والنشر ، بيروت
8. عبد الغني ابو العزم (2001) المعجم الغني. بيروت لبنان
9. عبد الكريم غريب وآخرون (1998) مصطلحات البيداغوجية و الديدكتيك. ط2. معجم علوم التربية .
10. فاخر عاقل (1979) معجم علم النفس انكليزي فرنسي عربي. ط3. دار العلم للملايين. بيروت
11. كريم سيد محمد محمود (2006) معجم الطلاب الوسيط ، ط 1. بيروت : دار الكتب العلمية .
12. محمد حمدان (2008) معجم مصطلحات التربية والتعليم . ط1. دار الكنوز المعرفة للنشر والتوزيع عمان - الاردن .
13. المنجد في اللغة العربية (2001) ، ط2. بيروت : دار المشرق .

المراسيم والقرارات والمناشير :

1. قرار وزاري رقم 16/ و ت و / أ خ و / مؤرخ 2005/05/14 يتضمن هيكله التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.
2. وزارة التربية الوطنية، 1984، النشرة الرسمية للتربية، العدد 292، فيفري الجزائر.
3. منشور وزاري رقم 550 / 2015 التوجيه و الارشاد
4. منشور وزاري 1991/827 مهام مستشاري التوجيه
5. منشور وزاري 2012/168 توجيه التلاميذ للسنة اولى ثانوي الى شعب السنة الثانية
6. منشورات المعهد الوطني لتكوين المستخدمين التربية، 2004
7. حصيلة تقارير السنوية لسنة الدراسية: 1999/1998، وزارة التربية الوطنية.
8. مركز التوجيه و الارشاد المدرسي (2008) مطوية حول غايات الشعب للتلاميذ السنوات الاولى ثانوي بالاغواط .الجزائر
9. الميثاق الوطني حول التربية (1986) الجزائر حزب جبهة التحرير الوطني

المجلات:

1. بهاء الدين محمد محمد إبراهيم (2016) ضعف المستوى التحصيلي لدى بعض طلاب المرحلة الابتدائية (حفر الباطن) المملكة السعودية في مادة الرياضيات جامعة القاهرة، فرع بني سويف، مصر، العدد 17 و 18. مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية الخاصين بصعوبات التعلم الجزائر .

2. بوطاف مسعود (1996) التوجيه المهني بين متغيرات الشخصية والواقع الاجتماعي ، مجلة جامعة قسنطينة للعلوم الانسانية ، العدد السابع .
3. عبد الحفيظ مقدم(1994) دور التوجيه والارشاد في الاختيار والتوافق المدرسي والمهني ،المجلة الجزائرية للتربية ،وزارة التربية لوطنية،ع1. الجزائر
4. عبد السلام مرسي (1973) التوجيه المدرسي والمهني ،مجلة الفكر المعاصر ،العدد 57، مصر
5. عبد الكريم قريشي(1993) نظرة حول التوجيه المدرسي في الجزائر . مجلة الفكر. العدد1.باتنة.
6. عبد الله لبوز واسماعيل الاعور (2006) ضغوط وعراقيل أداء مستشار التوجيه المدرسي لمهامه في المقاطعة ، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية عدد خاص بالملتقى الدولي حول المعاناة في العمل.
7. عبد المليك مزهود(2001) الاداء بين الكفاءة والفاعلية مفهوم وتقييم ، مجلة العلوم الانسانية ، العدد الاول.الجزائر
8. فؤاد ابو الخطيب(1992) التوجيه النفسي والتربوي والمهني .دار الفكر العربي ،مجلة الفكر العربي.
9. خضر على (1993)مشكلات طلاب المدارس المتوسطة والثانوية في المملكة العربية السعودية ، دراسات في المناهج وطرق التدريس ، العدد 20 ،ص 86-109.
- 10.

المذكرات:

1. أبوغالي عاطف (2007) فعالية برنامج ارشادي لخفض بعض المشكلات لدى عينة من طالبات المتفوقات عقليا في محافظا غزة ، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة عين شمس والأقصى - قسم الصحة نفسية ، غزة
2. أحمد, لوغريت(1995) التعليم الثانوي في الجزائر و مبررات إصلاحه،ماجستير في علوم التربية ، جامعة الجزائر
3. صليحة الشامي (2010) المناخ التنظيمي وتأثيره على الاداء الوظيفي لعاملين ،مذكرة تخرج ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة امحمد بوقرة ،بومرداس .الجزائر
4. نهى عوض الله (2011) اسباب عزوف طلبة الصف الاول ثانوي عن الالتحاق بالفرع العلمي بالمدراس الحكومية لمحافظة غزة و سبل الحد منها .رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة اسلامية غزة.فلسطين
5. الحاج قدور (2005) ، الإهدار التربوي لدى طلاب كلية العلوم الهندسة بالجامعة الجزائرية ، رسالة دكتوراه ،غير منشورة ، ورقلة ، الجزائر .
6. عبد الحليم ،جلال (2008) محددات الرضا الوظيفي لدى اساتذة التعليم الثانوي بالجزائر،رسالة ماجستير ، جامعة سطيف الجزائر

المؤتمرات :

1. محمد بوفاتح و رماضنية أحمد(2018) اسباب نفور التلاميذ من الشعب قليلة الانتشار من التعليم الثانوي.ورقة بحث مقدمة للمؤتمر الدولي بقفصة.تونس حول الانقطاع المدرسي . تونس 3.2.1 ماي. تونس.

الجرائد اليومية :

1. نزيهة مسكين (2014) اشكالية التوجيه و المواد التقنية العلمية ، جريدة المشوار السياسي الجزائرية 06 - 07 - 2014.
2. يامنة بن راضي(2010) مشاكل مراكز التوجيه و طعون الاولياء بالثانويات لتخصصات الابداء ، جريدة الايام الجزائرية 9-10-2010

المواقع الالكترونية :

(جريدة النهار،12/05/2018)

- / <https://www.ennaharonline.com/%>
- www.echorokonline.com
- www.education39.net
- www.ahladali.com
- www.abbas/morsli.yooh.com
- www.montadaechoroukonline.com

قرار يحدد مهام المستشارين والمستشارين الرئيسيين في التوجيه المدرسي والمهني ونشاطاتهم في المؤسسات التعليمية .

إن وزير التربية

- بمقتضى الأمر رقم 76-35 المؤرخ في 16 ابريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين ،
- ومقتضى المرسوم رقم 76-71 المؤرخ في 16 ابريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم المدرسة الأساسية وسيرها ،
- ومقتضى المرسوم رقم 76-72 المؤرخ في 16 ابريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم مؤسسات التعلم الثانوي وسيرها ،
- ومقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-49 المؤرخ في 06 فبراير سنة 1990 والمتضمن القانون الاساسي الخاص بعالم التربية ،
- ومقتضى القرار الوزاري رقم 994 المؤرخ في 15 سبتمبر سنة 1983 والمتضمن شروط تدخل مستشاري التوجيه المدرسي والمهني في مؤسسات التعليم الثانوي .

يقرر ما يلي :

أحكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا القرار طبقا لأحكام المرسوم رقم 90-49 المذكور أعلاه الى تحديد مهام مستشاري التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 2 : يخضع مستشار التوجيه المدرسي والمهني الى سلطة مدير مركز التوجيه المدرسي و اشرافه .

المادة 3 : يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني مهامه في مركز التوجيه المدرسي والمهني وفي المدارس الاساسية والثانويات والمتاقن .

المادة 4 : يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني نشاطاته في مقاطعة جغرافية تتكون من مجموعة مؤسسات للتعليم والتكوين يحددها مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 5 : يتولى مستشار التوجيه المدرسي والمهني مسؤولية الإشراف على المقاطعة ويقدم تقارير دورية عن نشاطه فيها .

المادة 6 : يكلف مستشار التوجيه المدرسي والمهني بجميع الأعمال المرتبطة بتوجيه التلاميذ واعلامهم ومتابعة عملهم المدرسي .

المادة 7 : يقوم مستشار التوجيه المدرسي والمهني بالدراسات والاستقصاءات في مؤسسات التكوين وفي عالم الشغل .

المادة 8 : يساهم مستشار التوجيه المدرسي والمهني في تحليل المضامين والوسائل التعليمية .
كما يمكن ان يكلف بإجراء الدراسات والاستقصاءات في إطار تقويم مردود المنظومة التربوية وتحسينه .
المادة 9 : يمكن مستشار التوجيه المدرسي والمهني أن يخلف مدير المركز في حالة الغياب أو المانع .

أحكام خاصة

المادة 10 : يندرج النشاط الذي يقوم به مستشار التوجيه المدرسي والمهني في المؤسسات التعليمية في إطار نشاطات الفريق التربوي التابع للمؤسسة .

المادة 11 : يقدم مستشار التوجيه المدرسي والمهني في بداية كل سنة دراسية برنامج نشاطه الى مدير المؤسسة المعنية .

المادة 12 : يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني نشاطه في المؤسسة التعليمية تحت إشراف مدير المؤسسة وبالتعاون مع نائب المدير للدراسات والأساتذة الرئيسيين ومستشار التربية .

المادة 13 : تتمثل نشاطات مستشار التوجيه المدرسي والمهني في مجال التوجيه خصوصا فيما يأتي :
- القيام بالإرشاد النفسي والتربوي قصد مساعدة التلاميذ على التكيف مع النشاط التربوي ،
- إجراء الفحوص النفسية الضرورية قصد التكفل بالتلاميذ الذين يعانون من مشاكل خاصة ،
- المساهمة في عملية استكشاف التلاميذ المتخلفين مدرسيا والمشاركة في تنظيم التعليم المكيف ودروس الاستدراك وتقييمها .

المادة 14 : تتمثل نشاطات مستشار التوجيه المدرسي والمهني في مجال الاعلام خاصة فيما يأتي :
- ضمان سيولة الاعلام وتنمية الاتصال داخل مؤسسات التعليم واقامة مناوبات بغرض استقبال التلاميذ والأولياء والأساتذة ،
- تنشيط حصص اعلامية جماعية وتنظيم لقاءات بين التلاميذ والأولياء والمتعاملين المهنيين طبقا لبرنامج تعد بالتعاون مع مدير المؤسسة المعنية ،
- تنظيم حملات اعلامية حول الدراسة والحرف والمنافذ المهنية المتوفرة في عالم الشغل ،
- تنشيط مكتب للإعلام والتوثيق في المؤسسات التعليمية بالإستعانة بالأساتذة ومساعدتي التربية وتزويده بالوثائق قصد توفير الاعلام الكافي للتلاميذ .

المادة 15 : يطلع مستشار التوجيه المدرسي والمهني في إطار تأدية مهامه على ملفات التلاميذ المدرسية وعلى جميع المعلومات التي تساعده على ممارسة وظائفه .
ويخضع مستشار التوجيه المدرسي والمهني في هذه الحالة الى قواعد السر المهني .

المادة 16 : يشارك مستشار التوجيه المدرسي والمهني في مجالس الاقسام بصفة استشارية ويقدم أثناء انعقادها كل المعلومات المستخلصة من متابعة للمسار المدرسي للتلاميذ قصد تحسين ظروف عملهم والحد من التسرب المدرسي .

أحكام ختامية

المادة 17 : يمكن مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني أن يكلف مستشار التوجيه المدرسي والمهني بالمشاركة في نشاطات ثقافية وتربوية واجتماعية تتطلب كفاءات خاصة .

المادة 18 : يمكن عند الضرورة لمستشار التوجيه المدرسي والمهني أن ينوب عن مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني في أشغال اللجان المختصة واجتماعات ميدانية خارج مركز التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 19 : يشارك مستشار التوجيه المدرسي والمهني في عملية التكوين وتحسين المستوى وتجديد المعارف التي تنظمها وزارة التربية وتدخل هذه المشاركة في واجباتهم المهنية .

المادة 20 : يقوم المستشار الرئيسي للتوجيه المدرسي والمهني زيادة على المهام المذكورة أعلاه بالنشاطات الاضافية التالية :

- القيام بالدراسات والتحقيقات التي تكتسي أهمية في مجال البحث البيداغوجي ،
- متابعة نشاطات مستشاري التوجيه المدرسي والمهني المبتدئين والاشراف عليها في اطار التكوين المتواصل .

المادة 21 : يمكن للمستشار الرئيسي للتوجيه المدرسي والمهني بعنوان النشاطات الاضافية المذكورة الاستفادة من تقليص في المقاطعة التي يشرف عليها .

المادة 22 : تلغي جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار ولا سيما القرار رقم 994 المؤرخ في 15 سبتمبر 1983 المشار اليه أعلاه .

المادة 23 : توضح مناشير لاحقة ، عند الحاجة أحكام هذا القرار الذي يصدر في النشرة الرسمية للتربية .

حرر بالجزائر في 13 نوفمبر 1991

وزير التربية

علي بن محمد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

رئيس الديوان

31 ماي 2006

رقم 550/مظ/ر

مديرية التربية لولاية
الأمانة الخاصة
البيزيد السواره
التاريخ: 04 جوان 2006
الرقم: 1520

إلى
السيدة والسادة / مديري التربية للولايات
(للتنفيذ والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية والتكوين
(للمتابعة)
السيدات والسادة / رؤساء مؤسسات
التعليم الثانوي
(للتطبيق)

الموضوع: بخصوص تنصيب شعب السنة الثانية ثانوي
المرجع: قرار رقم: 16 المؤرخ في: 14 ماي 2005.
المتضمن تحديد هيكله التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي.

بعد تنصيب الجذعين المشتركين (جذع مشترك آداب، جذع مشترك علوم وتكنولوجيا) خلال السنة الدراسية 2006/2005 في جميع مؤسسات التعليم الثانوي، المنبثق عن التوجيه الأولي من السنة التاسعة أساسي، ومواصلة لاستكمال عملية توجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية ثانوي المحددة في القرار المشار إليه في المرجع أعلاه.
يشرفني أن أطلب منكم العمل وفق التدابير التالية:

1 - تتبثق عن الجذع المشترك آداب شعبتان هما:

— شعبة آداب / فلسفة

— شعبة لغات أجنبية.

تفتح الشعبتان المذكورتان في جميع مؤسسات التعليم الثانوي بالولاية على أن يوجه التلاميذ المقبولون في السنة الثانية ثانوي وفق النسب التالية:

شعبة آداب فلسفة: ما بين 80 % - 85 %

شعبة لغات أجنبية: ما بين 15 % - 20 %

مدير التكوين والتوجيه والاتصال

السيدات والسادة مديري التربية لتولايات
(للتنفيد والمتابعة)،

السيدات والسادة مفتسي التربية والتكوين
(للمتابعة)،

السيدات والسادة رؤساء مؤسسات التعليم الثانوي
السيدات والسادة مديري مراكز التوجيه
المدرسي والمهني

(للتنفيد).



الموضوع: توجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

المرجع: مراسلتي رقم 09/600/405 بتاريخ 1 مارس 2009.

إن الدراسة التي أجرتها المديرية، بمشاركة مراكز التوجيه المدرسي ومؤسسات التعليم الثانوي، والاستشارة باحساء التلاميذ الموجهين في جوان 2008، إلى كل من شعبي رياضيات وتقني رياضي لسوق مفتوح على مدى توافق رغباتهم وملمحهم مع مستلزمات الشعبة قد أفرزت نتائج تدل على الانتعاش عملي التوجيه نظائرها البيداغوجي في بعض المؤسسات التعليمية، واتسامها بالطابع الإداري إذ تبين أن عددا غاما من المؤسسات قد تم توجيه التلاميذ إليها إلى هذه الشعب لا تتجاوز النتائج في كل من مادة الرياضيات ومادة العلوم الفيزيائية ومادة التكنولوجيا 09/20، وفتحت به أفواج تربوية لهذه الشعب لا تتسجم مع أهداف التعليم الثانوي العام والتكنولوجي خاصة منها ما يتعلق بإعادة تأهيل شعبي تقني رياضي ورياضيات.

لذا يشريني أن أطلب منكم التهنير على تفادي تكرار مثل هذه الوضعية، وذلك بالتكفل الجا بعملية التوجيه في جميع جوانبها الإعلامية، التحسيسية، التربوية والبيداغوجية لتمكين التلاميذ من تحقيق ما يطمحون إليه من مشروع شخصي في ظل النصوص القانونية المعمول بها، ووفق الأهداف المسطرة للنظام التربوي.

عن وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
مدير التكوين والتوجيه والاتصال
محمد صايب ذراع الشاشي



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان

الجزائر في : 21 JULI 2019

رقم 300 و.ت.و.د.و.د.و.د.

إلى السيدات والسادة
مديري التربية للولايات

الموضوع: تعليمة بخصوص التوجيه إلى
شعب تقني رياضي ورياضي.

عملا بتعليمات معالي وزير التربية الوطنية، في إطار تفعيل أبعاد إصلاح المنظومة التربوية في شقها المتعلق بالبعد العلمي والتكنولوجي الرامي إلى إعادة الاعتبار للشعب الرياضية والتقنية ، يطلب من كل مدير تربية السهر على التطبيق الصارم للتعليمات المتعلقة بالتوجيه المدرسي إلى الشعب الرياضية وشعب التقني رياضي ، من خلال توجيه التلاميذ الذين لهم معدلات تسمح لهم بمتابعة الدراسة بنجاح في هذه الشعب، وتفاذي تشكيل أفواج تربوية من تلاميذ ذوي معدلات ضعيفة لا تستجيب لمتطلبات منهاج هذه الشعب، ورفض كل الطعون الغير مبررة التي يتقدم بها التلاميذ وأولياؤهم في مطلع كل سنة دراسية.

وعليه فاني ألح على متابعة العملية عن كثب لضمان تجسيد توجيهات معالي الوزير لضمان الأهداف المنشودة والغايات المسطرة للإصلاح التربوي.

مديرة التربية الوطنية
إمضاء أمينة لاهيا



عن مدير التربية وتفويض منه
الكاتب العام
لعباس محمد الطاهر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الجزائر في: 2016/05/26

المفتشية العامة

المفتش العام
إلى

رقم : 659 / م ع | 2016

السيدات والسادة/ مديري التربية للولايات
(للتنفيذ والمتابعة)

السيدات والسادة/ مفتشي التربية الوطنية
(للمتابعة)

السيدات والسادة/ رؤساء مؤسسات التعليم الثانوي
(للتطبيق)



الموضوع : ف/ي فتح شعبة رياضيات و شعبة تقني رياضي
المرجع : قرار رقم 16 المؤرخ 14 ماي 2005 المتضمن تحديد هيكلية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

تبعاً لما جاء في الموضوع و المرجع أعلاه ، و تقارير السيدات والسادة
مفتشي التربية الوطنية حول وضعية مادتي الرياضيات والتكنولوجيا بالمؤسسات
التربوية المتضمنة بعض الصعوبات المتعلقة بالتنظيم التربوي والتمثلة في :

عدم احترام تطبيق القرار رقم 16 المؤرخ 14 ماي 2005 الذي يتضمن فتح شعبة
رياضيات وشعبة تقني رياضي باختياراتها، على الرغم من وجود أساتذة في أغلب
المؤسسات التربوية و تكليفهم بتدريس مواد في غير اختصاصهم، مما يؤدي إلى عدم
الإنصاف في توجيه التلاميذ واحترام قواعد التوجيه التي ينص عليها القرار المذكور أعلاه
كما يلي :

تنبثق عن الجذع المشترك علوم وتكنولوجيا الشعب التالية :

- شعبة علوم تجريبية

- شعبة رياضيات

- شعبة تسيير واقتصاد

- شعبة تقني رياضي باختياراتها الأربعة :

- هندسة ميكانيكية

- هندسة كهربائية

- هندسة مدنية


- هندسة الطرائق

ويتم توجيه تلاميذ هذا الجذع المقبولين في السنة الثانية ثانوي وفق النسب التالية :

- شعبة علوم تجريبية : ما بين 50% - 55%
- شعبة رياضيات : ما بين 8% - 11%
- شعبة تسيير واقتصاد : ما بين 16% - 20%
- شعبة تقني رياضي : ما بين 18% - 22%

و عليه اطلب منكم السهر على تطبيق القرار رقم 16 المؤرخ 14 ماي 2005 الذي ينص على فتح شعبة تقني رياضي و شعبة رياضيات و تعميمهما عبر جميع مؤسسات التعليم الثانوي العام و التكنولوجي .

المفتش العام
وزير التربية الوطنية و التكوين المهني
المفتش العام بالنيابة
نجلادي مقم



نسخة إلى :

السيد الأمين العام

السيد مدير التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

السيدات والسادة منسقي هيئات التفتيش الولائية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التربية الوطنية

مديرية التعليم الثانوي العام و التكنولوجي

الجزائر في 20/08/2014

الرقم : 291 / 0.0.3 / 14

إلى

السيدات و السادة مديري التربية (للتنفيذ والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية (للمتابعة)
السيدات والسادة مديري الثانويات (للتطبيق)

الموضوع: إنشاء خلايا الإصغاء و المتابعة النفسية و التربوية بالثانويات.

تجسيدا للتوصيات المنبثقة عن الأعمال الدراسية الخاصة بظاهرة العنف في الوسط المدرسي والمتابعة اليومية في الميدان لحالات التوتر النفسي، تبينت الحاجة الماسة إلى دعم التكفل بالقضايا التربوية والنفسية والاجتماعية للتلاميذ بآليات تعتمد أكثر على تجديد أساليب تنظيم الحياة المدرسية بتنشيط الإصغاء باعتباره عملا إرشاديا في المؤسسات قصد معالجة هذه القضايا في حينها، قبل أن تستفحل وتؤثر سلبيا على العملية التعليمية - التعليمية.

وعليه، وبالنظر لأهمية الإصغاء، يشرفني أن أطلب منكم تنصيب خلية إصغاء ومتابعة لهذا الغرض بكل ثانوية. وتكون أهداف هذه الخلية وتشكيلتها ومهامها ومنهجية عملها كما يلي:

1/ أهدافها: يهدف نشاط خلية الإصغاء والمتابعة النفسية والتربوية إلى:

- معالجة الجوانب المترتبة عن مظاهر التوتر والعنف وآثارها المباشرة وغير المباشرة،
- حل النزاعات وفض الصراعات المتوقع حدوثها بالوسط المدرسي من خلال الوساطة،
- التكفل بالقضايا والمشاكل ذات الصلة بتمدرس التلاميذ،
- فتح فضاء الحوار لتمكين التلاميذ من التعبير عن مختلف اهتماماتهم وانشغالهم المدرسية،
- العمل على تعديل بعض السلوكيات المضرة بالحياة المدرسية عن طريق الإصغاء والإقناع.

2/ تشكيلتها: تتشكل خلية الإصغاء والمتابعة التربوية والنفسية في كل ثانوية كما يلي:

(أ) الأعضاء الدائمون:

- أستاذ رئيسي أو أستاذ منسق، رئيسا،
- مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي، منسقا وأمين الخلية،
- مستشار التربية، عضوا،
- ممثلان عن الأساتذة (مواد علمية وأدبية)،
- رئيس جمعية أولياء التلاميذ أو ممثله،

- مشرف رئيسي للتربية أو مشرف تربية،
- مساعد رئيسي للتربية أو مساعد تربية،
- مندوب القسم .

يختار مدير الثانوية رئيس الخلية ممثلاً له من بين الأساتذة الرئيسيين أو المنسقين على أساس تقدير كفاءته التربوية وأقدميته ومستندا على تقييم مفتش التربية والوطنية. كما يختار ممثلي الأساتذة وباقي أعضاء الخلية على أساس الخبرة والكفاءة والاستعداد للتكفل بهذا الموضوع.

(ب) الأعضاء غير الدائمين:

- يتم استدعاؤهم حسب الحاجة وكلما اقتضت الضرورة ذلك و يكون عملهم تطوعيا واستشاريا. ومن بين المعنيين نذكر: طبيب الصحة المدرسية، الأخصائي النفسي، ممرضا ، مختصا في الأطفونيا.

3/ مهامها:

- جمع المعلومات التي لها علاقة بالنزاع من الأشخاص المعنيين والإجابة عن التساؤلات (أساتذة، إداريين، أولياء، زملاء...).
- التبليغ عن الحدث أو النزاع إلى الهيئة الوصية حسب الخطورة.
- تحديد إطار تدخل المعنيين بالأمر و أعضاء الخلية.
- تحديد العناصر المستهدفة وتكييف المتدخلين حسب الحدث.
- تحديد العناصر المستهدفة من المتابعة و عرض المساعدة.
- تنظيم التدخل التقني على مستوى التلاميذ.
- تنظيم التدخلات التقنية على مستوى الأولياء عند الضرورة.

4/ منهجية عملها:

- يتولى نشاط الإصغاء فرديا كل عضو من أعضاء الخلية عامة ومستشارا التربية والتوجيه خاصة ، بحكم صلاحياتهما ، حيث يمكن الاستماع على انفراد لكل تلميذ أو متدخل بحاجة إلى استجابة إصغائية لموضوع انشغاله؛ فيقدر الحالة إن كان يكفي لمعالجتها الإصغاء الفردي أو تتطلب بالضرورة إحالتها على خلية الإصغاء وفي كل الأحوال يشعر المدير بالوضعية .
- ينسق مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي مع مستشار التربية والأساتذة المعنيين عملهم بغرض ضبط الوضعية وإشعار مدير الثانوية بالموضوع الذي يستدعي عملية إصغاء ومتابعة نفسية وتربوية مع تقدير نوعية الإصغاء الملائمة : انفراديا (على مستوى مستشار التربية أو مستشار التوجيه) أو جماعيا (على مستوى الخلية).
- يحدد مدير الثانوية إطار العملية ومكانها بشكل يجعله يضمن السرية والاستقرار للفرد أو الجماعة المستهدفة.
- يستعين مدير الثانوية بإمكانية المرافقة التقنية لمدير مركز التوجيه المدرسي والمهني ولمفتشي التربية الوطنية.
- يستدعي مدير الثانوية أعضاء خلية الإصغاء والمتابعة ويكلف رئيسها بتنشيط جلساتها.

- يحدد رئيس الخلية موعد عقد الجلسات و مدتها.
- تحدد الخلية إستراتيجيتها لتسيير الحدث أو النزاع.
- تعتمد الخلية في تنشيط عملها على أسلوب التعبير الحر عن الحدث لتسهيل التبليغ عن الأحاسيس والصعوبات من طرف الفرد أو الجماعة المستهدفة. وفي حالة الرفض تكون المساعدة على التعبير بطرح أسئلة بسيطة، كما يمكن اقتراح الإصغاء الفردي حسب الضرورة.
- تعد الخلية تقريرا لمدير الثانوية يتضمن عناصر المعالجة المتوصل إليها أو اقتراحات التدخل.

وفي إطار تنظيم الحياة المدرسية على الأسس التربوية ، تعمل الثانويات عادة ضمن المجالس التربوية المختلفة بأساليب الحوار والإصغاء. وفي هذا السياق يندرج نشاط خلية الإصغاء والمتابعة النفسية والتربوية في منظور الإرشاد والمعالجة الوقائية والاحتياطية ؛ لكن لا يمكن إحلال نشاط خلية الإصغاء محل المجالس الأخرى عامة ومجالس التأديب والأقسام بالخصوص؛ بل يكملها ويمهد لعقدها على اساس تفعيل الأساليب التربوية والسيكولوجية بمراعاة أولويتها وأفضليتها وتغليبها على بعض أساليب الممارسة الإدارية البحة.

وبمنظور آخر، يندرج نشاط خلايا الإصغاء والمتابعة التربوية والنفسية ضمن تصورات خطة العمل بمشروع المؤسسة وتدخل حصيلته الولائية ضمن التقارير الفصلية والسنوية التي تعدها مراكز التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني.

في الأخير، أطلب منكم إيلاء هذه العملية كامل العناية والاهتمام باعتبارها وسيلة للتكفل بالآثار السلبية لكل نزاع أو ظاهرة توتر أو عنف قد يعرفها الوسط المدرسي. وأنتظر منكم موافاتي بتقرير فصلي يتضمن مقترحات تثري العملية أو تساعد على التغلب على معيقاتها المحتملة، حيث تؤخذ كل المقترحات التي تملئها الممارسة الميدانية بعين الاعتبار لتحسين أداء الخلية.

عن وزيرة التربية الوطنية وبتفويض منها
مدير التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

عبد القادر ميسوم



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الأمين العام

الرقم: 1051 / وت / أ.ع.

23 جوان 2018

السيدات والسادة مديرو التربية، للتطبيق
السيدات والسادة مفتشو التربية الوطنية، للمتابعة
السيدات والسادة مديرو مراكز التوجيه المدرسي والمهني، للتنفيذ
السيدات والسادة مديرو المتوسطات، للتنفيذ

الموضوع: إجراءات تنظيمية لمهام ونشاطات مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني
المعينين بالمتوسطات.

- المراجع: - القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير 2008 المتضمن
القانون التوجيهي للتربية الوطنية؛
- المرسوم التنفيذي رقم 315 المؤرخ في 11 شوال عام 1429 الموافق 11 أكتوبر 2008
المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية،
المعدل والمتمم؛
- القرار رقم 827 المؤرخ في 13/11/1991 المتضمن تحديد مهام المستشارين والمستشاريات
الرئيسيين للتوجيه المدرسي والمهني ونشاطاتهم في المؤسسات التعليمية بالتانويات؛
- المنشور رقم 242 المؤرخ في 29/08/2013 المتعلق بآليات تجسيد الإرشاد المدرسي
في مرحلة التعليم المتوسط.



يعتبر التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني عملا تربويا يهدف إلى مساعدة التلاميذ طوال مسارهم الدراسي على
التعرف على قدراتهم وإمكانياتهم الذاتية وميولهم ونمط شخصيتهم، وكذا العمل على مرافقتهم في البناء
التدريجي عن دراية لمشروعهم الشخصي والمدرسي والمهني.

وفي هذا الإطار تم الشروع في التعيين التدريجي لمستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني بالمتوسطات،
بالتنسيق بين المصالح المعنية ومفتشي التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، بناء على معايير دقيقة تتمثل
خصوصا فيما يلي:

- حجم وشاسعة قطاع تدخل مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني،
- عدد الأفواج التربوية وحجمها،
- وجود تلاميذ يعانون من صعوبات تعلمية بالمتوسطات.

في هذا السياق، أصبح من الضروري تنظيم عمل مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المعينين بالمتوسطات ومرافقتهم في أداء المهام المنوطة بهم وإنجاز النشاطات المتعددة التي تتماشى مع خصائص مرحلتي التعليم الابتدائي والتعليم المتوسط.

وعليه، وبناء على المهام المحددة في القرار رقم 827 المؤرخ في 13/11/1991 المذكور أعلاه، يشرفني أن أوافيكم بهذا المنشور الذي يحدد مهام مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المعينين بالمتوسطات، ومجالات نشاطهم في المتوسطة، ودور كل من مفتش التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المشرف على مركز التوجيه، ومدير المتوسطة في مرافقة هؤلاء المستشارين.

1- مجالات نشاط مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني:

يتولى مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني ممارسة مهامه في المتوسطة المعين فيها، وفي المدارس الابتدائية التابعة للمتوسطة يحددها مفتش التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المشرف على مركز التوجيه، وذلك حسب الضرورة التي تقتضيها التغطية. ويعطي المستشار الأولوية في نشاطاته لأقسام السنة الخامسة ابتدائي والسنوات الأولى والثالثة والرابعة متوسط، وتتمثل هذه المهام، حسب كل مجال، في ما يلي:

أ- مجال الإعلام المدرسي:

- ضمان السيولة الإعلامية وتنمية الاتصال داخل المؤسسة التربوية باستعمال كل الوسائل المتوفرة، لا سيما تكنولوجيات الإعلام والاتصال (TIC)؛
- المساهمة في تطوير قنوات الاتصال التربوي داخل المتوسطة؛
- تنشيط حصص ولقاءات إعلامية لفائدة التلاميذ وأولياهم طبقا لبرنامجها يتم إعدادها بالتنسيق مع مديري المتوسطات ومديري المدارس الابتدائية؛
- تفعيل وتنشيط خلية الإعلام والتوثيق على مستوى المتوسطات؛
- تفعيل وتنشيط المكاتب المشتركة مع قطاع التكوين والتعليم المهنيين؛
- المساهمة في إعداد الوثائق الإعلامية حول العمليات الإرشادية والتحسيسية المتعلقة بالمنافذ الدراسية؛
- المساهمة في تنظيم وتنشيط زيارات ميدانية لفائدة التلاميذ في إطار دعم بناء المشروع الشخصي للتلميذ تحت إشراف مدير المتوسطة؛
- المشاركة في مختلف التظاهرات الإعلامية والتحسيسية المنظمة بالمتوسطة أو خارجها؛
- تحضير وتنظيم الأسبوع الوطني للإعلام؛
- العمل على بناء كفاءة الاستعلام الذاتي لدى التلاميذ وتفعيل الملف الإعلامي.

ب- مجال التوجيه المدرسي:

- تحديد ملامح التلاميذ ودراسة رغباتهم بناء على النتائج المدرسية؛
- التعرف على استعدادات وميولات التلاميذ بواسطة استبيانات الميول والاهتمامات، وعن طريق الروايات النفسية التقنية كلما اقتضى الأمر ذلك؛
- دراسة بطاقة الرغبات ابتداء من السنة الثالثة متوسط، ومتابعة استغلالها في السنة الرابعة متوسط؛
- مرافقة التلاميذ طوال مساهمهم الدراسي ومساعدتهم على تصور وبناء مشروعهم الشخصي المستقبلي؛
- دراسة التوجيه التدريجي للتلاميذ والمشاركة في مجالس الأقسام ومجالس القبول والتوجيه؛
- التحضير لأعمال لجان الطعن.



ج- مجال الإرشاد المدرسي:

- القيام بالإرشاد النفسي والتربوي قصد مساعدة التلاميذ الجدد على التكيف مع الوسط المدرسي، لا سيما تلاميذ السنة الأولى ابتدائي والسنة الأولى متوسط؛
- المتابعة النفسية البيداغوجية للتلاميذ الذين يعانون من صعوبات تعلمية، بالتنسيق والتعاون مع الأساتذة، قصد تمكينهم من تجاوزها ومواصلة دراستهم بصفة عادية؛
- إجراء الفحوص الضرورية قصد التكفل بالتلاميذ الذين يعانون من مشاكل خاصة واقتراح تحويلهم إلى المختصين كلما اقتضى الأمر ذلك؛
- المساهمة في الاستكشاف المبكر للتلاميذ المتخلفين دراسيا؛
- تجسيد مبدأ الوساطة داخل المؤسسة التربوية لتسهيل الاتصال والتواصل وحل النزاعات والخلافات المحتملة؛
- تجسيد تربية الاختيارات بداية من السنة الأولى متوسط؛
- مرافقة التلاميذ وتحضيرهم نفسيا وبيداغوجيا لاجتياز الاختبارات الفصلية والامتحانات المدرسية؛
- المساهمة في تنشيط لجان الارشاد والمتابعة المنصبة في المتوسطات.

د- مجال التقييم والمتابعة:

- استغلال نتائج الفحوص التشخيصية للتلاميذ ولا سيما تلاميذ السنة الأولى متوسط، قصد وضع استراتيجية للمعالجة البيداغوجية من أجل تدارك النقائص؛
- تحليل نتائج التلاميذ الذين استفادوا من الاختبارات الاستدراكية، ومتابعة نتائجهم؛
- تحليل ومتابعة النتائج الفصلية للتلاميذ، لتحديد ملامحهم، وربطها برغباتهم، وذلك في إطار التوجيه التدريجي؛
- تحليل نتائج الامتحانات المدرسية (نهاية مرحلة التعليم الابتدائي وشهادة التعليم المتوسط)، ومقارنتها بنتائج التقييم التشخيصي لاستغلالها في مجالس بداية السنة الدراسية؛
- المساهمة في تنشيط المجالس التنسيقية بين أساتذة مختلف الأطوار بمعوية مفتشي المواد؛
- المساهمة في إنجاز الدراسات والبحوث التي تهدف إلى تحسين الفعل الإرشادي والمردود المدرسي.



2- تنظيم نشاطات مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني:

قصد انجاز هذه النشاطات على أحسن وجه، يتعين على مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المعين بالمتوسطة أن يقوم بالإجراءات التنظيمية والعملية الدقيقة الآتية:

- إعداد برنامج نشاطاته السنوية وفق ما جاء في البرنامج السنوي لنشاطات مركز التوجيه المدرسي والمهني، مع إمكانية تكييفه حسب متطلبات وخصوصية قطاع تدخله، وتقديم نسخة منه لمدير المتوسطة للإعلام؛
- إعداد البرمجة الأسبوعية للنشاطات ويصادق عليها مفتش التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المشرف على مركز التوجيه، مع تسليم نسخة منها لمدير المتوسطة؛
- إعداد تقارير فصلية وكذا تقرير سنوي عن مختلف النشاطات المنجزة، وتسليم نسخة للمفتش المشرف على مركز التوجيه المدرسي والمهني ونسخة لمدير المتوسطة؛
- حضور الاجتماعات التنسيقية المنعقدة بمركز التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، قصد تقييم وبرمجة النشاطات؛
- التنسيق مع مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني العامل بثانوية المقاطعة الجغرافية؛
- المشاركة في مختلف المجالس المنعقدة على مستوى المتوسطة، طبقا للنصوص التنظيمية السارية المفعول.

3- تكوين مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني:

يستفيد مستشارو التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، المنصبين حديثاً، أثناء فترة التربص من تكوين تحضيرية لمدة شهر على الأقل على مستوى مركز التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، كما أنهم يستفيدون كبقية موظفي قطاع التربية الوطنية، من تكوين أثناء الخدمة يهدف إلى مساعدتهم على أداء المهمة المسندة لهم وترقية كفاءاتهم المهنية بصفة مستمرة.

4- دور كل من مفتش التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المشرف على مركز التوجيه ومدير المتوسطة:

يتعين على مفتش التوجيه المدرسي والمهني المشرف على مركز التوجيه ومدير المتوسطة القيام بالأدوار المنوط بهما، بهدف تحقيق الأهداف التربوية المنشودة، وتمثل هذه الأدوار فيما يلي:

أ- دور مفتش التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني المشرف على مركز التوجيه (إشراف تقني):

- الإشراف على إعداد البرنامج السنوي لنشاطات المستشار، وكذا البرمجة الأسبوعية والمصادقة عليها؛
- مرافقة مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني خلال انجاز مختلف نشاطاته؛
- المساهمة في تكوين مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي، كما يقدم له الدعم التقني حتى يتمكن من تنفيذ برنامج نشاطاته؛
- القيام بتنقيط مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، بالتنسيق مع مدير المتوسطة فيما يتعلق بالنقطة الإدارية ونقطة منحة الأداء التربوي.

ب- دور مدير المتوسطة:

- توفير أحسن الظروف المادية لمستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني (مكتب وظيفي مجهز بكل التجهيزات خاصة منها ما يتعلق بتكنولوجيات الإعلام والاتصال (TIC)؛
- تسهيل اندماج المستشار، المنصب حديثاً، ضمن الفريق التربوي والإداري للمتوسطة؛
- السهر على تحقيق جميع العمليات المبرمجة من طرف مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني؛
- متابعة مواظبة وانضباط المستشار مع مراعاة وجوب تدخله في المقاطعة المكلف بها؛
- الاشراف على المراسلات الإدارية التي تعني مستشار التوجيه والإرشاد.

وفي الأخير، ونظراً للأهمية التي يكتسيها التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، أطلب من كل المعنيين بهذه العملية إيلاء العناية التامة لما ورد في هذا المنشور، والحرص على التحسين المستمر للإطار التنظيمي لعمل مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني بالمتوسطات.



نسخة إلى:

- السيدة وزيرة التربية الوطنية، على سبيل عرض حال؛
- السيد رئيس الديوان، للإعلام؛
- السيد المفتش العام للبيداغوجيا، للمتابعة؛
- السيد المفتش العام، للمتابعة؛
- السيد مدير التعليم الأساسي، للمتابعة؛
- السيد مدير تسيير الموارد البشرية، للمتابعة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

النشرة الرسمية

للتربية الوطنية

القانون التوجيهي للتربية الوطنية

رقم 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2008

فيفري 2008

عدد خاص

الفهرس

05	1	الديباجة
		2	عرض السيد بوبكر بن بوزيد، وزير التربية الوطنية يتناول
57		مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية
57	3	القانون التوجيهي للتربية الوطنية
60		الباب الأول : أسس المدرسة الجزائرية
60		الفصل الأول : غايات التربية
61		الفصل الثاني : مهام المدرسة
65		الفصل الثالث : المبادئ الأساسية للتربية
68		الباب الثاني : الجماعة التربوية
72		الباب الثالث : تنظيم التمدرس
72		الفصل الأول : أحكام مشتركة
74		الفصل الثاني : التربية التحضيرية
77		الفصل الثالث : التعليم الأساسي
80		الفصل الرابع : التعليم الثانوي العام والتكنولوجي
81		الفصل الخامس : أحكام متعلقة بمؤسسات التربية والتعليم الخاصة
84		الفصل السادس : الإرشاد المدرسي
85		الفصل السابع : التقييم

86	الباب الرابع : تعليم الكبار
88	الباب الخامس : المستخدمون
		الباب السادس : مؤسسات التربية والتعليم وهيكل ونشاطات الدعم
90	والأجهزة الاستشارية
90	الفصل الأول : مؤسسات التربية والتعليم العمومية
92	الفصل الثاني : هيكل الدعم
93	الفصل الثالث : البحث التربوي والوسائل التعليمية
95	الفصل الرابع : النشاط الاجتماعي
95	الفصل الخامس : الخريطة المدرسية
96	الفصل السادس : الأجهزة الاستشارية
98	الباب السابع : أحكام انتقالية وختامية

الديباجة

إن الجزائر، ومنذ فجر الاستقلال، جعلت من تربية أبنائها مركزا لاهتماماتها وسخرت حصة معتبرة من إمكانياتها وثرواتها الوطنية لتنمية قطاع التربية الوطنية الذي اعتبرته ذا أولوية.

وهكذا وبعد أكثر من أربعين سنة من الجهود المكثفة التي عززتها الجماعة الوطنية، يحق للمدرسة الجزائرية أن تفخر اليوم بالمكاسب الفعلية التي تعكس التطورات الهائلة المحققة في مجال التربية.

وبالفعل، فإن الجزائر لم تستدرك التأخر التاريخي الملحوظ في مجال التمدرس و الموروث عن الحقبة الاستعمارية فحسب، بل تمكنت أيضا من مواجهة الطلب المتزايد على التربية الذي عبر عنه المجتمع منذ الاستقلال .

لقد تم فعلا مضاعفة التعداد العام للتلاميذ ب 10 مرات منذ سنة 1962، ليصل إلى 7.700.000 تلميذ، وهذا يعني أن ربع سكان الجزائر هم حاليا في المدرسة. فتطور نسبة التمدرس للشريحة العمرية ذات الست سنوات هي حاليا 97%، بينما لم تتعد هذه النسبة 43,5% سنة 1965، وهذا المؤشر يكشف النتائج المحصل عليها في مجال التمدرس، خصوصا إذا اعتبرنا أن هذا التطور قد تزامن، من جهة، مع تمديد فترة التمدرس الإلزامي من 6 إلى 9 سنوات، ومع تجاوز نمو السكان الجزائريين معدل 3,2% خلال نفس الفترة، من جهة أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الجزائر قد تبنت مبدأ ديمقراطية التعليم و مجانيته وإلزاميته، وفي الوقت ذاته، عملت على تجسيد خيار تعريب التعليم وجزارة التأطير في مختلف المستويات، وهذا ما سمح لبلادنا باسترجاع لغتها وثقافتها وترقيتهما بما يتماشى مع قيمها الحضارية.

غير أن النموّ الكمي للتربية المحقق ضمن سياق تميز بالانفجار الديمغرافي وفي ذات الوقت بخيار المشروع التربوي ذي الطابع الديمقراطي، قد واجهته صعوبات واختلالات أثرت على نوعية التعليم الممنوح وكذا على مردود المنظومة ككل، مما أدى إلى تقليص النتائج والمكاسب المحصل عليها بفضل تضحيات الدولة الجسام.

فإصلاح المنظومة التربوية أصبح إذن أمراً ضرورياً، سواء بسبب الوضعية الحالية للمدرسة الجزائرية أو بسبب التحولات المسجلة في مختلف الميادين على الصعيدين الوطني والعالمي والتي تفرض نفسها على المدرسة، بصفتها جزءاً لا يتجزأ من المجتمع الجزائري. ومن هذه التحولات، يمكن ذكر ما يلي:

1. على المستوى الوطني

. ظهور التعددية السياسية التي تفرض على المنظومة التربوية إدراج مفهوم الديمقراطية وبالتالي تزويد الأجيال الشابة بروح المواطنة وكل ما ينطوي عليه

هذا المفهوم من قيم ومواقف التفتح والتسامح والمسؤولية في خدمة المجتمع الذي تغذيه الهوية الوطنية والسعي إلى رغد العيش؛
. التخلي عن الاقتصاد الموجه وأساليب التسيير المركز والتأسيس التدريجي
لاقتصاد السوق، بكل الإجراءات الاجتماعية والاقتصادية التي تميزه وترافقه
(التصحيح الهيكلي، إعادة الهيكلة الصناعية، إزالة احتكار التجارة الخارجية،
الخصوصية،...)، وهذا ما يحدو بالمنظومة التربوية إلى تحضير الأجيال الصاعدة
تحضيرا جيدا لتعيش في هذا الوسط التنافسي ولتتكيف معه.

2. على المستوى العالمي

. عولمة الاقتصاد التي تشترط على المنظومة التربوية التحضير اللائق للأفراد
وللمجتمع، لمواجهة التنافس الحاد الذي يميز بداية القرن 21 حيث ترتبط
الرفاهية الاقتصادية للأمم بحجم ونوعية المعارف العلمية و المهارات
التكنولوجية التي يتعين إدراجها؛

. التطور السريع للمعارف العلمية والتكنولوجية وكذا الوسائل الحديثة
للإعلام والاتصال التي تفرض إعادة تصميم ملامح المهن وتشترط من التربية
التركيز في برامجها وطرائقها البيداغوجية على اكتساب المعارف العلمية
والتكنولوجية و تنمية القدرات التي تسمح بالتكيف مع هذا التطور في المهن
و تيسير إدماج المتعلمين في وسط مهني معولم؛

إن هذه الوضعية التي هي وليدة رهانات جديدة مرتبطة بـسيرورة العولمة
وتأكيد أهمية المعرفة والتكنولوجيا في عالمنا المعاصر تهيئ بالمنظومة التربوية

وتفرض عليها ضرورة الاستجابة للطلب الإجتماعي الذي يشترط مستوى عال من الأداء والتأهيل المتنامي.

إن ضمان تربية موجهة نحو التنمية والرقى، يتطلب بروز القيم الخاصة بالعمل وبالانتاج التي من شأنها تفضيل مقاييس الكفاءة والتأهيل و السماح بتكوين مقدرات علمية وتقنية موثوق بها. و يتعلق الأمر أيضا بتغيير الذهنيات لتتماشى مع تطلعات الأجيال، على ضوء التحولات الهامة التي يعرفها العالم، ليتمكن المواطنون من العيش في مجتمع متفتح على العصرية، فخور بأصوله ويسعى دوما إلى العقلنة والمواطنة وتتمين العمل.

ففي هذا السياق العام لتحول العالم، سطر رئيس الجمهورية في برنامجه هدف إصلاح المنظومة التربوية بمختلف مركباتها ونصّب في شهر مايو من العام 2000 اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية. وقد تمت دراسة نتائج وتوصيات هذه اللجنة مرات عديدة من طرف الحكومة خلال شهري فبراير و مارس من العام 2002 قبل عرضها على مجلس الوزراء.

فقرارات مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 30 أبريل 2002 المسجلة في برنامج الحكومة الذي صادق عليه المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، تشكل من جهة، أرضية للتغيير الذي شرع فيه، ومن جهة أخرى تعد مصدر إلهام لإعداد مشروع هذا القانون التمهيدي.

إن الإصلاح الشامل الذي يرمي إلى تشييد نظام تربوي منسجم وناجع يفرض نفسه، وهذا قصد السماح للمجتمع الجزائري بمواجهة تحديات

الحاضر والمستقبل المتعددة وتحقيق الشروط العلمية والتكنولوجية التي بإمكانها ضمان تنمية مستدامة .

فتحديد سياسة تربوية جديدة بإمكانها الإستجابة لطموحات الأمة وتندرج في الحركة الدؤوبة للعولمة، تفترض في المقام الأول صياغة مبادئ أساسية وغايات في مستوى التحديات المفروضة علينا.

1. يتعلق الأمر أولاً، بالعمل على تعزيز دور المدرسة كعنصر لإثبات الشخصية الجزائرية وتوطيد وحدة الشعب الجزائري

فالمدرسة الجزائرية التي يسعى مشروع القانون لإقامتها، تستمد مقوماتها من المبادئ المؤسسة للشعب الجزائري، تلك المبادئ المسجلة في إعلان أول نوفمبر 1954 وكذا في الدستور و في مختلف المواثيق التي تبنتها الأمة.

وعليه يتعين على المدرسة المساهمة في إدامة صورة الجزائر، باعتبارها أرض الإسلام وجزءاً لا يتجزأ عن المغرب الكبير، و بلدا مسلما عربيا أمازيغيا، ومتوسطيا وإفريقيا، كما يتعين عليها أن ترتبط إرتباطا وثيقا بمرتكزاتها الجغرافية والتاريخية والإنسانية والحضارية. يجب على المدرسة خصوصا، غرس الروح الوطنية في أطفالنا وترقية وتنمية الإحساس بالإنتماء للجزائر والإخلاص لها و للوحدة الوطنية و وحدة القطر الوطني.

إن إحدى المهام الأساسية للمدرسة هي إذن، توعية التلاميذ بانتمائهم لهوية تاريخية جماعية مشتركة وواحدة، مكرسة رسميا بالجنسية الجزائرية. ومن هذا المنظور المؤسس للهوية الوطنية، فإن المدرسة ليست وسطا للمعرفة فحسب، بل هي أيضا البوتقة حيث ينصهر احترام التراث التاريخي والجغرافي والديني واللغوي والثقافي لمجموع الرموز التي تعبر عنها كاللغتين الوطنيتين والنشيد والعلم الوطنيين.

و اعتبارا لهذه الصفة الرمزية الصرفة، يجب أن تكون المدرسة الوسط المفضل لتنشئة الشاب الجزائري على حب وطنه والانتماء لموروثه الحضاري الممتد على مدى آلاف السنين.

لابد من تزويد المواطن الجزائري وهو في طور التكوين، بالصورة المشرقة للشعب الذي ينتمي إليه وجعله يتخذ مواقف إيجابية تسمح بالمحافظة عليه وصيانتة والدفاع عنه.

المدرسة الجزائرية مطالبة بضمان ترقية القيم ذات العلاقة بالإسلام والعروبة والأمازيغية والمحافظة عليها، بصفتها الحبكة التاريخية للتطور السكاني والثقافي والديني واللساني لمجتمعنا.

إن تكوين الوعي الوطني يستمد إذن، عصارته المغذية من المبادئ المؤسسة للأمة الجزائرية التي هي: الإسلام ، العروبة ، الأمازيغية.

يتوجب على المدرسة ترقية هذه المركبات الأساسية للهوية الوطنية و هي :

تلكم هي المثل التي من أجلها تجند الشعب الجزائري دوما عبر تاريخه والمتمثلة في التمسك بالإسلام وبقيمه الحضارية العربية الإسلامية بمركبتها الأساسية مجسدة في اللغة العربية، والالتزام النضالي من أجل الاستقلال والكرامة الوطنية.

انطلاقا من هذه الاعتبارات فإن التربية الإسلامية الممنوحة لأطفالنا تهدف أساسا، طوال المسار التربوي، إلى الوصول بالتلميذ تدريجيا إلى الفهم الصحيح و الإنساني للإسلام ولتعاليمه الجوهرية.

وعليه يجب أن تساهم التربية الإسلامية في تطوير سلوكات تسمح بالاندماج الاجتماعي وتحسين العلاقات الاجتماعية وتعزيز التماسك الاجتماعي والبيئي، وتوطيد دعائم العائلة واحترام الأولياء والقيم الإنسانية التي حث عليها الإسلام وهي التسامح والكرم والأخلاق، والعمل و الإجتهد الفكري.

. **العروبة كلغة، كحضارة وكنشافة** والتي يعبر عنها من خلال اللغة العربية كأداة أولى لاكتساب المعرفة في مختلف مراحل التعليم والتكوين.

اللغة العربية على غرار الإسلام، تشكل مع اللغة الأمازيغية إسمت الهوية الثقافية للشعب الجزائري و عنصرا جوهريا لوعيه الوطني.

يجب أن يطور تعليم اللغة العربية لتصبح لغة تواصل في مختلف ميادين الحياة وأداة مفضلة في الإنتاج الفكري. إنه من الضروري القيام بدراسة جديدة

فعلى المدرسة أن تبث روح الوعي لدى التلميذ مهما كانت لغته الأم ومهما كان موقع إقامته بالروابط التي تربطه بهذه اللغة، خصوصا بتعليم التاريخ القديم للجزائر (وللمغرب الكبير) وجغرافيته وأصل تسميات المواقع الجغرافية.

ويتعلق الأمر هنا بترسيخ وترقية البعد الأمازيغي بمختلف مكوناته (اللغة، الثقافة، العمق التاريخي والأنثروبولوجي) في المسار التربوي والعمل تدريجيا على تعليم اللغة الوطنية الأمازيغية بالوسائل البيداغوجية الملائمة وكذا بوسائل البحث.

على الجزائري أن يتعلم هذه اللغة وعلى الدولة أن تضع كل الوسائل البشرية والمادية والتنظيمية حتى تتمكن من الاستجابة تدريجيا للطلب حيثما كان التعبير عنه بالقطر الوطني.

2. الغاية الثانية الكبرى للمدرسة الجزائرية الحديثة، باعتبارها المرحلة الأولى لتعلم الثقافة الديمقراطية و أفضل عامل للتماسك الاجتماعي والوحدة الوطنية، تتمثل في ضمان التكوين على المواطنة.

إن انعكاسات التحولات المؤسسية والاجتماعية والثقافية على المدرسة جلية؛ فالمدرسة التي هي منتوج المجتمع الذي تنتمي إليه، يجب أن يكون لها الطموح لتطوير هذا المجتمع في معارفه ومهاراته، مع نقل التراث المعتمد من طرف أغلبية المواطنين. إن هذا الترابط بين المدرسة والمجتمع، يتجلى بوضوح عندما يتعلق الأمر بالسلوك أي بكل ما له علاقة بالأخلاق والتربية المدنية.

المدرسة، بتوفير وضعيات للتلميذ تبرز الالتزامات الأولى التي يتضمنها التنظيم المدرسي و عمل المدرسين ومشاركة الجماعة التربوية.

إن القيم التي يتقاسمها الجميع في المدرسة تساعد بقوة على بناء أخلاق إنسانية، تتمثل في احترام الإنسان وفي التسامح وقبول الفروق مع الأخذ في الحسبان لحاجيات الجماعة.

نميز في هذا الشأن بعض القيم الهامة مثل :

- . حب العمل وبذل الجهد وإدراك معنى ما هو حقيقي وجميل؛
- . مواقف احترام الأفكار والآراء المختلفة والأشياء والكائنات؛
- . السعي إلى النجاح في العمل المشترك؛
- . الفكرة الكفيلة بتحقيق السعادة الفردية والجماعية؛

فالمدرسة كمكان مفضل لازدهار كل فرد، عليها أن تتيح لكل طفل متمدرس خوض تجارب كاملة و تامة في التعامل مع قيم التقدم والحرية كما يجب عليها أن تقوم بتوعيته بالمشاكل ذات الصلة بالعمل الإنساني التي تفترض دوماً أن تأخذ الغير في الحسبان.

وعليه يجب على المدرسة أن تتولى ما يلي :

- . تنمية الحس المدني والتسامح والتحضير للحياة الاجتماعية، و معرفة و فهم الحقوق والواجبات من خلال التربية المدنية؛

وعليه فإن التعليم العلمي والتكنولوجي سيحظى بعناية خاصة، بفعل انعكاساته على تكوين الرجل المعاصر و تقدم المجتمع. إن هذا التعليم لا يتوقف عند إيصال معارف ومهارات محددة في مواد علمية وتقنية، بل يهدف كذلك إلى إكساب الكفاءات التي ستسمح للأفراد بإيجاد الاستعمالات المتنوعة للمعارف العلمية في حياتهم المدرسية والاجتماعية والمهنية وكذا تنمية الفكر والقيم العلمية التي تنشئ ذهنية جديدة لدى مواطن العالم الحالي.

وعليه، فإن البعد العلمي و التقني للمدرسة يجب أن يندرج ضمن إشكالية تكوين الفكر بقدر ما هو اكتساب للمعارف والمهارات.

تحضير التلاميذ للعيش في عالم تكون فيه كل الأنشطة معنية بتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

إنه من الواضح أن هذه التكنولوجيات ستشكل أحد العناصر الكبرى للعشرية المقبلة، بحكم أنها ستصبح بيئة طبيعية لكل أنشطة الإنسان (المهنية و الترفيهية و في الحياة اليومية،... إلخ)، كما ستغير معظم حرف اليوم. فالتأخر في هذا الميدان من شأنه أن يزيد في حجم الفارق الموجود حالياً، مقارنة مع الدول المتقدمة.

تشكل هذه التكنولوجيات إذن، خياراً إستراتيجياً في مشروع مدرسة الغد، والتحكم في هذه التكنولوجيات يعد أحد الوسائل الناجعة لتحضير الأجيال الجديدة لمواجهة المستقبل و رفع التحديات الكبرى التي يحملها في طياته.

. الإدراج المبكر للغات متعددة، معترف به لدى مختلف البلدان، خصوصا في بلدان المغرب و في كل الدول العربية تقريبا، كعامل ضروري للنجاح في عالم الغد.

ومن ثم، فإنه يجب العناية بسياسة عقلانية و متبصرة في اللغات الأجنبية، تأخذ في الحسبان مصلحة المتعلم الجزائري فقط ومكانة الجزائر بين الأمم ، وذلك لاكتساب العلم والتكنولوجيا والثقافة العالمية.

إن أحادية اللغة لا تساعد على تنمية البلاد وهي لا تسمح لا بالفتح على العالم ولا باكتساب المعارف والمعلومات العلمية الحاصلة خارج الوطن، مما يعيق كل حوار خصب مع الثقافات والحضارات الأخرى.

بمقارنة منظومتنا التربوية مع المنظومات التربوية الأخرى وخصوصا تلك المعروفة بنوعيتها ومردودها الرفيع وكذا بالفتح على التقييم الدولي المقارن الذي يسمح بتحديد موقع المنظومة التربوية الجزائرية على المستوى الدولي.

ويتعين أيضا أن تهيأ المؤسسة المدرسية بشكل يسمح لكل تلميذ بالقيام بتعلمه الذاتي وهذا بفضل الفضاءات التي يجب إنشاؤها والتي تسمح له بالتمتع الفعلي بالاستقلالية والفتح على البيئة وعلى العالم. يجب كذلك دعم الاتصالات بين المدرسة والعالم الصناعي والاقتصادي ومع الجمعيات والخبراء و صفوف المجتمع. فالتعاون الدولي وتوأمة المؤسسات التربوية واللقاءات الدورية لتناول مواضيع علمية هي جملة من الفرص التي يتعين تهيئتها.

5. تـمـيـن و تـرقـيـة المـوارـد البـشريـة، فـفي الـوقـت الـذي تـواـجـه فـيـه الـجـزائـر تحـديـات مـتـعـددة، تـشـكـل تـنـمـيـة المـوارـد البـشريـة رـهـانـا إستـراتـيجـيا هـامـا و عـامـلا أساسـيا فـي المـواجـهات الـتي تـرسم التـوازـنات الـجـديـدة و المـسعى الـجـيـوسـياسـي العـالمـي الـجـديـد.

يـتمـيـز عـالم الـيـوم بـعـولـمة المـبادلات و بـثـورـة و سـائـل تـنـقل المـعلـومـة و بـالـحـضـارة العـلمـيـة و التـقـنيـة المـرتـبـطة بـالنـمو السـريـع لـلمـعلـومـات ، و تـسـارع و تـيـرة التـجـديـد و التـنـامـي المـتـزايـد لـلاكتـشـافات العـلمـيـة و التـكـنـولـوجـيـة؛ و مـن ثـم أـصـبـح الإـسـتـثمـار فـي "المـادـة السـنـجـايـيـة" و المـعـرفـة يـفـرض نـفـسـه مـادام النـمو و الـرفـاهـيـة الـاقتـصـاديـة و الـاجـتمـاعيـة لـم يـعـودا مـرتـبـطين بـامـتـلاك المـواد الأـوليـة بـل بـالمـعـارف الـتي سـتـصـبـح أكـثـر فـأكـثـر مـصـدر الثـرـوة و القـوة فـي عـالم أـصـبـح مـترابـطـا أكـثـر فـأكـثـر.

إن هـذه التـحوـلات الخـارجـيـة و المـرفـوقـة بـالتـحـديـات الـتي يـواجـهها مـجـتمـعنا عـلى المـستـوى الدـاخـلي، حـتى و إن كـانت إستـراتـيجـيـة، تـثـير بـالـدرجـة الأـولى إـشـكـاليـة تـكوـين المـوارـد البـشريـة. فـبـالنـسـبة إـلى الـجـزائـر الـتي تـصـبو إـلى بـلوغ مـستـوى الأـمم المـتـقـدمـة، إن نـوعـيـة المـوارـد البـشريـة تـفـرض نـفـسـها كـرهـان إستـراتـيجـي و عـامـل حـاسـم لـتـلبـيـة حـاجـيات التـنـمـيـة المـسـتـدامـة لـلبـلاـد، و التـفتـح عـلى المـنافـسة الدـوليـة الـتي تـتمـيـز بـالـضـغط الـذي تـمارسه الثـقـافات و النـماـذج الـاقتـصـاديـة لـلقـوى المـسيـطـرة؛ و كـذا بـتـنـافـس حـاد، حـيـث تـنـحـصر مـعايـير النـجـاح فـي الـانتـاجـيـة، و الأـداء الـجـيـد و الفـعـاليـة.

ستواصل و تتعزز مدى الحياة لصقل جزائري الغد، ذلك الفرد المستقل والمواطن المتشرب لقيمه الاجتماعية ، العامل المسلح لمواجهة الحياة، القادر على التأقلم مع الوضعيات الجديدة التي كثيرا ما تكون غير متوقعة، المتمكن من تحليل المعطيات المركبة و حوصلتها بعد ذلك، وإيجاد الحلول للمشاكل المرتبطة بالتحويلات السريعة لمجتمعنا وللمحيط الدولي.

يأتي القانون التوجيهي للتربية الوطنية إذن، لترسيخ المسعى الشامل لإصلاح المنظومة التربوية الذي شرعت فيه الدولة ، ذلك الإصلاح الذي وطدته، في السنوات الأخيرة، تطلعات المجتمع المشروعة، إلى تعليم وتكوين نوعي لأبنائه.

وبالنظر إلى هذا السياق ، فإن دراسة التشريع الذي يحكم المنظومة التربوية، وتحديد الأمر رقم 35.76، المؤرخ في 16 أفريل 1976، المتضمن تنظيم التربية والتكوين، تبين أن هذه الأمر يحتاج إلى تكييفات عدة، إضافة إلى تلك التي كانت موضوع نصوص تعديلية؛ ومع ذلك فلا ينكر فضله في إرساء بعض المبادئ الأساسية و أنماط التنظيم والسير التي ما تزال صالحة اليوم.

يتميز هذا القانون عن الأمر رقم 35.67، المؤرخ في 16 أفريل 1976، خصوصا بما يلي :

. حصر مجاله في قطاع التربية الوطنية (التربية التحضيرية، التعليم الأساسي، التعليم الثانوي)؛

- . تنظيم مرحلة ما بعد التعليم الإلزامي كالتالي :
- مسلك أكاديمي، يشمل شعب التعليم الثانوي العام والتكنولوجي التي تحضر لمواصلة الدراسات العليا؛
- مسلك مهني، يجمع تخصصات التكوين والتعليم المهنيين ويحضر للاندماج في عالم الشغل؛

- . إلحاق التكوين الأولي للمدرسين في كل مستويات التعليم بالمؤسسات المتخصصة للتعليم العالي أو تلك التي تخضع لوصايتها البيداغوجية؛
- . إعادة تميم القانون الخاص لوظيفة التدريس من الجوانب الثلاثة المعنوية والاجتماعية والاقتصادية؛
- . إلغاء احتكار الدولة للكتاب المدرسي وإقامة نظام اعتماد الكتاب المدرسي والمصادقة على الوسائل التربوية المكتملة والمؤلفات شبه المدرسية؛
- . إنشاء المرصد الوطني للتربية والتكوين؛

يتمحور هذا القانون حول سبعة أبواب تنقسم ثلاثة منها إلى فصول.

الباب الأول مخصص لأسس المدرسة الجزائرية ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول يتكوّن من مادتين تحدد من البداية **غايات التربية** التي ترمي إلى تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة، و متمسك بعمق، بقيم المجتمع الجزائري و باستطاعته فهم العالم الذي يحيط به والتكيف معه والتأثير فيه والتفتح بدون عقدة على العالم الخارجي.

وفي صياغة المواد المتعلقة بالمبادئ الأساسية، نجد :
. ضمان الحق في التعليم منصوص عليه والقصد هو تعميم التعليم الأساسي
الذي يجب أن يستفيد منه كل الأطفال في سن التمدرس؛
. مجانية التعليم مضمونة في المؤسسات العمومية ، لكن يمكن أن تطلب
مساهمة العائلات؛

. الطابع الإلزامي للتعليم الأساسي الذي يمتد إلى غاية سن 16 سنة، يقترن
بمعاينة الأشخاص المخالفين لهذه الأحكام؛
. دور الدولة في ضمان تكافؤ الفرص للالتحاق بالتعليم، يشير إلى
الإجراءات التحسينية لظروف التمدرس و الإنصاف فيما يخص مواصلة
الدراسة أو التكوين بعد التعليم الأساسي الذي يفترض منه ألا يطرح مشكلا
لأنه إلزامي. ومن جهة أخرى فإن

الاستفادة من المنح والتكفل اللائق والإدماج المدرسي للشباب المعوق وذوي
الأمراض المزمنة، والنشاط الاجتماعي لصالح الأطفال الوافدين من الأوساط
المحرومة هي إجراءات من شأنها ضمان تكافؤ الفرص.

ومن بين المبادئ الأخرى التي يتضمنها هذا القانون والتي لم تذكر في المادة
53 من الدستور يجدر ذكر طابع الأولوية للتربية التي يجب أن تُعتبر
كاستثمار إنتاجي واستراتيجي وكذا مكانة التلميذ الذي يجب أن يكون في
مركز العلاقة التربوية.

الباب الثالث يتناول **تنظيم التمدرس** و يتركب من ستة فصول، مسبوقة بتعريف منظومة التعليم الوطنية.

الفصل الأول يجمع بعض **الأحكام المشتركة** بين مختلف مستويات التعليم ويتضمن عددا من المستجدات مقارنة بالوضعية السابقة :

. دعم تنظيم التعليم بشكل يأخذ في الحسبان النمو النفسي والفيزيولوجي للتلاميذ الذين تحدد من أجلهم أهداف وبرامج وطنية؛
. إنشاء مجلس وطني للبرامج يُعنى بالاستشارة في مسائل تتعلق بالبرامج والطرائق والمواقيت والوسائل التعليمية؛
. تحديد إطار قانوني عام للوتائر المدرسية للتمكن من استغلال كاف للزمن المدرسي، . بفضل توزيع منسجم للنشاطات البيداغوجية على مدار السنة والأسبوع واليوم؛
. الأهمية الممنوحة لبعض المواد، خصوصا منها ذات الصلة بالهوية الوطنية.

الفصل الثاني يتناول **التربية التحضيرية**. وكما يدل عليها اسمها فهي تحضر الأطفال الذين لم يبلغوا السن الإلزامية للتمدرس، لالتحاق بالتعليم الأساسي. فانطلاقا من الأهداف التي تسعى لتحقيقها (تنمية الشخصية، إيقاظ الحس الجمالي، إدراك الجسم واكتساب مهارات حركية و التنشئة الاجتماعية وممارسة التعبير) فإنها تكتسي أهمية بالغة للمراحل اللاحقة من التمدرس. غير أن محدودية الموارد تجعل من تعميمها كما هو وارد في هذا

التعليم الأساسي منظم على شكل تعليم ابتدائي ذي 5 سنوات وتعليم متوسط ذي 4 سنوات.

الفصل الرابع خصص **للتعليم الثانوي** الذي ينظم على شكل شعب للتعليم الثانوي العام والتكنولوجي تحضر جميعها لمواصلة الدراسات العليا وهو بذلك يتوّج بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي.

يشكل التعليم الثانوي المسلك الأكاديمي الذي يستقبل خريجي السنة الرابعة متوسط، حيث إن لهؤلاء إمكانية الاختيار أو التوجه إلى التعليم المهني الممنوح من طرف المنظومة الفرعية للتعليم والتكوين المهنيين.

الفصل الخامس يتناول الأحكام المتعلقة بالمؤسسات الخاصة للتربية والتعليم :

. يخضع فتح المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم للاعتماد الذي يمنحه الوزير المكلف بالتربية الوطنية، طبقاً للإجراءات والشروط التي يحددها التنظيم؛
. لا يمكن التنازل عن المؤسسة المدرسية العمومية التي يتمثل دورها في منح تعليم مجاني للجميع وفي كل المستويات وبالتالي لا يمكن أن تكون موضوع أي تحويل مهما كان ولا سيما الخوصصة منها؛
. أن تكون مستويات تأهيل مستخدمي التعليم والتربية والإدارة في القطاع الخاص مساوية على الأقل لنظرائهم في القطاع العمومي؛
. إلزامية ضمان كل التعليم باللغة العربية؛
. ضمان تطبيق البرامج الوطنية للتعليم؛

النصوص التنظيمية المتعلقة بها. كما أن قنوات الإعلام تجاه الأولياء بشأن العمل المدرسي و نتائج المراقبة الدورية والقرارات النهائية قد تم تحديدها أيضا. (وثائق، اتصالات، مقابلات مع المدرسين، اجتماعات الأولياء مع المدرسين).

الباب الرابع يتناول **تعليم الكبار** الذي يشمل في قطاع التربية الوطنية محو الأمية، ومحو الأمية البعدي والتعليم عن بعد.

يعد تعليم الكبار صيغة من صيغ مدرسة الفرصة الثانية التي تسمح للأشخاص الذين لا يستفيدون أو لم يستفيدوا بتاتا من تعليم مدرسي أو أولئك الذين يرغبون في تحسين مستواهم الثقافي بتنمية معارفهم واستكمال تكوينهم و ربما تسهيل تحويلهم المهني وبلاستفادة من الترقية الاجتماعية المهنية. يحضر تعليم الكبار لامتحانات وشهادات الدولة و الالتحاق بمؤسسات التربية والتكوين.

الباب الخامس الذي يحمل عنوان "**المستخدمون**" ينص على مختلف فئات مستخدمي قطاع التربية ويؤسس مبدأ التكوين، تماشيا ومتطلبات المسار المهني للفرد وكذا حاجيات المؤسسة والأفراد.

يجعل هذا الباب التكوين الأولي للمدرسين من جميع المستويات، بالمؤسسات المتخصصة للتعليم العالي والبحث العلمي أو المؤسسات التابعة لوصايتها التربوية. فالرفع من مستوى تأهيل المدرسين وتمهين تكوينهم هي أحسن ضمان لنجاح إصلاح التربية وتحسين نوعية خدماتها وأدائها. يجب أن

الفصل الثاني يتناول هياكل الدعم.

- تتولى هياكل الدعم، على الخصوص المهام التالية :
 - . تكوين وتحسين مستوى المستخدمين؛
 - . محو الأمية وتعليم الكبار (بما في ذلك التعليم عن بعد)؛
 - . البحث التربوي و التوثيق والنشاطات المرتبطة بالكتاب المدرسي وبالوسائل التعليمية المكتملة؛
 - . التقييم والامتحانات والمسابقات؛
 - . علم النفس المدرسي والتوجيه والإعلام حول الدراسات والتكوين والمهن؛
 - . اقتناء و توزيع وصيانة الوسائل التعليمية.

الفصل الثالث يتناول الجوانب المرتبطة بالبحث التربوي وبالوسائل التعليمية.

إن تحسين نوعية التعليم ومردود المؤسسة التربوية مرهون بالبحث التربوي، ولذا، فمشروع القانون يعمل على إدراجه ضمن السياسة الوطنية للبحث العلمي.

وبخصوص الوسائل التربوية فالقانون يكرس إلغاء احتكار الدولة للكتاب المدرسي ويفتح مجال الإعداد للكفاءات الوطنية طبقا لدفتر الشروط وإجراءات الاعتماد قبل توزيعها على المؤسسات المدرسية. أما ما يتعلق بالوسائل التعليمية المكتملة وكذا المؤلفات شبه المدرسية فيجب المصادقة عليها مسبقا قبل استعمالها في المؤسسات المدرسية.

المرصد الوطني للتربية والتكوين المنشأ لدى الوزير المكلف بالتربية الوطنية بالتنسيق مع الوزير المكلف بالتعليم العالي والوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين، يتولى مهمة ملاحظة سير المنظومة وتحليل الخدمات و الأداءات وصياغة اقتراحات على ضوء ذلك.

إن صلاحيات وتشكيلة و تنظيم و سير كل من المجلس الوطني للتربية والتكوين والمرصد الوطني للتربية والتكوين، تحددها نصوص تنظيمية.

الباب السابع يتعلق بالأحكام النهائية المتضمنة إلغاء الأحكام المخالفة للقانون الحالي، لاسيما تلك الواردة في الأمر رقم 35.76 المؤرخ في 16 أبريل 1976، المتضمن تنظيم التربية والتكوين.

فالقانون الجديد يقوم بتحيين التشريع في مجال التربية ويرفع التناقضات المترتبة عن التحولات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وعن مستوى النمو الذي بلغته المدرسة الجزائرية.

وينتظر من تطبيق هذا القانون، المساهمة في تحسين نوعية التعليم الممنوح ومردود المؤسسة التربوية.

عمليا، يمكن الأمة أن تحدد عددا من الأهداف التي يجب تحقيقها على الأمدين المتوسط والبعيد وخصوصا :

. الرفع من مستوى تأهيل مستخدمي التعليم، يجعل **مستوى التدرج الجامعي المعيار المرجعي**؛

عرض السيد بوبكر بن بوزيد، وزير التربية الوطنية
يتناول مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية
بالمجلس الشعبي الوطني

المدرسية لاستقبال التعداد المتزايد للتلاميذ، حيث ارتفع عدد الثانويات مثلاً، من 39 ثانوية سنة 1962، إلى أكثر من 1.500 ثانوية سنة 2006.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الجزائر قد تبنت مبدأ ديمقراطية التعليم و مجانيته وإلزاميته، وفي نفس الوقت، عملت على تجسيد خيار تعريب التعليم وجزارة التأطير في مختلف المستويات، وهذا ما سمح للبلد باسترجاع وترقية لغته وثقافته، بصلة مع قيمه الحضارية.

غير أن التنمية الكمية في مجال التربية التي تم تحقيقها في سياق متميز بالانفجار الديمغرافي وفي نفس الوقت، باختيار مشروع تربوي ذي صبغة ديمقراطية، قد واجهت نقائص واختلالات أثرت على نوعية التعليم الممنوح وكذا على مردود المنظومة في مجملها. فإصلاح المنظومة التربوية صار إذن أمراً ضرورياً، سواء بسبب وضعية المدرسة الجزائرية أو بسبب التحولات المسجلة في مختلف الميادين، على الصعيدين الوطني والعالمي، هذه التحولات التي تفرض نفسها على المدرسة، باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من المجتمع الجزائري.

ويمكن أن نجمل هذه التحولات، على المستوى الوطني، أولاً في ظهور التعددية السياسية التي تفرض على المنظومة التربوية إدراج مفهوم الديمقراطية، و بالتالي تزويد الأجيال الصاعدة بكل ما ينطوي عليه هذا المفهوم من قيم ومواقف التفتح والتسامح والمسؤولية.

يأتي مشروع القانون التوجيهي للتربية إذن، لترسيخ المسعى الشامل لإصلاح المنظومة التربوية الذي شرعت فيه الدولة، ذلك الإصلاح الذي وطدته، في السنوات الأخيرة، تطلعات المجتمع المشروعة، إلى تعليم وتكوين نوعي لأبنائه.

وبالنظر إلى هذا السياق ، فإن دراسة التشريع الذي يحكم المنظومة التربوية، وتحديد الأمر رقم 35.76، المؤرخ في 16 أفريل 1976، المتضمن تنظيم التربية والتكوين، تبين أن هذا الأمر يحتاج إلى تكييفات عدة، إضافة إلى تلك التي كانت موضوع نصوص تعديلية؛ ومع ذلك فلا ينكر فضله في إرساء بعض المبادئ الأساسية و أنماط التنظيم والسير التي ما تزال صالحة اليوم.

ويتميز مشروع هذا القانون في كونه يرسخ مقومات المدرسة الجزائرية من خلال الغايات والمهام الموكولة لها. ومن ثمة، سطرت غايات التربية التي ترمي إلى تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة، و متمسك بعمق، بقيم المجتمع الجزائري، و باستطاعته فهم العالم الذي يحيط به والتكيف معه والتأثير فيه والتفتح بدون عقدة على العالم الخارجي.

وهكذا، ترمي الغاية الكبرى الأولى لهذا النص إلى تعزيز دور المدرسة كعنصر لإثبات الشخصية الجزائرية وتوطيد وحدة الأمة، إذ أن المدرسة الجزائرية التي يسعى مشروع القانون الحالي لإقامتها، تستمد مقوماتها من المبادئ المؤسسة للأمة الجزائرية، تلك المبادئ المسجلة في إعلان أول نوفمبر 1954، وكذا في الدستور وفي مختلف المواثيق.

وانطلاقاً من هذه الإعتبارات، فإن التربية الإسلامية الممنوحة لأطفالنا تهدف أساساً، طوال المسار التربوي، إلى الوصول بالتلميذ تدريجياً إلى الفهم السليم والإنساني للإسلام ولتعاليمه الجوهرية. ومن هذا المنظور، يتعين أن تساهم التربية الإسلامية في غرس سلوكيات تسمح بالاندماج الاجتماعي وبتحسين العلاقات الاجتماعية وتعزيز التلاحم الاجتماعي والبيئي، وتوطيد دعائم العائلة، واحترام الأولياء والقيم الإنسانية التي حث عليها الإسلام، وهي قيم التسامح والكرم ومكارم الأخلاق، والعمل والإجتهد الفكري.

ويتعين في المقام الثاني، تطوير تعليم اللغة العربية التي تعبر عن العروبة كحضارة وكتقافة والتي تعدّ أيضاً كأداة أولى لاكتساب المعرفة في مختلف مراحل التعليم والتكوين (المادة 4). فاللغة العربية، على غرار الإسلام، تشكل مع اللغة الأمازيغية إسمت الهوية الثقافية للشعب الجزائري و عنصرًا جوهرياً لوعيه الوطني. لذلك، يجب أن يطور تعليمها لتصبح لغة التواصل في مختلف ميادين الحياة والأداة المفضلة في الإنتاج الفكري.

إن ترقية تعليم اللغة العربية كلغة وطنية ورسمية (المادة 4) وكلغة تدريس في جميع مستويات التعليم، سواء في المؤسسات العمومية أو في المؤسسات الخاصة (المادة 33)، وكذا كعامل لاسترجاع الشخصية الجزائرية، سيتم دعمها وتعزيزها في إطار السياسة الجديدة للتربية الوطنية، لاسيما بتحديث طرائقها ومحتوياتها التعليمية لتصبح قادرة على منافسة اللغات الحديثة الأخرى للدول المتقدمة. كما أن تحسين تعليم اللغة العربية

والتضامن والمسؤولية. ويتعلق الأمر بالتدريب على ممارسة المواطنة الديمقراطية حتى يتمكن التلميذ - مواطن الغد - من العيش يومياً، متمتعاً بحقوقه كطفل وكذا متحملاً المسؤوليات والواجبات التي يملئها هذا الأمر في المدرسة والحياة والمجتمع وحتى في العالم. يجب أن نعلم التلميذ ليكون عنصراً فاعلاً في حياته الخاصة ذاتها وألا يكتفي بأن يكون عنصراً متلقياً وخاضعاً لتقلبات التطور.

وعليه فإن الغاية الأساسية للتربية المدنية هي تعلم سيران الديمقراطية في الحياة الجماعية.

إن إدراج التربية المدنية في المدرسة يسعى إلى تحقيق :

أولاً : تنمية الحس المدني والتسامح والتحضير للحياة الاجتماعية، ومعرفة وفهم الحقوق والواجبات ؛

ثانياً : تأمين معارف مفيدة ومتماشية مع حاجيات التلاميذ والمؤسسات التي تسيّر حياة المجتمع؛

ثالثاً : تنمية معرفة واحترام حقوق الإنسان والمرأة والطفل؛

رابعاً : تنمية معرفة واحترام المؤسسات الوطنية والهياكل الدولية والاقليمية لتثبيت فهم حقيقي للحياة الوطنية في سياق العولمة، لدى التلميذ.

وترمي الغاية الثالثة الكبرى إلى تفتح المدرسة واندماجها في حركة الرقي العالمية (المادتان 2 و4). ففي عالم يعرف تحولات عميقة تمس التنظيم الاجتماعي وهيكل المعرفة ووسائل الإتصال وطرق العمل ووسائل الإنتاج،

ثالثاً، **تطوير تعليم اللغات الأجنبية** (المادة 4) لتمكين التلميذ الجزائري من التحكم الحقيقي في لغتين أجنبيتين، عند نهاية التعليم القاعدي؛ وهذا بالسهر على أوجه التكامل مع اللغة العربية، من جهة، والأخذ في الحسبان للمصالح الإستراتيجية للبلاد، من جهة أخرى. ومن ثم، فإنه يجب العناية بسياسة عقلانية و متبصرة في اللغات الأجنبية، تأخذ في الحسبان مصلحة المتعلم الجزائري فقط ومكانة الجزائر بين الأمم، وذلك لاكتساب العلم والتكنولوجيا والثقافة العالمية.

بالإضافة إلى غايات التربية، فإن مشروع القانون يتطرق لمهام المدرسة التي يتعين عليها ضمان وظائف التهذيب والتنشئة الاجتماعية والتأهيل. إن تحديد المهام يبدأ بالمهمة الأساسية المتمثلة في توصيل المعارف والمهارات الضرورية لمواصلة التعلّمات والاندماج في الحياة العملية (المادة 4). أما المهام الأخرى فتخص التنشئة الاجتماعية التي تتولاها المدرسة بالتعاون مع الأسرة، قصد تربية الشباب على المواطنة وقواعد الحياة في المجتمع (المادة 5). أما المهمة الثالثة التي هي التأهيل فتتمثل في منح المتعلمين، المعارف والكفاءات الأساسية التي تسمح لهم بالحصول على شغل ومواصلة التعليم مدى الحياة (المادة 6).

ويؤكد مشروع القانون من جهة أخرى، المبادئ الأساسية للسياسة الوطنية للتربية، لاسيما منها ما هو مرتبط بديمقراطية التعليم. إن هذه المبادئ هي تلك المؤكدة في مختلف ميثاق و دساتير الدولة الجزائرية، وتتمثل في :

أولاً، التربية التحضيرية (المواد من 37 إلى 42) التي تعدّ الأطفال الذين لم يبلغوا السن الإلزامية للمدرسة، للالتحاق بالتعليم القاعدي. وقطاع التربية مسؤول عليها، من حيث البرامج التربوية و تحديد المقاييس المتعلقة بالهيكل والتجهيزات والوسائل التعليمية و تحديد شروط قبول التلاميذ و برامج تكوين المربين وتنظيم التفتيش والمراقبة البيداغوجية.

ثانياً، التعليم القاعدي، الذي نظم على شكل تعليم إبتدائي ذي 5 سنوات وتعليم متوسط ذي 4 سنوات (المادة 45).

ثالثاً، التعليم الثانوي العام والتكنولوجي الذي نظم على شكل شعب تحضّر جميعها لمواصلة الدراسات العليا (المادة 54)، وهو بذلك يتوّج بشهادة البكالوريا (المادة 55). ويشكل التعليم الثانوي المسلك الأكاديمي الذي يستقبل خريجي السنة الرابعة متوسط، حيث إن لهؤلاء إمكانية الاختيار أو التوجه إلى التعليم المهني الممنوح من طرف المنظومة الفرعية للتعليم والتكوين المهنيين (المادة 51).

وأخيراً، يخصص مشروع القانون جملة من المواد لمختلف فئات مستخدمي قطاع التربية ويجعل التكوين الأوّلي للمدرّسين من جميع المستويات بالمؤسسات المتخصصة للتعليم العالي أو المؤسسات التابعة لوصايتها التربوية (المادة 67). فالرفع من مستوى تأهيل

. معاينة الأشخاص المخالفين لأحكام المادة 12 من هذا القانون، أي تلك المتعلقة بالطابع الإلزامي للتعليم القاعدي الذي يمتد إلى غاية سن 16 سنة ؛

. الطابع الإجباري للتعليم الخاص بالرياضة، منذ الالتحاق بالمدرسة و إلى غاية مغادرة التعليم الثانوي (المادة 36)؛

. إنشاء مجلس وطني للمناهج، كهيئة علمية وبيداغوجية مستقلة، تُعنى بمهمة تصور وإعداد برامج التعليم (المادة 30)؛

. صياغة حقوق وواجبات كل من التلاميذ و المدرسين و المديرين (المواد من 19 إلى 26)؛

. تحديد إطار قانوني عام للوتيرة الدراسية (المادة 31)؛

. تنظيم التعليم القاعدي الإجباري ذي التسع سنوات، على شكل تعليم إبتدائي مدته خمس سنوات، متبوع بتعليم متوسط مدته أربع سنوات (المادة 45)؛

. تنظيم مرحلة ما بعد التعليم الإلزامي وفق مسلك أكاديمي، يشمل شعب التعليم الثانوي العام والتكنولوجي التي تحضّر لمواصلة الدراسات العليا؛ ومسلك مهني، يجمع تخصصات التكوين والتعليم المهنيين ويحضر للإندماج في عالم الشغل (المادة 51)؛

. إلحاق التكوين الأولي للمدرسين في كل مستويات التعليم بالمؤسسات المتخصصة للتعليم العالي أو تلك التي تخضع لوصايتها البيداغوجية (المادة 67)؛

. إعادة تامين القانون الخاص لوظيفة التدريس من الجوانب المعنوية والاجتماعية والاقتصادية (المادة 70)؛

. إلغاء احتكار الدولة للكتاب المدرسي و إقامة نظام اعتماد الكتاب المدرسي والمصادقة على الوسائل التربوية المكملة والمؤلفات شبه المدرسية (المادة 80)؛

بشكل يمكن النظام، من توصيل 90 % من دفعة السنة الأولى ابتدائي إلى السنة الرابعة متوسط؛
. ضمان تساوي نسبة التمدرس بين البنات والبنين في مختلف مستويات التعليم.

تلکم هي خلاصة مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية، التي تشرفت بتقديمها لكم، شاكرًا إياكم على حسن الإصغاء.

وزير التربية الوطنية
بوبكر بن بوزيد

**قانون رقم 04.08 مؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق
23 يناير 2008، يتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية.**

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور، لاسيما المواد 53 و65 و119 و120 (الفقراتان الأولى و2) و 122-16 و 126 منه،

وعمقتضى الأمر رقم 156.66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

وعمقتضى الأمر رقم 58.75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 المتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

وعمقتضى الأمر رقم 35.76 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 المتعلق بتنظيم التربية والتكوين المعدل والمتمم،

وعمقتضى القانون رقم 05.85 المؤرخ في 26 جمادى الأول عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها المعدل والمتمم،

وبمقتضى القانون رقم 08.90 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 07 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالبلدية، المتمم،

وبمقتضى القانون رقم 09.90 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 07 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالولاية، المتمم،

وبمقتضى القانون رقم 21.90 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية،

وبمقتضى القانون رقم 05.91 المؤرخ في 30 جمادى الثاني عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 والمتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، ولاسيما المادة 15 منه،

وبمقتضى الأمر رقم 20.95 المؤرخ في 17 صفر عام 1416 الموافق 17 يوليو سنة 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة،

وبمقتضى الأمر رقم 24.85 المؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1416 الموافق 25 سبتمبر سنة 1995 والمتعلق بحماية الأملاك العمومية وأمن الأشخاص فيها،

وَبمقتضى القانون رقم 05.99 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل،

وَبمقتضى القانون رقم 09.02 المؤرخ في 25 صفر عام 1423 الموافق 8 مايو 2002 والمتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم،

وَبمقتضى القانون رقم 10.04 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بالتربية البدنية والرياضية،

وَبمقتضى الأمر رقم 07.05 المؤرخ في 18 رجب عام 1426 الموافق 23 غشت 2005 الذي يحدد للقواعد العامة التي تحكم التعليم في المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم الخاصة،

وبعد رأي مجلس الدولة،

وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه

الباب الأول : أسس المدرسة الجزائرية

الفصل الأول : غايات التربية

المادة الأولى : يهدف هذا القانون التوجيهي إلى تحديد الأحكام الأساسية المطبقة على المنظومة التربوية الوطنية.

المادة 2 : تتمثل رسالة المدرسة الجزائرية في تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة، شديد التعلق بقيم الشعب الجزائري، قادر على فهم العالم من حوله والتكيف معه والتأثير فيه، ومتفتح على الحضارة العالمية.

وبهذه الصفة، تسعى التربية إلى تحقيق الغايات التالية :

. تجذير الشعور بالانتماء للشعب الجزائري في نفوس أطفالنا وتنشئتهم على حب الجزائر وروح الاعتزاز بالانتماء إليها، وكذا تعلقهم بالوحدة الوطنية ووحدة التراب الوطني ورموز الأمة؛
. تقوية الوعي الفردي والجماعي بالهوية الوطنية، باعتباره وثاق الانسجام الاجتماعي وذلك بترقية القيم المتصلة بالإسلام والعروبة والأمازيغية؛

. ترسيخ قيم ثورة أول نوفمبر 1954 ومبادئها النبيلة لدى الأجيال الصاعدة والمساهمة من خلال التاريخ الوطني، في تخليد صورة الأمة الجزائرية بتقوية تعلق هذه الأجيال بالقيم التي يجسدها تراث بلادنا، التاريخي والجغرافي والديني والثقافي؛
. تكوين جيل متشبع بمبادئ الإسلام وقيمه الروحية والأخلاقية والثقافية والحضارية؛
. ترقية قيم الجمهورية ودولة القانون؛
. إرساء ركائز مجتمع متمسك بالسلم والديمقراطية، متفتح على العالمية والرقي والمعاصرة، بمساعدة التلاميذ على امتلاك القيم التي يتقاسمها المجتمع الجزائري والتي تستند إلى العلم والعمل والتضامن واحترام الآخر والتسامح، وبضمان ترقية قيم ومواقف إيجابية لها صلة، على الخصوص، بمبادئ حقوق الإنسان والمساواة والعدالة الاجتماعية.

الفصل الثاني : مهام المدرسة

المادة 3 : في إطار غايات التربية المحددة في المادة الثانية أعلاه، تضطلع المدرسة بمهام التعليم والتنشئة الاجتماعية والتأهيل.

المادة 4 : تقوم المدرسة في مجال التعليم بضمان تعليم ذي نوعية، يكفل التفتح الكامل والمنسجم والمتوازن لشخصية التلاميذ بتمكينهم من اكتساب مستوى ثقافي عام وكذا معارف نظرية وتطبيقية كافية قصد الاندماج في مجتمع المعرفة.

ومن ثمة، يتعين على المدرسة القيام على الخصوص بما يأتي :

- . ضمان اكتساب التلاميذ معارف في مختلف مجالات المواد التعليمية وتحكمهم في أدوات المعرفة الفكرية والمنهجية بما يسهل عمليات التعلم والتحضير للحياة العملية؛
- . إثراء الثقافة العامة للتلاميذ بتعميق عمليات التعلم ذات الطابع العلمي والأدبي والفني وتكييفها باستمرار مع التطورات الاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والمهنية؛
- . تنمية قدرات التلاميذ الذهنية والنفسية والبدنية وكذا قدرات التواصل لديهم واستعمال مختلف أشكال التعبير، اللغوية منها والفنية والرمزية والجسمانية؛
- . ضمان تكوين ثقافي في مجالات الفنون والآداب والتراث الثقافي؛
- . تزويد التلاميذ بكفاءات ملائمة ومتمينة ودائمة يمكن توظيفها، بتبصر، في وضعيات تواصل حقيقية وحل المشاكل، بما يتيح للتلاميذ التعلم مدى الحياة والمساهمة، فعليا، في الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وكذا التكيف مع المتغيرات؛
- . ضمان التحكم في اللغة العربية، باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية وأداة اكتساب المعرفة في مختلف المستويات التعليمية ووسيلة التواصل الاجتماعي وأداة العمل والإنتاج الفكري؛
- . ترقية وتوسيع تعليم اللغة الأمازيغية؛

. تمكين التلاميذ من التحكم في لغتين أجنبيتين على الأقل للتفتح على العالم، باعتبار اللغات الأجنبية وسيلة للإطلاع على الوثائق والمبادلات مع الثقافات والحضارات الأجنبية؛
. إدماج تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في محيط التلميذ وفي أهداف التعليم وطرائقه والتأكد من قدرة التلاميذ على استخدامها بفعالية، منذ السنوات الأولى للمدرسة؛
. منح جميع التلاميذ إمكانية ممارسة النشاطات الرياضية والثقافية والفنية والترفيهية والمشاركة في الحياة المدرسية والجماعية.

المادة 5 : تقوم المدرسة في مجال التنشئة الاجتماعية بالاتصال الوثيق مع الأسرة التي تعتبر امتدادا لها، بتنشئة التلاميذ على احترام القيم الروحية والأخلاقية والمدنية للمجتمع الجزائري والقيم الإنسانية وكذا مراعاة قواعد الحياة في المجتمع.

ومن ثمة، يتعين على المدرسة القيام على الخصوص بما يأتي :

. تنمية الحس المدني لدى التلاميذ وتنشئتهم على قيم المواطنة بتلقينهم مبادئ العدالة والإنصاف وتساوي المواطنين في الحقوق والواجبات والتسامح واحترام الغير والتضامن بين المواطنين؛
. منح تربية تنسجم مع حقوق الطفل وحقوق الإنسان وتنمية ثقافة ديمقراطية لدى التلاميذ بإكسابهم مبادئ النقاش والحوار وقبول رأي الأغلبية وبحملهم على نبذ التمييز والعنف وعلى تفضيل الحوار؛

. توعية الأجيال الصاعدة بأهمية العمل، باعتباره عاملاً حاسماً من أجل حياة كريمة ولاتقة والحصول على الاستقلالية، وباعتباره على الخصوص، ثروة دائمة تكفل تعويض نفاذ الموارد الطبيعية وتضمن تنمية دائمة للبلاد؛

. إعداد التلاميذ بتلقينهم آداب الحياة الجماعية وجعلهم يدركون أن الحرية والمسؤولية متلازمتان؛
. تكوين مواطنين قادرين على المبادرة والإبداع والتكيف وتحمل المسؤولية في حياتهم الشخصية والمدنية والمهنية.

المادة 6 : تقوم المدرسة في مجال التأهيل بتلبية الحاجيات الأساسية للتلاميذ وذلك بتلقينهم المعارف والكفاءات الأساسية التي تمكنهم من :

. إعادة استثمار المعارف والمهارات المكتسبة وتوظيفها؛
. الالتحاق بتكوين عال أو مهني أو بمنصب شغل يتماشى وقدراتهم وطموحاتهم؛
. التكيف، باستمرار مع تطور الحرف والمهن وكذا مع التغيرات الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية؛
. الابتكار واتخاذ المبادرات؛
. استئناف دراستهم أو الشروع في تكوين جديد بعد تخرجهم من النظام المدرسي وكذا الاستمرار في التعلم مدى الحياة، بكل استقلالية.

الفصل الثالث : المبادئ الأساسية للتربية الوطنية

المادة 7 : يحتل التلميذ مركز اهتمامات السياسة التربوية.

المادة 8 : تعدّ التربية الوطنية باعتبارها استثمارا إنتاجيا واستراتيجيا، من الأولوية الأولى للدولة التي تسهر على تجنيد الكفاءات والوسائل الضرورية للتكفل بالطلب الاجتماعي للتربية والاستجابة لحاجيات التنمية الوطنية.

المادة 9 : تساهم الجماعات المحلية، في إطار الاختصاصات المخولة لها قانونا، في التكفل بالطلب الاجتماعي للتربية الوطنية، لاسيما في إنجاز الهياكل المدرسية وصيانتها وترقية النشاطات الثقافية والرياضية ومساهمتها في النشاط الاجتماعي المدرسي.

المادة 10 : تضمن الدولة الحق في التعليم لكل جزائرية وجزائري دون تمييز قائم على الجنس أو الوضع الاجتماعي أو الجغرافي.

المادة 11 : يتجسد الحق في التعليم بتعميم التعليم الأساسي وضمان تكافؤ الفرص في ما يخص ظروف التمدرس ومواصلة الدراسة بعد التعليم الأساسي.

المادة 12 : التعليم إجباري لجميع الفتيات والفتيان البالغين من العمر ست (6) سنوات إلى ست عشرة (16) سنة كاملة.

غير أنه يمكن تمديد مدة التمدرس الإلزامي بسنتين (2) للتلاميذ المعوقين كلما كانت حالتهم تبرر ذلك.

تسهر الدولة بالتعاون مع الآباء على تطبيق هذه الأحكام.

يتعرض الآباء أو الأولياء الشرعيون المخالفون لهذه الأحكام إلى دفع غرامة مالية تتراوح من خمسة آلاف (5.000) دج إلى خمسين ألف (50.000) دج.

تحدد كينفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 13 : التعليم مجاني في المؤسسات التابعة للقطاع العمومي للتربية الوطنية، في جميع المستويات.

تمنح الدولة، علاوة على ذلك، دعمها لتمدرس التلاميذ المعوزين بتمكينهم من الاستفادة من إعانات متعددة، لاسيما فيما يخص المنح الدراسية والكتب والأدوات المدرسية والتغذية والإيواء والنقل والصحة المدرسية.

غير أنه يمكن أن يطلب من الأولياء المساهمة في تغطية بعض المصاريف المتعلقة بالتمدرس والتي لا تمس بمبدأ مجانية التعليم، طبقاً لشروط تحدّد عن طريق التنظيم.

المادة 14 : تسهر الدولة على تمكين الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من التمتع بحقوقهم في التعليم.

يسهر قطاع التربية الوطنية، بالتنسيق مع المؤسسات الاستشفائية وغيرها من الهياكل المعنية، على التكفل البيداغوجي الأنسب وعلى الإدماج المدرسي للتلاميذ المعوقين وذوي الأمراض المزمنة.

المادة 15 : يتخذ قطاع التربية الوطنية كل إجراء من شأنه تيسير تكيف وإعادة إدماج التلاميذ المتمدرسين في الخارج العائدين إلى أرض الوطن في المسارات المدرسية الوطنية.

ويمكن قطاع التربية الوطنية أن يقوم، بالتنسيق مع البعثات الديبلوماسية الوطنية في الخارج، وبموافقة الدول المستقبلة، بتعليم اللغة العربية واللغة الأمازيغية والثقافة الإسلامية لأبناء الجالية الوطنية في المهجر.

تحدد كفاءات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 16 : تعتبر المدرسة الخلية الأساسية للمنظومة التربوية الوطنية، وهي الفضاء المفضل لإيصال المعارف والقيم. يجب أن تكون المدرسة، في منأى عن كل تأثير أو تلاعب ذي طابع إيديولوجي أو سياسي أو حزبي.

يمنع منعاً باتاً كل نشاط سياسي أو حزبي داخل مؤسسات التعليم العمومية والخاصة.

يتعرض المخالفون لأحكام هذه المادة لعقوبات إدارية دون الإخلال بالمتابعات القضائية.

المادة 17 : تحدد شروط الدخول إلى المؤسسات المدرسية واستعمالها وحمايتها عن طريق التنظيم.

المادة 18 : تعتمد التربية الوطنية على القطاع العمومي، غير أنه يمكن فتح المجال للأشخاص الطبيعية أو المعنوية الخاضعة للقانون الخاص، لإنشاء مؤسسات خاصة للتربية والتعليم، تطبيقاً لهذا القانون وللأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول.

الباب الثاني : الجماعة التربوية

المادة 19 : تتشكل الجماعة التربوية من التلاميذ ومن كل الذين يساهمون بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تربية وتكوين التلاميذ، وفي الحياة المدرسية وفي تسيير المؤسسات المدرسية.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية كيفيات تنظيم الجماعة التربوية وسيرها.

المادة 20 : يجب على التلاميذ احترام معلميهـم وجميع أعضاء الجماعة التربوية الآخرين.

يتعين على التلاميذ الامتثال للنظام الداخلي للمؤسسة، لاسيما تنفيذ كل الأنشطة المتعلقة بدراسـتهم وكذا المواظبة واحترام التوقيت والسيرة الحسنة واحترام قواعد سير المؤسسات والحياة المدرسية.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية التوجيهات العامة المتعلقة بإعداد النظام الداخلي، المشار إليه في الفقرة أعلاه.

يتم رفع العلم الوطني وإنزاله مصحوبا بأداء النشيد الوطني في جميع المؤسسات التربوية العمومية والخاصة.

المادة 21 : يمنع العقاب البدني وكل أشكال العنف المعنوي والإساءة في المؤسسات المدرسية.

يتعرض المخالفون لأحكام هذه المادة لعقوبات إدارية دون الإخلال بالمتابعات القضائية.

المادة 22 : يجب على المعلمين والمربين عموما، التقيّد الصارم بالبرامج التعليمية والتعليمات الرسمية.

يكلف المعلمون، من خلال القيام بمهامهم و سلوكهم وتصرفهم، بتربية التلاميذ على قيم المجتمع الجزائري، وذلك بالتنسيق الوثيق مع الأولياء والجماعة التربوية.

يجب على المعلمين التقيد، أثناء القيام بواجبهم المهني، بمبادئ الإنصاف وتكافؤ الفرص وإقامة علاقات أساسها الاحترام المتبادل والتزاهة والموضوعية، مع التلاميذ.

المعلمون مسؤولون عن الضرر الذي يسببه تلاميذهم في الوقت الذي يكونون فيه تحت رقابتهم.

المادة 23 : يمارس مديرو المدارس الابتدائية ومدارس التعليم المتوسط والثانويات، باعتبارهم موظفين للدولة، موكلين من طرفها، سلطتهم على جميع المستخدمين المعينين أو الموضوعين تحت التصرف ويتحملون مسؤولية الأداء المنتظم لمهام المؤسسة التي كلفوا بإدارتها.

كما أنهم مسؤولون عن حفظ النظام وأمن وسلامة الأشخاص والممتلكات، و لهذا الغرض فهم مؤهلون، عند وجود صعوبات جسيمة، لاتخاذ كل الإجراءات التي يملكها الوضع لضمان السير العادي للمؤسسة.

يتعرض المخالفون لأحكام هذه المادة لعقوبات إدارية دون الإخلال بالمتابعات القضائية.

المادة 24 : يسهر سلك التفتيش في إطار المهام الموكلة له، على متابعة تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية والتعليمات الرسمية داخل مؤسسات التربية والتعليم بما يكفل ضمان حياة مدرسية يسودها الجد والعمل والنجاح.

المادة 25 : يشارك الأولياء، بصفتهم أعضاء في الجماعة التربوية، مباشرة في الحياة المدرسية، بإقامة علاقات تعاون دائمة مع المعلمين والمربين ورؤساء المؤسسات، وبالمساهمة في تحسين الاستقبال وظروف تدرس أبنائهم. كما يشاركون، بطريقة غير مباشرة، عن طريق ممثليهم في مختلف المجالس التي تحكم الحياة المدرسية، المنشأة لهذا الغرض.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية كيفية إنشاء وسير المجالس المشار إليها أعلاه.

المادة 26 : يمكن جمعيات أولياء التلاميذ المنشأة طبقاً للتشريع الساري المفعول، تقديم اقتراحات إلى الوزير المكلف بالتربية الوطنية وللمديريات التربية بالولايات.

الباب الثالث : تنظيم التمدرس

المادة 27 : تتكون منظومة التربية الوطنية من المستويات التعليمية الآتية :

- . التربية التحضيرية؛
- . التعليم الأساسي، الذي يشمل التعليم الابتدائي والتعليم المتوسط؛
- . التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

الفصل الأول : أحكام مشتركة

المادة 28 : في إطار غايات ومهام المدرسة، يصدر الوزير المكلف بالتربية الوطنية البرامج التعليمية لكل مستوى تعليمي كما يحدد الطرائق والمواقيت على أساس اقتراحات المجلس الوطني للبرامج المنشأ بموجب المادة 30 أدناه.

المادة 29 : تشكل الأهداف والبرامج التعليمية الإطار المرجعي الرسمي والإلزامي لجميع النشاطات البيداغوجية الممنوحة في المؤسسات المدرسية العمومية منها والخاصة.

المادة 30 : ينشأ، لدى الوزير المكلف بالتربية الوطنية، مجلس وطني للبرامج. يكلف المجلس الوطني للبرامج بإبداء الرأي وتقديم اقتراحات بشأن كل قضية لها علاقة بالبرامج والطرائق والمواقيت والوسائل التعليمية.

تحدد صلاحيات هذا المجلس وتشكيلته وكيفية تنظيمه وسيره عن طريق التنظيم.

المادة 31 : تستغرق السنة الدراسية بالنسبة إلى التلاميذ اثنين وثلاثين (32) أسبوع دراسة على الأقل، موزعة على فترات تفصلها عطل مدرسية، يحددها سنويا الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 32 : يمكن الإدارات والجماعات المحلية والجمعيات ذات الطابع العلمي والثقافي والرياضي والاجتماعي المهني أن تساهم في أنشطة مكملة للمدرسة دون أن تحل هذه النشاطات محل النشاطات التربوية الرسمية.

تحدد كيفية تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 33 : يتم التعليم باللغة العربية في جميع مستويات التربية، سواء في المؤسسات العمومية أو المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم.

المادة 34 : يدرج تعليم اللغة الأمازيغية في المنظومة التربوية، من أجل الاستجابة للطلب المعبر عنه عبر التراب الوطني.

تحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 35 : يتم التكفل بتعليم اللغات الأجنبية وفق شروط تحدد عن طريق التنظيم.

المادة 36 : يمنح تعليم المعلوماتية في كافة مؤسسات التربية والتعليم.

بهذه الصفة، تتخذ الدولة كل إجراء من شأنه ضمان تزويد المؤسسات العمومية بالتجهيزات اللازمة.

المادة 37 : تعليم مادة التربية البدنية والرياضية إجباري على كل التلاميذ والتلميذات من بداية التمدرس إلى نهاية التعليم الثانوي.

تحدد كفايات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل الثاني : التربية التحضيرية

المادة 38 : تشتمل التربية ما قبل المدرسية التي تسبق التمدرس الإلزامي، على مختلف مستويات التكفل الاجتماعي والتربوي للأطفال الذين يتراوح سنهم بين ثلاث (03) وست (06) سنوات.

التربية التحضيرية بمفهوم هذا القانون هي المرحلة الأخيرة للتربية ما قبل المدرسية، وهي التي تحضر الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين خمس (05) وست (06) سنوات للالتحاق بالتعليم الابتدائي.

المادة 39 : تهدف التربية التحضيرية بالخصوص إلى :

- . العمل على تفتح شخصية الأطفال بفضل أنشطة اللعب التربوي؛
- . توعيتهم بكيانهم الجسمي، لاسيما بإكسابهم، عن طريق اللعب، مهارات حسية وحركية؛
- . غرس العادات الحسنة لديهم بتدريبتهم على الحياة الجماعية؛
- . تطوير ممارستهم اللغوية من خلال وضعيات التواصل المنبثقة من النشاطات المقترحة ومن اللعب؛
- . إكسابهم العناصر الأولى للقراءة والكتابة والحساب من خلال نشاطات مشوقة وألعاب مناسبة؛

يتعين على مسؤولي المدارس التحضيرية، بالتنسيق مع الهياكل الصحية، الكشف عن كل أشكال الإعاقة الحسية أو الحركية أو العقلية للأطفال والعمل على معالجتها قصد التكفل بها بصفة مبكرة.

المادة 40 : تمنح التربية التحضيرية في المدارس التحضيرية وفي رياض الأطفال وفي أقسام الطفولة المفتوحة بالمدارس الابتدائية.

المادة 41 : بغض النظر عن الطابع غير الإلزامي للتربية ما قبل المدرسية، تسهر الدولة على تطوير التربية التحضيرية وتواصل تعميمها بمساعدة الهيئات والإدارات والمؤسسات العمومية والجمعيات وكذا القطاع الخاص.

المادة 42 : يمكن الهيئات والإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والتعاضديات والجمعيات ذات الطابع الاجتماعي والثقافي والمنظمات الاجتماعية المهنية أن تفتح هياكل للتربية التحضيرية، بترخيص من الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

كما يمكن الأشخاص الطبيعية أو المعنوية الخاضعة للقانون الخاص فتح هياكل للتربية التحضيرية بناء على ترخيص من الوزير المكلف بالتربية الوطنية وهذا طبقاً للأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول.

المادة 43 : الوزير المكلف بالتربية الوطنية مسؤول، في مجال التربية التحضيرية، خصوصاً على ما يلي :

- . إعداد البرامج التربوية؛
- . تحديد المقاييس المتعلقة بالهياكل والأثاث المدرسي والتجهيز والوسائل التعليمية؛
- . تحديد شروط قبول التلاميذ؛
- . إعداد برامج تكوين المربين؛
- . تنظيم التفتيش والمراقبة التربوية.

تحدد كفاءات تطبيق أحكام هذه المادة، عند الاقتضاء، عن طريق التنظيم.

الفصل الثالث : التعليم الأساسي

المادة 44 : يضمن التعليم الأساسي تعليماً مشتركاً لكل التلاميذ، يسمح لهم باكتساب المعارف والكفاءات الأساسية الضرورية لمواصلة الدراسة في المستوى الموالي أو الالتحاق بالتعليم والتكوين المهنيين أو المشاركة في حياة المجتمع.

المادة 45 : يهدف التعليم الأساسي، في إطار مهمته المحددة في المادة 44 أعلاه، على الخصوص إلى ما يلي :

- . تزويد التلاميذ بأدوات التعلم الأساسية المتمثلة في القراءة والكتابة والحساب؛
- . منح المحتويات التربوية الأساسية من خلال مختلف المواد التعليمية التي تتضمن المعارف والمهارات والقيم والمواقف التي تمكن التلاميذ من :
- اكتساب المهارات الكفيلة بجعلهم قادرين على التعلم مدى حياتهم؛
- تعزيز هويتهم بما يتماشى والقيم والتقاليد الاجتماعية والروحية والأخلاقية النابعة من التراث الثقافي المشترك؛
- التشبع بقيم المواطنة ومقتضيات الحياة في المجتمع؛
- تعلم الملاحظة والتحليل والاستدلال وحل المشكلات وفهم العالم الحي والجامد، وكذا السيرورات التكنولوجية للصنع والإنتاج؛

- تنمية إحساس التلاميذ وصقل الروح الجمالية والفضول والخيال والإبداع و روح النقد فيهم؛
- التمكن من التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال وتطبيقاتها الأولية؛
- العمل على توفير ظروف تسمح بنمو أجسامهم نموا منسجما وتنمية قدراتهم البدنية واليدوية.
- تشجيع روح المبادرة لديهم وبذل الجهد والمثابرة وقوة التحمل؛
- التفتح على الحضارات والثقافات الأجنبية وتقبل الاختلاف والتعايش السلمي مع الشعوب الأخرى؛
- مواصلة الدراسة أو التكوين لاحقا.

المادة 46 : مدة التعليم الأساسي تسع (9) سنوات، وتشتمل على التعليم الابتدائي والتعليم المتوسط.

المادة 47 : يمنح التعليم الابتدائي، الذي يستغرق خمس (5) سنوات، في المدارس الابتدائية.

يمكن أن يمنح التعليم الابتدائي في المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم، المعتمدة والمنشأة طبقا للمادة 18 أعلاه.

المادة 48 : سن الدخول إلى المدرسة الابتدائية هي ست (6) سنوات كاملة.

غير أنه يمكن منح رخص استثنائية للالتحاق بالمدرسة وفق شروط يحددها الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 49 : تتوج نهاية التمدرس في التعليم الابتدائي بامتحان نهائي يخول الحق في الحصول على شهادة نجاح.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية، إجراءات القبول في السنة الأولى متوسط.

المادة 50 : يمنح التعليم المتوسط، الذي يستغرق أربع (4) سنوات، في المتوسطات.

يمكن أن يمنح التعليم المتوسط في المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم، المعتمدة والمنشأة طبقاً للمادة 18 أعلاه.

المادة 51 : تتوج نهاية التمدرس في التعليم المتوسط بامتحان نهائي يخول الحق في الحصول على شهادة تدعى "شهادة التعليم المتوسط".

تحدد كفاءات منح شهادة التعليم المتوسط عن طريق التنظيم.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية، إجراءات القبول في السنة الأولى ثانوي.

المادة 52 : يوجه تلاميذ السنة الرابعة من التعليم المتوسط، الناجحون طبقاً للإجراءات المشار إليها في المادة 51 أعلاه، إلى التعليم الثانوي

العام والتكنولوجي أو إلى التعليم المهني وذلك حسب رغبتهم ووفقا للمقاييس المعتمدة في إجراءات التوجيه.

يمكن للتلاميذ غير الناجحين، الالتحاق إما بالتكوين المهني و إما بالحياة العملية إذا بلغوا سن السادسة عشرة (16) كاملة.

الفصل الرابع : التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

المادة 53 : يشكل التعليم الثانوي العام والتكنولوجي المسلك الأكاديمي الذي يلي التعليم الأساسي الإلزامي. يرمي التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، فضلا عن مواصلة تحقيق الأهداف العامة للتعليم الأساسي، إلى تحقيق المهام التالية :

. تعزيز المعارف المكتسبة وتعميقها في مختلف مجالات المواد التعليمية؛
. تطوير طرق وقدرات العمل الفردي والعمل الجماعي وكذا تنمية ملكات التحليل والتلخيص والاستدلال والحكم والتواصل وتحمل المسؤوليات؛
. توفير مسارات دراسية متنوعة تسمح بالتخصّص التدريجي في مختلف الشعب، تماشيا مع اختيارات التلاميذ واستعداداتهم؛
. تحضير التلاميذ لمواصلة الدراسة أو التكوين العالي.

المادة 54 : يمنح التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، الذي يدوم ثلاث (03) سنوات، في الثانويات.

يمكن أن يمنح التعليم الثانوي العام والتكنولوجي في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة المعتمدة والمنشأة طبقاً للمادة 18 أعلاه.

المادة 55 : ينظم التعليم الثانوي العام والتكنولوجي في شعب. كما يمكن تنظيمه في :
. جذوع مشتركة، في السنة الأولى،
. وفي شعب، بدايةً من السنة الثانية.

تحدد الشعب من طرف الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 56 : تتوج نهاية التمدرس في التعليم الثانوي العام والتكنولوجي بشهادة بكالوريا التعليم الثانوي.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية، تدابير منح شهادة البكالوريا للتعليم الثانوي.

الفصل الخامس : أحكام متعلقة بمؤسسات التربية والتعليم الخاصة

المادة 57 : يخضع فتح مؤسسات التربية والتعليم الخاصة، المذكورة في المواد 47 و 50 و 54 أعلاه، لاعتماد الوزير المكلف بالتربية الوطنية، طبقاً للقانون ووفقاً لدفتر شروط وإجراءات وشروط تحدد عن طريق التنظيم.

المادة 58 : لكل شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون الخاص، تتوفر فيه الشروط المحددة قانونا، الحق في فتح مؤسسات خاصة للتربية والتعليم.

يجب أن يتمتع مدير مؤسسة التربية والتعليم الخاصة بالجنسية الجزائرية.

لا يمكن، ومهما كانت الأسباب، خصخصة المؤسسات المدرسية العمومية.

المادة 59 : طبقا لأحكام المادة 33 أعلاه، يمنح التعليم في المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم، باللغة العربية في جميع المستويات وفي جميع المواد.

المادة 60 : تلزم مؤسسات التربية والتعليم الخاصة بتطبيق برامج التعليم الرسمية التي يحددها الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

يخضع كل نشاط تربوي أو بيداغوجي تعتمده المؤسسات إضافة، علاوة على النشاطات التي تحتويها البرامج الرسمية، إلى ترخيص مسبق من الوزير المكلف بالتربية الوطنية وإلى أحكام هذا القانون، لاسيما المادة 2 منه.

المادة 61 : يجب أن تكون شروط توظيف مدير مؤسسة خاصة للتربية والتعليم ومستخدمي التربية والتعليم العاملين بها، مطابقة على الأقل للشروط المطلوبة في توظيف نظرائهم العاملين في مؤسسات التربية والتعليم العمومية.

المادة 62 : يتعرض مؤسسو ومديرو المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم المخالفون لأحكام المواد 59 و60 و61 أعلاه، إلى العقوبات المنصوص عليها قانونا.

المادة 63 : يتوج تدرس التلاميذ في المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم بالامتحانات التي ينظمها القطاع العام، بنفس الصيغة وبنفس الشروط المطبقة على التلاميذ المتمدرسين في مؤسسات التربية والتعليم العمومية.

المادة 64 : يمكن نقل تلاميذ من مؤسسة خاصة للتربية والتعليم إلى مؤسسة عمومية ومن مؤسسة عمومية إلى مؤسسة خاصة، وفقا لتدابير يحددها الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 65 : يمارس الوزير المكلف بالتربية الوطنية، الرقابة البيداغوجية والإدارية على المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم ، بنفس الكيفية التي يمارسها على المؤسسات العمومية.

الفصل السادس : الإرشاد المدرسي

المادة 66 : يشكل الإرشاد المدرسي والإعلام الخاص بالمنافذ المدرسية والجامعية والمهنية فعلا تربويا يهدف إلى مساعدة كل تلميذ طوال تدرسه، على تحضير توجيهه وفقا لاستعداداته وقدراته ورغباته وتطلعاته ومقتضيات المحيط الاجتماعي والاقتصادي، لتمكينه تدريجيا من بناء مشروعه الشخصي والقيام باختياراته المدرسية والمهنية عن دراية.

المادة 67 : يتولى الإرشاد والإعلام المرربون والمعلمون ومستشارو التوجيه المدرسي والمهني في المؤسسات المدرسية وفي المراكز المتخصصة.

ينبغي تشجيع التلميذ على البحث بإمكانياته الخاصة على المعلومات المفيدة التي تمكنه من القيام باختيارات مناسبة.

المادة 68 : تتولى المراكز المتخصصة المذكورة في المادة 67 أعلاه، عملية التحضير لتوجيه التلاميذ نحو مختلف مسارات الدراسة والتكوين المقترحة بعد التعليم الأساسي، بناء على :

- . استعدادات التلاميذ وقدراتهم ورغباتهم؛
- . متطلبات التخطيط المدرسي؛
- . معطيات النشاط الاجتماعي والاقتصادي.

- . وتتولى هذه المراكز خصوصا ما يلي :
- تنظيم حصص إعلامية ومقابلات فردية؛
 - القيام بدراسات نفسية؛
 - متابعة تطور نتائج التلاميذ طوال مسارهم الدراسي؛
 - اقتراح تدابير لتسهيل عملية التوجيه وإعادة التوجيه بإسهام أولياء التلاميذ؛
 - الإسهام في إدماج خريجي المنظومة التربوية في الوسط المهني.
- تحدد كفاءات إنشاء وتنظيم وسير مراكز التوجيه المدرسي والمهني عن طريق التنظيم.

الفصل السابع : التقييم

المادة 69 : التقييم عملية تربوية تدرج ضمن العمل المدرسي اليومي لمؤسسة التربية والتعليم. يحدد التقييم ويقيس دوريا مردود كل من التلميذ والمؤسسة المدرسية بمختلف مركباتها.

تحدد كفاءات التقييم بموجب قرار من الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 70 : يتم تقييم العمل المدرسي للتلاميذ عن طريق العلامات العددية والتقديرات التي يمنحها المدرسون بمناسبة المراقبة الدورية للأنشطة التربوية.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية طبيعة مراقبة الأنشطة التربوية ووتيرتها تماشياً والمستويات التعليمية والمواد الدراسية.

المادة 71 : يخضع الانتقال من قسم إلى قسم ومن طور إلى طور ومن مستوى إلى مستوى إلى تتبع خاص للتلاميذ من طرف المعلمين والمربين وكذا من طرف مستخدمين مختصين في علم النفس المدرسي والتوجيه المدرسي والمهني، لتسهيل التكيف مع التغيرات في تنظيم التعليم وضمان الاستمرارية التربوية.

المادة 72 : يتم إعلام الأولياء بصفة منتظمة بعمل أبنائهم ونتائج عمليات التقييم الدورية والقرارات النهائية المترتبة عنها بواسطة :

- . الوثائق الرسمية الخاصة بكل طور تعليمي.
- . الاتصالات واللقاءات مع مدرسي القسم والمربين وعند الاقتضاء مع المستخدمين المختصين في علم النفس المدرسي وفي التوجيه.
- . الاجتماعات المشتركة بين الأولياء والمدرسين.

الباب الرابع : تعليم الكبار

المادة 73 : يهدف تعليم الكبار إلى محو الأمية والرفع المستمر لمستوى التعليم والثقافة العامة للمواطنين.

يوجه هذا التعليم بصفة مجانية، إلى الشباب والكبار الذين لم يستفيدوا من تعليم مدرسي أو كان تعليمهم المدرسي منقوصاً، أو الذين يطمحون إلى تحسين مستواهم الثقافي أو الارتقاء في المجالين الاجتماعي والمهني.

المادة 74 : يمنح تعليم الكبار في :

- . مؤسسات تنشأ خصيصاً لهذا الغرض؛
- . أو مؤسسات التربية والتكوين؛
- . أو المؤسسات الاقتصادية وفي أماكن العمل؛
- . أو بطريقة عصامية بمساعدة التكوين عن بعد أو بدونه؛
- . أو محلات تابعة للجمعيات التي تنشط في الميدان؛

تحدد كفاءات تنظيم تعليم الكبار عن طريق التنظيم.

المادة 75 : يمكن أن يحضر تعليم الكبار، على غرار مؤسسات التربية، للمشاركة في :

- . الامتحانات والمسابقات التي تنظمها الدولة؛
- . مسابقات الدخول إلى المدارس، المراكز ومعاهد التكوين العام أو المهني.

الباب الخامس : المستخدمون

المادة 76 : يتكوّن مستخدمو قطاع التربية الوطنية من الفئات التالية :

- . مستخدمو التعليم؛
- . مستخدمو إدارة مؤسسات التعليم والتكوين؛
- . مستخدمو التربية،
- . مستخدمو التفتيش والمراقبة؛
- . مستخدمو المصالح الاقتصادية؛
- . مستخدمو علم النفس والتوجيه المدرسي والمهني؛
- . مستخدمو التغذية المدرسية،
- . مستخدمو السلك الطبي والشبه الطبي؛
- . مستخدمو الأسلاك المشتركة.

تحدد شروط التوظيف وتسيير المسارات المهنية لمختلف فئات المستخدمين طبقاً لأحكام القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية والقوانين الأساسية الخاصة.

المادة 77 : يتلقى مستخدمو التعليم تكويناً، يهدف إلى إكسابهم المعارف والمهارات اللازمة لممارسة مهنتهم.

التكوين الأولي لمختلف أسلاك التعليم هو تكوين من مستوى جامعي، ويتم في مؤسسات متخصصة تابعة للوزارة المكلفة بالتربية

الوطنية أو للوزارة المكلفة بالتعليم العالي بحسب الأسلاك التي ينتمون إليها والمستويات التي يراد تعيينهم فيها.

يستفيد المدرسون الذين تم توظيفهم عن طريق مسابقة خارجية من تكوين تربوي قبل تعيينهم في مؤسسة مدرسية. يمنح هذا التكوين البيداغوجي في مؤسسات التكوين التابعة للوزارة المكلفة بالتربية الوطنية.

تحدد كفاءات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 78 : كل أصناف المستخدمين معنية بعمليات التكوين المستمر، طوال مسارها المهني.

يهدف التكوين المستمر، أساساً، إلى تهيئة معارف المستخدمين المستفيدين وتحسين مستواهم وتحديد معارفهم.

تتم عمليات التكوين المستمر في المؤسسات المدرسية وفي مؤسسات التكوين التابعة للوزارة المكلفة بالتربية الوطنية و/أو في مؤسسات متخصصة تابعة لقطاع التعليم العالي.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية كفاءات تنظيم التكوين المستمر.

المادة 79 : تنشأ عطلة التحرك المهني.

يقصد بعطلة التحرك المهني، في مفهوم هذا القانون، عطلة مدفوعة الأجر يمكن منحها لمستخدمي التعليم قصد تعميق معارفهم في مجال تخصصهم أو التحضير لتغيير نشاطهم داخل قطاع التربية، أو داخل قطاع آخر تابع للوظيفة العمومية.

تحدد كفاءات منح عطلة التحرك المهني وشروطها عن طريق التنظيم.

المادة 80 : تضمن الدولة توفير الموارد والوسائل الضرورية لإعطاء مستخدمي التربية الوطنية منزلة معنوية واجتماعية واقتصادية تمكنهم من العيش الكريم والقيام بمهمتهم في ظروف لائقة. وفي هذا الإطار، يجب أن تبرز القوانين الأساسية لمستخدمي التربية خصوصيتهم وتضمن موقعهم في سلم أسلاك الوظيفة العمومية.

تحدد صيغ التكفل بالمتطلبات الاجتماعية والمهنية لمستخدمي التربية عن طريق التنظيم.

الباب السادس : مؤسسات التربية والتعليم العمومية وهياكل ونشاطات الدعم والأجهزة الاستشارية

الفصل الأول : مؤسسات التربية والتعليم العمومية

المادة 81 : يمنح التعليم في مؤسسات التربية والتعليم العمومية الآتية :

- . المدرسة التحضيرية؛
- . المدرسة الابتدائية؛
- . المتوسطة؛
- . الثانوية.

المادة 82 : يخضع إنشاء وإلغاء المدارس التحضيرية والمدارس الابتدائية إلى سلطة الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

تنشأ المتوسطات وتلغى بموجب مرسوم.

تنشأ الثانويات وتلغى بموجب مرسوم.

المادة 83 : تحدد الأحكام المتعلقة بتنظيم وسير مؤسسات التربية والتعليم العمومية عن طريق التنظيم.

المادة 84 : يسير المدارس الابتدائية طاقم إداري يتناسب مع عدد التلاميذ.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 85 : تفتح أقسام التعليم المكيف بالمدارس الابتدائية للتكفل بالتلاميذ الذين يعانون تأخرا مدرسيا أو صعوبات في التعليم.

يحدد وزير التربية الوطنية كيفية فتح هذه الأقسام.

المادة 86 : تنشأ أقسام ومؤسسات عمومية متخصصة للتعليم الثانوي تتكفل بالاحتياجات الخاصة للتلاميذ ذوي المواهب المتميزة الذين يحصلون على نتائج تثبت تفوقهم.

تحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل الثاني : هياكل الدعم

المادة 87 : يتوفر قطاع التربية الوطنية على هياكل دعم تتكفل خصوصا بالمهام الآتية :

- . تكوين المستخدمين وتحسين مستواهم؛
- . محو الأمية وتعليم الكبار والتعليم والتكوين عن بعد؛
- . البحث التربوي والتوثيق والأنشطة المرتبطة بالكتب المدرسية والوسائل التعليمية ؛
- . تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة وتطبيقاتها؛
- . التقييم والامتحانات والمسابقات؛
- . علم النفس المدرسي، التوجيه والإعلام الخاص بالدراسات والتكوين والمهن؛
- . البحث في المجال اللغوي؛
- . اقتناء التجهيزات التعليمية وتوزيعها وصيانتها؛
- . يمكن إنشاء هياكل أخرى يملئها تطور منظومة التربية عند الحاجة، بمرسوم.

المادة 88 : تحدد الأحكام المتعلقة بمهام وتنظيم وسير هذه الهيكل عن طريق التنظيم.

الفصل الثالث : البحث التربوي والوسائل التعليمية

المادة 89 : يندرج البحث التربوي في قطاع التربية الوطنية، ضمن السياسة الوطنية للبحث العلمي.

تحدد كفاءات تنظيم البحث التربوي في قطاع التربية الوطنية عن طريق التنظيم.

المادة 90 : يهدف البحث التربوي إلى التحسين المستمر لمردود المؤسسة التربوية ونوعية التعليم الممنوح، كما يسمح بتحديد المحتويات والطرائق والوسائل التعليمية.

وحتى يستجيب البحث التربوي لحاجيات المعلمين وتحسين مردود النظام التربوي، فلا بد من إشراكهم فيه وإدراج عمليات التكوين في محيطه وتطوير نشاطاته في ميادين التقييم التربوي وضمان نشر نتائجه وتثمينها.

تنشأ على المستوى الجهوي والولائي، ملحقات لمؤسسات متخصصة في البحث التربوي.

تحدد شروط إنشاء هذه الملحقات وسيرها عن طريق التنظيم.

المادة 91 : يفتح مجال تأليف الكتب المدرسية للكفاءات الوطنية. غير أن توزيع أي كتاب مدرسي في المؤسسات المدرسية، يخضع لاعتماد يمنحه الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 92 : تسهر الدولة على توفير الكتب المدرسية المعتمدة واتخاذ التدابير الكفيلة بتسهيل اقتنائها من طرف جميع التلاميذ.

المادة 93 : يخضع استعمال الوسائل التعليمية المكتملة والكتب شبه المدرسية في المؤسسات المدرسية، لمصادقة الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 94 : تحدد شروط الحصول على الاعتماد والمصادقة المذكورين، على التوالي، في المادتين 91 و93 أعلاه، عن طريق التنظيم.

المادة 95 : يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية المدونات الخاصة بالكتب المدرسية والوسائل التعليمية والتجهيزات التقنية - التربوية.

الفصل الرابع : النشاط الاجتماعي

المادة 96 : تسعى الدولة، قصد الحد من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية وتوفير ظروف التمدرس ومواصلة الدراسة، إلى الحث على التضامن المدرسي والتضامن الوطني وتعمل على تطوير النشاط الاجتماعي داخل المؤسسات المدرسية، بمشاركة الجماعات المحلية والقطاعات المعنية.

المادة 97 : يضمن النشاط الاجتماعي للتلاميذ مجموع الإعانات المتعددة و المرتبطة على الخصوص باقتناء الوسائل التعليمية والأدوات المدرسية والنقل والتغذية والصحة المدرسية والنشاطات الثقافية والرياضية والترفيهية.

المادة 98 : تحدد كفاءات تطبيق الأحكام المرتبطة بالنشاط الاجتماعي عن طريق التنظيم.

الفصل الخامس : الخريطة المدرسية

المادة 99 : تهدف الخريطة المدرسية إلى تنظيم مواقع إنشاء مختلف أنواع المؤسسات المدرسية العمومية والهياكل المرافقة، لضمان أحسن خدمة للشريحة المعنية بالتمدرس.

المادة 100 : إعداد الخريطة المدرسية مهمة مشتركة بين القطاعات وتندرج ضمن السياسة العامة للسكن والتهيئة العمرانية.

ويرتكز إعداد الخريطة المدرسية على :
. استشارة دورية بين مصالح الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية والإدارات المعنية والجماعات المحلية؛
. جمع ومعالجة البيانات الواردة من البلديات والولايات ومديريات التربية بالولايات.

المادة 101 : تحدد كفاءات إعداد الخريطة المدرسية وتنفيذها ومراقبتها عن طريق التنظيم.

الفصل السادس : الأجهزة الاستشارية

المادة 102 : ينشأ لدى الوزير المكلف بالتربية الوطنية، مجلس وطني للتربية والتكوين.

يشكل المجلس الوطني للتربية والتكوين الجهاز المناسب للتشاور والتنسيق، ويضم ممثلي مستخدمي مختلف قطاعات المنظومة الوطنية للتعليم والشركاء الاجتماعيين وقطاعات النشاط الوطني المعنية.

يعنى المجلس الوطني للتربية والتكوين بدراسة ومناقشة كل القضايا المتعلقة بأنشطة المنظومة الوطنية للتعليم بكل مكوناتها، لاسيما بالتنظيم والتسيير والسير والمردودية والابتكار والتجديد التربويين والعلاقات مع المحيط.

تحدد صلاحيات المجلس الوطني للتربية والتكوين وتشكيلته وكيفية تنظيمه وسيره، عن طريق التنظيم.

المادة 103 : ينشأ، لدى الوزير المكلف بالتربية الوطنية، مرصد وطني للتربية والتكوين.

يعنى المرصد الوطني للتربية والتكوين بمعاينة سير المنظومة الوطنية للتعليم بكل مكوناتها وتحليل العوامل الحاسمة في وضعيات التعليم والتعلم وتقييم نوعية الخدمات التربوية وأداءات المدرسين والمتعلمين وإبداء اقتراحات لاتخاذ تدابير التصحيح أو التحسين.

تحدد تشكيلة المرصد الوطني للتربية والتكوين وكيفية تنظيمه وسيره عن طريق التنظيم.

المادة 104 : يمكن إنشاء أجهزة استشارية أخرى يملكها تطور المنظومة التربوية الوطنية.

الباب السابع : أحكام ختامية

المادة 105 : تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون، لاسيما أحكام الأمر رقم 35.76 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل 1976 المتعلق بتنظيم التربية والتكوين المعدل والمتمم.

المادة 106 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

الجزائر في 23 جانفي 2008
رئيس الجمهورية
عبد العزيز بوتفليقة



